

أخلاقيات التعامل الأسري
في السيرة النبوية

د. عبد الله بن ناصر السدحان

الطبعة الأولى

رمضان ١٤٣٤هـ

تموز (يوليو) - آب (أغسطس) ٢٠١٣م

عبد الله بن ناصر السدحان.

أخلاقيات التعامل الأسري في السيرة النبوية.

الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠١٣م.

١٨٨ص، ٢٠سم - (كتاب الأمة، ١٥٧)

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية: ١٥١ / ٢٠١٣

الرقم الدولي (ردمك): ٣ / ٦٠ / ٩٢

أ. العنوان ب. السلسلة

حقوق الطبع محفوظة

لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

بدولة قطر

موقعنا على الإنترنت : www.sheikhali-waqfiah.org.qa

www.Islam.gov.qa

البريد الإلكتروني: [E. Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa](mailto:E.Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa)

ما ينشر في هذه السلسلة يعبر عن رأي مؤلفيها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول الرسول ﷺ:

«إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»

(أخرجه الإمام أحمد)

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

مشكلات

فب طرقت
الجهاد الإسلامية

الأمّنة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

الصلاة الإسلامية

بين
الجدود والطرف

الأمّنة

حول
إعادة تشكيل
العقل المسلم

الأمّنة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر
العدد: ٦٦ رجب ١٤١٩ هـ السنة الثامنة عشرة

الاجتهاد المقاصدي

.. ضوابطه .. مجالاته

الأمّنة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

العدد: ١٢٣٤ هـ السنة الثالثة والثلاثون الجزء الثاني

بين بن مختار الخادمي

الرؤية الإسلامية
والمسألة الحضارية
دراسة مقارنة

الأمّنة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

العدد: ١٥٦ رجب ١٤٢٤ هـ السنة الثالثة والثلاثون

المعطيات الحضارية
لهجرة الكفاءات

أ.د. عبد الله محمد الأمين

ثلث قرن من العطاء ..

د. إدريس مقبول
د. خالد حربي
د. عبد الرحمن بولدرع
د. عبد الستار الهيني
أ.د. محمد بن محمد رفيع

قطر - الدوحة - ص.ب. ٨٩٣ - هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠ (٩٧٤) فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

www.sheikhali-waqfiah.org.qa E-Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa

تقديم

عمر عبيد حسنه

الحمد لله، الذي وصف المثل الأعلى ومحل الأسوة والقدوة للإنسان والأمة والدولة في الرسالة الإنسانية الخاتمة والخالدة بصاحب الخلق العظيم، فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤)، ليصبح نزوع الناس وسلوكهم نحو مدارج الكمال والاكتمال متجهاً صوب هذا الأتموج المتمثل لهذه القيم الأخلاقية، بكل أبعادها ومجالاتها وتطبيقاتها، الذي شهد الله له، والله خير الشاهدين، بأنه على خلق عظيم، كما شهد له مجتمعه أيضاً بأنه الصادق الأمين؛ ولعل تلك الحقيقة تعتبر من أخص خصائص القادة والزعماء والمصلحين، وقبل ذلك وبعده الأنبياء، قادة الأمة إلى الخير ومرشديها إلى الهدى والصلاح.

والصلاة والسلام على صاحب الخلق العظيم، نبي الرحمة، الذي تجلّى خلقه في سيرته في المجالات جميعاً، وفي مقدمتها علاقاته ورحمته بأمته، فقال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّفَضُوا مِن حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ...﴾ (آل عمران: ١٥٩)، الذي بعث مكملاً للدين الإنساني ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

دِينَكُمْ وَأَتَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿٣﴾ (المائدة: ٣)، بعد هذه الرحلة الطويلة من مسيرة النبوة، وتماماً لبناء الأخلاق: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» (أخرجه الإمام أحمد)، فكان الإسلام بتلك النبوة جماع كمال الرسالات، وكانت أخلاق النبي ﷺ جماع البناء الخلقي النبوي التاريخي وتمامه.

وبعد:

فهذا «كتاب الأمة» السابع والخمسون بعد المائة: «أخلاقيات التعامل الأسري في السيرة النبوية»، للدكتور عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، في سلسلة «كتاب الأمة»، التي تصدرها إدارة البحوث والدراسات الإسلامية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، في محاولاتها المستمرة لاسترداد مواصفات «صبغة الله»: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ (البقرة: ١٣٨)، وإعادة صياغة الشخصية المسلمة بكل مكوناتها ومقوماتها، بعد أن كاد يطول عليها الأمد فوقعت في تقليد الأمم الأخرى، في الأخلاق والعادات واللباس والطعام والزينة، وعجزت عن تقليدها في العلم والبحث والمعرفة والاختراع والإبداع، لقد كاد يطول على الأمة أمد الجنوح فأصبحت بشيء من غلظة القلب والانكسارات الأخلاقية.

وقد تكون الإشكالية متمثلة في تكريس الفهم المعوج الوافد لمسألة الأخلاق، وتغييب دورها كحاضن اجتماعي ومولد للفاعلية ومحرض للإلتقان

والإبداع وصناعة الحياة، حيث تحولت القيم والمفاهيم الأخلاقية، بعد هذا العبث والتضليل الثقافي المديد، لتعني - فيما تعني - الانسحاب من الحياة، والقفود عن الفعل الاجتماعي باسم الانقطاع للعبادة، والقفود عن الكسب باسم الزهد في الدنيا، وتعطيل العقل بحجة الأنحياز للوحي، والإيمان السلسلي المعطل، والتواكل بحجة التسليم بالقدر، وانتظار السنن الخارقة، والاقصاار على رواية الخوارق والأساطير، وادخاء القدرات الخارقة، والعزوف عن الحياة وإصلاحها، والانتهااء إلى الكهوف والزوايا، والانطواء على (الذات)، واعتبار الدروشة في الطعام واللباس والغفلة عن إبصار الآيات والاعتبار بالأحداث والتفكر في خلق السموات والأرض والتدبر لآيات القرآن والزهد الأعجمي والعزوف عن زينة الحياة... من علامات الصلاح!

هذا اللون من التخلق، أو هذا النمط من المسالك والأخلاق، المنفر، المعطل للحياة، قاتل لروح الفرد وفاعليته، مميت لروح الدين، مصداقاً للأثر: «أمات علينا ديننا»، هذا عدا عن بعض ما يمكن أن يكون من ممارسات شاذة وانحرافات تمارس تحت اسم «التصوف» وتعتبر من مستلزماته ومقاماته؛ هذا اللون من التخلق، ترك نفوراً وانطباعاً بأن الأخلاق كما تتجسد في حياة دعاةها أو مدعيها، على الأصح، هي في الواقع دعوة للتخلف والهروب والانسحاب من المسؤولية، كما أنها تناقض العلم والمعرفة والترقي وحسن بناء الحياة وإقامة العلاقات السوية.

لقد أصبح شائعاً أن مفهوم الأخلاق منافٍ لمفهوم العلم والإبداع والإتقان والحضارة وبناء المجتمع وتطهيره من الأمراض والآثام، وبذلك

انفصلت الأخلاق عن مسيرة الحياة، بكل مناحيها وأنشطتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى الإعلامية والتربوية، ووضِع الإنسان وفق هذا المفهوم الشائع أمام الخيار الصعب، وبدل أن تكون القيم الأخلاقية وسيلة لصناعة الحياة الطيبة الطاهرة النظيفة والمنتجة، الراقية، أصبحت سبباً ومعرفة يهرب الناس منها بدل أن يهربوا إليها، واعتبرت عائقاً ومعوقاً؛ والشواهد على هذا الفهم المعوج المتجلي في حياة بعض الناس أكبر دليل على العطالة والعجز والانسحاب، الذي يتناقض مع الكسب والسعي والإنتاج والإتقان والارتقاء والتقدم، الذي عاشه جيل خير القرون، ذلك أن الأخلاق إنما تُطلب لصناعة الدنيا واستقامة أمرها، وتطهير وتنقية علاقاتها، والحيلولة دون الفساد والإفساد، فإذا فقدت وظيفتها ورسالتها تحولت لتكون وسيلة إفساد، وهذا هو البلاء الحقيقي والحالقة الاجتماعية.

والقليل القليل من الناس من يستطيع تجاوز الصورة إلى الحقيقة، والمجسّد في حياة الناس إلى القيمة المجردة، وفعل الأشخاص إلى إدراك القيم والمبادئ، أو تجاوز الذات إلى القيمة، وهذه إشكالية الإصلاح الحقيقية؛ حيث إن الأزمة في حقيقتها أزمة أخلاق، قد تكبر في النخبة وتضمحل في الأمة، أو أزمة غياب القيم الأخلاقية عن صناعة الحياة بمبررات واهية.

وقد تكون الإشكالية الأخطر اليوم أن الأزمة تكمن في (الذات) المسلمة العاجزة عن تمثّل الأخلاق الإسلامية في مسالكها وإثارة الاقتداء، وليس في (الآخر) الذي يُبصر الحال التي عليها المسلم من التخلف والتراجع

الحضاري، على مستوى المجتمع والأمة والدولة والذي يبصر الكثير من المسالك الشائنة من الغش والمكر والكذب والخداع مما لا تقبله الفطرة أو يقبله الإنسان السوي، فضلاً عن الإنسان المتدين.

والقيم الخلقية في الحقيقية ليست شيئاً منفصلاً عن القيم الدينية، فالقيم الأخلاقية هي ثمرة للقيم الدينية ومتلازمة معها وملتصقة بها.

بل لعلنا نقول: إن بناء الإسلام، ابتداءً من تصويب التصور في العقيدة وتشريع العبادات والمعاملات جميعاً من صلاة وصوم وحج وزكاة وبيع وشراء وسلم وحرب وعهد وذمة إنما هي وسائل لصناعة الحياة الطيبة الطاهرة النظيفة، وبناء دنيا، فالدين في حقيقة مقاصده إنما شرع لهندسة الحياة الدنيا.

فالصلاة، التي يمارسها المسلم خمس مرات يومياً، تحقق التواصل والتجديد والتجدد والمراجعة، ومن أهم فرائدها النهي عن الفحشاء والمنكر ﴿... إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ...﴾ (العنكبوت: ٤٥)، ومن لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فليس له منها إلا القيام والقعود، فإذا غابت فرائدها تحولت لتصبح أشباحاً بلا أرواح، ليس لصاحبها منها إلا القيام والقعود.

والصوم إنما شرع لبناء التقوى والتدريب على الفضائل الخلقية شهراً في السنة، وتمريناً على انتصار الإرادة والفطرة على ضغط الشهوة، ف«مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ

وَشَرَابُهُ» (أخرجه البخاري)، و«رُبُّ صَالِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبُّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ» (أخرجه أحمد).

والزكاة، التي تختلط فيها العبادة المالية بالعبادة النفسية والبدنية طهارة وغناء، فهي إحساسٌ بحق الآخرين، وتكافلٌ معهم، وارتقاءٌ بالنفس إلى مقام الحب والإيثار، ومحاربة لثرة الأثرة، فهي تطهير للمال من حقوق الآخرين، وتطهير للمجتمع من الفقر والعوز، وتطهير للنفس من الشح والبخل، وسبب في تنمية المال والباركة فيه، ووسيلة لتنمية الروح الجماعية وتمتين أواصر التماسك المجتمعي.

والحج اختزال لتاريخ النبوة ومعالمها الرئيسة في رحلة العمر، فهو تجديد وتجدد وولادة جديدة خالية من الآثام لاستئناف مسيرة عازمة على الرشد والطهر، وتواصل بين التاريخ والحاضر وصناعة المستقبل، ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ۖ فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (البقرة: ١٩٧)، و«مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» (أخرجه البخاري).

وهكذا، فإن العبادات هي وسائل لصناعات أخلاقية تضبط سلوك الفرد والمجتمع، وتنظم تعاملاته، وتحول دون نزاعاته واعتدائه، وليس أمر التعاملات من بيع وشراء أو سلم وحرب وعهد وذمة بأقل شأنًا في البناء الأخلاقي، أو في إقامتها على القيم الأخلاقية في الوقت نفسه؛ فلا قيمة للقيم الأخلاقية إذا لم تضبط مسالك الجهاد في الساحات الملتهبة، التي يتحرك

فيها الحقد وتثور روح الانتقام والتشفي والثأر؛ ولا قيمة للقيم الأخلاقية إذا لم تضبط معاملات البيع والشراء والقروع إلى الكسب المادي وتنظيم العلاقات الاجتماعية، والسلم والجنوح إلى إعلان الحرب، والمعاهدات، وشؤون الحكم، وسياسة المال والكسب والإنفاق، وتنظيم علاقات الأسرة والدولة، وعلاقة الحاكم بالمحكوم.

ونؤكد القول: إن الدين في المحصلة النهائية والتكاليف المتنوعة هو إعادة بناء الإنسان، وإكسابه مجموعة من الخصائص والصفات الذاتية، التي توهمه للوراثة الحضارية وبناء حضارة الرحمة وإتمام محاسن الأخلاق ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ (الأنبياء: ١٠٥).

فالأخلاق التي تبينها القيم الدينية والتكاليف الشرعية هي في النهاية الحاضن الرئيس لكل مفاعيل ومسالك الحياة وهجر ما نهى الله عنه.

وقد يكون من المفيد النظر إلى القيم الأخلاقية أو المسألة الأخلاقية من زوايا أخرى، أو من وجهات نظر ومناهج ورؤى أخرى، ذلك أن المسألة الأخلاقية أو القيم الأخلاقية كانت ولا تزال تاريخياً مجالاً للأخذ والرد، والتحاذب والتباين، والتناقض بين الناس، واختلاطها بالتقاليد والأعراف منذ أن خلق الله الإنسان، وسوف تبقى مجالاً للحوار والنقاش والمجادلة والتحاذب والمدافعة حتى ينشئ الله النشأة الآخرة.

ونسارع إلى القول: إنه طالما أن وضع القيم والمعايير الأخلاقية يخضع لآراء الإنسان وأهوائه ومكوناته وشاكلته الثقافية دون الارتكاز إلى قاعدة

ثابتة أو قيم مسلّم بها وبجربة ومنتجسدة في حياة البشر فسوف تبقى بجالاتاً للتناقض والتباين والتعاكس والتضارب والتحيز والخضوع لكثير من الضغوط والمؤثرات الحزبية والقبلية والطائفية والعرقية واللونية، إضافة إلى وجود الفوارق الفردية وتباين الكسب المعرفي والثقافي، الذي يؤدي بما إلى الاهتزاز والاضطراب وعدم الثبات.

هذا من جانب، ومن جانب آخر نرى أن كل إنسان مدفوع أو يتزع دائماً، بأصل تكوينه ووجه لذاته (نمو الأنا) ونرجسيته، إلى تبرير وتسويغ سلوكه وتصرفاته وبيان فضله وعقله وتميزه، وهذا يؤدي به في كثير من الأحيان إلى أن يصير خُلُقُه هواه، وبذلك فلا تثبت الأخلاق على حال ولا تستقر بإنسان، وتبقى عرضة للأمزجة والأهواء، إنما تتحول وتبدل لتصبح، إلى حد بعيد، أشبه بذلك الجاهلي، الذي كان يصنع صنمه (إلهه) من الطعام، وإذا جاع أكله.

فالأخلاق في هذه الحال تصبح عبثاً من العبث، إضافة إلى أن الناس جميعاً ومهما كانت مستوياتهم وفوارقهم الفردية يعتقدون أن الله خلقهم من أصل واحد، وينظرون إلى أنفسهم وكأنهم يعيشون على مائدة مستديرة في هذه الحياة، وبمذه الحال، أيهم يصبح الأحق بوضع واختيار المعايير والقيم الأخلاقية للآخرين؟ وكيف له أن يقنع الآخرين بالتزامها والثبات عليها؟ وما الضمانات الممكنة لامتدادها وعدم خرقها وتجاوزها؟ وما الضمانات، أيضاً، لئلا تكون هذه القيم المتأتية من أحدهم جسراً يمر من فوقه لاستغلالهم والتسلط والتعالي عليهم ومحاسبتهم ومحاکمتهم وابتزازهم؟

وفي كل حال، تبقى مثل هذه القيم الموضوعية من الإنسان، صاحب العلم المحدود والعمر المحدود نسبية؛ لأن واضعها بطبيعة واقعه عاجز عن إحصار العواقب البعيدة، وهو دائماً عرضة للتقلب والتغيير والبداء، وكلما تغير واقع الإنسان وتغيرت نظرتة وتجاربه تغيرت نظرتة للأمور وحكمه عليها، لذلك فهي إذن تبقى محلاً للتغيير بالنسبة لذات الإنسان، الذي وضعها، فما بالننا بالآخرين؟!

بل لعنا نقول: هي من أكثر القيم نسبية، وأكثرها هيولية وعدم انضباط، فما يراه إنسان أو مجتمع حسناً قد يراه إنسان آخر أو مجتمع آخر سيئاً قبيحاً، وكثيراً ما تقدر بعض التقاليد الجائرة والموروث الاجتماعي والعرف الفاسد وتختلط بالأخلاق، فتصبح هي القيم الأخلاقية، أو أخلاقاً اجتماعية وفردية في الوقت نفسه.

ويبقى السؤال الإنساني الكبير المطروح حول كيفية الوصول إلى قيم ومعايير أخلاقية تشكل دليل سلوك ومعيار سلوك آمن في الوقت نفسه، وسبيلاً للخلاص من حالة الفوضى والتناقض، وتحقيق قدر من المشترك والتوافق والتعايش والانسجام، بحيث تشكل قاعدة صلبة يرتكز إليها الجميع، أو تشكل لهم معايير وأعراف وقوانين ضبط اجتماعي لمسالكهم وتمييزهم وتسابقهم بالارتقاء والامتياز.

فالأخلاق بذلك تشكل وسيلة ارتقاء وهدف استباق في الوقت ذاته، تنطلق منها العملية التربوية والتعليمية، وتدرّب عليها، ابتداءً من الأسرة نواة

المؤسسة الاجتماعية، ومزرعة بذور مستقبل الحياة السلوكية، ومروراً بالمدسة والجامعة والمجتمع ومؤسسات المجتمع المدني، وتنعكس على المسالك العامة في الأمة، وتتحول لتصبح التزاماً وكأنها أمر عضوي في كيان الإنسان قبل أن تكون إلزاماً وإكراهاً من خارج النفس، الأمر الذي تأباه فطرة الإنسان، شأن كل إكراه، الذي خُلِقَ حراً مختاراً مكرماً، وليس مُكْرَهاً مجبراً مهاناً.

والسؤال عن كيفية الوصول إلى قيم ومعايير أخلاقية ثابتة تشكل دليل سلوك ومعيار امتياز - كما أسلفنا - وتحول دون التسلط والتعالي وتحمي حرية اختيار الإنسان وكرامته وإشعاره بالمساواة مع أمثاله من البشر، يتطلب سؤالاً آخر كبيراً: من أين نستمد هذه القيم؟ وهل الإنسان أو الجماعة الإنسانية بمكوناتها وظروفها وتكوينها مؤهلة لوضع موازين ومعايير الأخلاق؟ هل هي مؤهلة لوضع القيم الأخلاقية؟ ومن أين لنا أن نلزم الآخرين بها، وما الضمانة للالتزامهم بها؟

ومن وجهة أخرى: هل يصبح عقلاً ومنطقاً وواقعاً أن يكون الإنسان هو نفسه واضع القيم والمعايير الأخلاقية ويكون سلوكه محلاً لإعمال هذه المعايير والموازن؟ أو بمعنى آخر، يصبح نفسه المعيار والميزان ومحل المعايير والتقويم؟ وهل يقبل الآخرون أن يضع لهم هذه المعايير؟ وما هي الضمانات - كما أشرنا سابقاً - ألا تكون تلك المعايير محلاً للمحاباة، وجسراً للتسلط والتمييز والترفع، وتميزاً لفئة أو حزب أو جماعة أو مذهب أو طائفة؟ وكيف السبيل للوصول إلى قيم ومعايير بريئة من التحيز والتسلط والتلاعب والتغيير، وتساوي الناس أمامها؟

لذلك نقول: إن الموازين والمعايير والقيم الأخلاقية سوف لا تسلم من هذه الإصابات، التي كانت سبباً في إسقاطها وتجاوزها في كثير من مجالات الحياة، ما لم تُستمد من سلطة خارجة عن الإنسان، يؤمن بعلمها وحكمتها وحياديتها وعدلها فيخضع لها الإنسان، ويؤمن بمصدريتها للقيم، وبخبريتها وصلاحها وإصلاحها لمسالك الفرد والمجتمع، إنها قيم تؤمن العدالة والمساواة، وترتب الثواب على التزامها، والعقاب على اختراقها، وتقيم وتربي الوازع الداخلي لمراقبتها، والالتزام بها، أو خرقها، وأن تكون جزءاً من الإيمان بالله، المتزه عن الخطأ والنسيان والانحياز، وتؤمن بوحدانيته، التي تعني المساواة لا المحاباة، وتمتعه بصفات الكمال من الرحمة والعفو والحلم والمغفرة والعدل.

إن إيمان الإنسان بصفات الله ليس شأنًا سلبياً وإنما يضيفي عليه نوعاً من التطلع لامتلاك حيز ونصيب منها، واستشعار ذلك عند التعبد بدعوتها وندائها، حيث ينعكس ذلك الإيمان على تربية نفسه، وإدراك الرابط الوثيق بين الإيمان والأخلاق، فـ«الإِيمَانُ بِضَعِّ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ» (أخرجه مسلم).

فالأخلاق إيمان، والإيمان تصديق وعقيدة وعمل، فهي دين من الدين، الذي شرعه الله لصناعة الدنيا الطيبة الطاهرة، فالدين للدنيا وليس للهروب منها - كما أسلفنا - باسم الخلق والزهد الأعجمي والتصوف الضال عن الحق، المنحرف عن الصواب.

وسوف لا يستقيم أمر الأخلاق وتؤدي وظيفتها في طهارة الحياة وتنظيفها من الفساد وتمتين الأواصر الاجتماعية وبناء مجتمع الفطرة والتروع إلى القيم السامية والتزام الإنصاف ما لم تكن ديناً من الدين أو هي الدين، ف«الدين المعاملة»، وأن يكون للوازع الداخلي والرقابة الذاتية وسلامة التوارث الاجتماعي الدور المحوري في التربية والتعليم والإعلام والتشكيل الثقافي؛ ليقوم هذا الوازع مقام التشريع من خارج النفس، ويقوم مقام قوانين الضبط الاجتماعي، خاصة عندما يغيب الرقيب من خارج النفس، فإن الذي يعلم السر وأخفى، الذي لا تخفى عنه خافية، له الحضور الكامل في نفس المؤمن، في سره وعلنه.

والقيم الأخلاقية في الإسلام لم ترتكز إلى إيقاظ الوازع الداخلي فقط، على أهميته ودوره وما يترتب عليه من ثواب وعقاب، وإنما سعت إلى وضع التشريعات الملزمة، وقوانين الآداب العامة، والضبط الاجتماعي، والأعراف المتولدة من القيم الدينية، بل لعلنا نقول: إن القيم الأخلاقية جزء لا يتجزأ من عقيدة المسلم وعبادته وحركته وأنشطته في مختلف المجالات، ولعلها أكد في إطار الحكم والسلم والحرب والمعاملات المالية والعلاقات الاجتماعية والأسرية؛ لأن الحاجة إليها أشد، فالقيم الأخلاقية في نهاية المطاف هي الحاضن لكل حركة وسلوك في الحضارة الإسلامية، حضارة الوحي والنبوة والعقل والشورى والعدل والمسؤولية والإيثار والأخوة والتعاون على البر والتقوى والتنافر من الإثم والعدوان.

وقد تكون محاولات التملص من القيم الأخلاقية والالتفاف عليها، ومحاولات عزلها، وتوهين أثرها، واستبدالها أو إلغائها أو إقامة أعراف وتقاليد جديدة من سنن المدافعة، التي تشكل جدلية الحياة الأزلية بين دوافع الخير ونوازع الشر ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ (الفرقان: ٣١)، بين النزوع إلى دواعي ومقتضيات مجتمع الفطرة وبين الارتكاس إلى مجتمع الغريزة وضغط الشهوة ومغالبة الإرادة.

فتارة توسم الأخلاق بأنها بضاعة المفلسين وأحياناً توسم بأنها من اختراع بعض النصابين والمشعوذين لابتزاز البسطاء، والتحكم بهم، وحرمانهم من متع الحياة ولذائذ العيش، ليظفروا بها من دونهم، وتارة توصف القيم الأخلاقية بأنها قيود تحاصر الإنسان، وتنتقص من حريته الشخصية، وتكلفه بمسالك تحمل له المعاناة وصعوبة محاولات التكيف الاجتماعي لتحسين السمعة واكتساب رضا الآخرين، وأن سعادة الإنسان ولذته ومتعته لا تتحقق إلا بالتمرد والانعقاد من هذه القيود، وممارسة كل ما يحل له، بحيث ينطلق وراء شهواته ونزواته في كل الاتجاهات، ويُسقط حتى العقل، الذي يأمره ببعض التصرفات ويمنعه من بعض الأفعال، تحت شعار: فليسقط العقل؛ لأنه يمثل النسخة المزيفة للإنسان، التي تأمره وتنهاه وتقيده لصالح الآخرين (ما ذهبت إليه المذاهب الوجودية) فينطلق وراء شهواته، وينتهي إلى مجتمع الإباحة والإباحية.

وفي أحسن الأحوال تقوم محاولات إلى اعتبار أن القيم الأخلاقية وبعد أن صُعب اقتلاعها؛ لأنها نداء الفطرة الإنسانية، شأن فردي أو شخصي خاص باختيار الإنسان لنفسه، بعيداً عن التدخل في مسالك المجتمع وتنظيم العلاقات الاجتماعية والسياسية والإدارة، وكان الإنسان يعيش في جزيرة معزولاً عن الآخرين(١)

فما فائدة القيم الأخلاقية العملية إذا انحصرت في إطار الفرد ولم تتعداه إلى مجتمعه؟ وأتى له أن يعيش هذه الحياة الاجتماعية المبتورة عن محيطها؟ وما هي الحدود الفاصلة بين الشأن الشخصي والشأن العام؟ وكيف يمكن أن نجد ذلك، وما هي أدواته؟ وكيف نحول دون التداخل بين الحرية الشخصية والخصائص الشخصية، وأثرها في الفعل الاجتماعي، وكون الإنسان عضواً في مجموعة؟ وكيف يمكن أن نقيم جداراً مانعاً يحول دون امتداد أثر الأخلاق الشخصية للفعل العام، ونمزق الإنسان ونبعثره ونشطره إلى مجموعة حقول متناقضة كحال من يخضع لشركاء متشاكسين ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الزمر: ٢٩).

ولا شك أن محاولات التملص من القيم والضوابط الأخلاقية للفعل الإنساني الجماعي، وحصرها في الشأن الفردي، في حال قبولها وعدم القدرة على اقتلاعها من الفطرة، إنما كان إحدى النتائج المدمرة لفصل المجتمع والحياة عن القيم الدينية، أو ما اصطلاح عليه بفصل الدين عن الدولة، واعتبار

الدين شأن شخصي، وتسويغ ذلك بإيراد بعض الممارسات المنحرفة في تاريخ التدين، أو تطبيق تلك الحقب التاريخية للتدين المنحرف، وتعميمها على كل مجتمع وكل دين وكل عصر، وبدل أن يُفكر بتصويب الانحراف ومعالجة العلل بدارسة أسبابها نلغي القيم الدينية والخلقية من حياة الناس، ونعيدهم إلى البهيمية أو البوهيمية!!

وليس ذلك فقط، وإنما تطرح قضايا كمقدمات ومسوغات لمثل هذا التملص على أنها مسلمات غير قابلة للمناقشة والفحص والاختبار للارتكاز إليها والبناء عليها، والخلوص إلى نتائج ومسلمات في النهاية تقصي القيم الخلقية والدينية عن حياة الناس، بحجة أن ميدان الفعل السياسي والاقتصادي والإعلامي والإداري قائم على المكر والكذب والخداع والابتزاز والتلاعب والمصالح، وليس المبادئ والتزام القيم الأخلاقية والدينية، وكأن تلك المقدمات حقائق مسلمة ومفاهيم مقدسة لا يجوز أن تمس أو تناقش!

فطالما أن السياسة نجاسة والدين طهارة فلا يلتقيان ولا يشتركان في بناء أمة! فهل ذلك كذلك حقاً؟ ولماذا لا تكون السياسة قائمة على الصدق والعدل والشورى والمناصحة وعفة النفس ونظافة اليد وحسن العهد.... إلخ، وأما تعتبر الميدان الأحوج إلى القيم الدينية والأخلاقية، للحيلولة دون سوءاتها وسيفاتها، وكذلك شأن الإدارة والاقتصاد والإعلام...؟

ذلك أن الفساد أصبح يعم العالم، وأن الأزمة السياسية والمالية والإعلامية يجتاحها الفساد والتآمر والخداع والتلاعب وغسيل الأموال والغش والخيانة

وامتداد الكثير من الأخلاق والمسالك الشخصية الشائنة والمنحرفة للشأن العام.... إلخ؛ الأمر الذي يدل على فساد المحاولات المستمرة لعزل القيم الأخلاقية والدينية عن حياة الناس، ويؤكد الحاجة إليها في شتى المجالات، بحيث تصبح القيم الأخلاقية متاحة لجميع الناس، وخطاباً لكل الناس، وممتناول كل الناس، وليست حكراً على طبقة أو تنظيم أو جماعة تمارس الوصاية والكهانة، فالقيم الدينية حق للناس جميعاً، وأن حسابهم على الله وليس موكولاً للبشر، وأنه لا وصاية عليهم لمخلوق مثلهم ﴿لَنْ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مِنَ يَخَافُ وَعَبِدِ﴾ (ق: ٤٥).

فلا بد من تصويب صورة الدين، وبيان حقيقة التدين، التي شوهدت على أيدي بعض أتباعه والكثير من أعدائه، وتقدم نماذج تثير الاقتداء وتبين فساد ما ذهب إليه العالم اليوم، الذي يدفع ثمنه من أمنه وسعادته، حيث أزمة الحضارة اليوم، في الحقيقة، هي أزمة أخلاق، فهي بعزل الأخلاق والتمرد عليها تحولت إلى حضارة ميكيفالية، الغاية فيها تبرر الوسيلة، حضارة هيمنة وتسلط وعبث وفساد وجاسوسية، حضارة اللذة والفضائح الجنسية والاعتصاب، حتى وصل فسادها وانحرافها المخزي إلى المؤسسات الدينية، حضارة بلا أخلاق، تدعي أنها تقوم على المصالح لا المبادئ، وكأن التزام القيم الأخلاقية يفوت المصالح!

وفي المقابل، لا مناص من الاعتراف بأن الحضارة الإسلامية في عصر التخلف والتراجع الحضاري، اليوم، أصبحت في وضع لا يغري بالاتباع،

ولا يثير الاقتداء، فلقد عجزت، لأسباب متعددة لا مجال لاستقصائها، أن تقدم نموذجاً يثير الاقتداء ويغري بأخلاقها وقيمها بشكل عام؛ حضارة قعدت بأهلها عن الإبداع والابتكار والعطاء باسم الانقطاع للعبادة وإقامة السدين، لكنها لم تتوقف عن الادعاء، دون أن تدرك أبعاد إيصال رسالتها إلى العالم، وتدرك دور القيم الأخلاقية في الخلاص الإنساني، وفعاليتها في النفس والآخر. وحسبنا مثلاً واحداً في هذا المجال يوضح أثر القيم الخلقية والمواقف المتولدة منها في التغيير، وهو أن جندياً جزائرياً التزم بالقيم الأخلاقية الإسلامية فكان هذا الموقف سبباً في اعتناق أكبر فلاسفة اليسار ومفكره الإسلام «روجيه جارودي»؛ فكيف سيكون الحال لو كنا في مستوى أخلاقنا الإسلامية سلوكاً، وعصرنا تقدماً وإبداعاً؟

وعلى الجملة، يمكن القول: إن معاصي حضارة الغالب اليوم هي في معظمها معاصي انحرافات جوارح وغرائز، أما الكثير منا فيعاني من معاصي القلوب والنفوس، وهي الأخطر، وهي الأخطر، يقول الرسول ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» (أخرجه مسلم)، و«مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، يقول أبو ذر رضي الله عنه: «قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَيَّ رَغْمَ أَلْفِ أَبِي ذَرٍّ» (أخرجه البخاري).

وقضية أخرى، قد يكون من المفيد الإشارة إليها في هذا المجال، وهي أن الرسول القدوة، الذي جاء ليتم محاسن الأخلاق، قدم نموذجاً للاقتداء

في المجالات الحياتية والأنشطة الإنسانية كلها، في البيت والأسرة والدولة والمجتمع والسلم والحرب والعهد، حيث الأخلاق كانت ولا تزال هي الدرع الواقى للحياة الإنسانية.

فلقد عاش في مجتمع يسوده الكفر والظلم والجحود والنكران في مكة، فصبر وصابر ولم يتزحزح عن أخلاقه وقيمه قيد أئمة ويقع في ردود الفعل مرة واحدة، كما أنه عاش في مجتمع يُروج فيه النفاق والمكر والخداع، ومع ذلك لم يتنازل عن التزام القيم الأخلاقية والتعامل من خلالها، حتى مع الأعداء، حتى مع الذين نالوا منه ووجهوا سهامهم المسمومة إلى بيته وعرضه ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ...﴾ (الأنفال: ٦٢)، ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ (الأنفال: ٧١)، ولم تحمله شدة العداوة على الحقد والثأر والانتقام والتشفي وتجاوز أخلاق الحرب والسلم، التي شرعها الدين؛ ولقد استطاعت القيم الأخلاقية الإسلامية أن تثبت وجودها في عالم السياسة والمال والإدارة والعلاقات الاجتماعية والقيادة في السلم والحرب.

فهل من سبيل إلى العودة للقيم الأخلاقية الإسلامية والمساهمة في إعادة بناء الحضارة وإنسانها بعد هذا التداخل البشري والانفتاح العالمي، الذي يحمل من المصائب والوباء الاجتماعي لحضارة الغالب البلاء الكثير، كما يحمل من الإمكانيات والمساحات والمجالات، التي تفتح المجال لتقدم نماذج غائبة أخرى تغري الإنسان بما؟

وهل يدرك المسلمون في مجالات الأنشطة جميعاً دور القيم الأخلاقية في استرداد الفاعلية وتوجيه دفة العلم صوب الغايات والوسائل النظيفة والنبيلة، خاصة بعد أن كاد يدرك العالم اليوم آفاق الخلل والإصابات البالغة لانفصال المعرفة عن أخلاقها وآدابها، وبدأت الطروحات عن أهمية النظر في أخلاق وآداب المهنة، ويعقد لذلك الندوات والمؤتمرات، بعد هذا الجنوح الحضاري الرهيب الرعيب؟

وهل يقدم المسلم أ نموذجاً للإنسان الجديد، في عصر العولمة، بعد هذا التشوه في التدين والتشويه لوجه الإسلام الحقيقي؟ ذلك أن الأمر لم يعد يقتصر على الإساءة لصورة الإسلام في الحاضر، نتيجة للممارسات الشاذة والتفكير المعوج والفتاوى الفاسدة، وإنما بدأ يمتد ليشوه التاريخ الحضاري للمسلمين، يشوه صورة السلف الصالح، الذي بات الانتساب إليهم سبة وعبثاً ومعوقاً بدل أن يكون دافعاً ومحرضاً وإمكانية لهوض!

وبعد:

فتحيء أهمية هذا الكتاب، الذي يأتي في شهر رمضان المبارك، شهر التدريب على فعل الفضائل ومكارم الأخلاق وتحقيق التقوى، في هذه المرحلة المهمة من التاريخ الحضاري الإنساني، حيث يقف العالم اليوم أمام المنعطفات الكبرى والنماذج المتباينة والتداخل العالمي بين كل العروق والأجناس والأديان والحضارات، بكل ما يتولد عن ذلك من مشكلات وأزمات وقضايا أخلاقية ودواعٍ للجوء إلى الفكر الدفاعي، والدخول في

المواجهات المفروضة والمفترضة، وفرض وإكراه حضارة الغالب المهيمنة، بكل أزماتها وفسادها المالي والسياسي والاجتماعي وطابعها الإباحي، حيث لم تعد تقتصر تلك التصرفات الشاذة على الشأن الشخصي بل امتدت إلى مؤسسات الحكم والإدارة والمال والمؤسسات الدينية، والافتتان بتقدم (الأخر)، والعجز عن التفريق بين الصورة والحقيقة، حيث بدأت القيم الأخلاقية الإسلامية تغيب عن إنساننا ومجتمعنا شيئاً فشيئاً، ونسقط ضحايا وفرائس لثقافة وعادات الآخرين، دون القدرة على محاكاة تقدمهم العلمي والتقني.

جاء هذا الكتاب ليعيد فتح ملف القيم الأخلاقية، ويجدد الذاكرة التاريخية والمعرفية تجاهها، ويقدم أ نموذج الاقتداء الخالد في كل المجالات والأنشطة، ويعرض للأسس التي تقوم عليها مكارم الأخلاق، ويضع خارطة العمل المطلوب لممارسة هذه الأخلاق في مجالات العلاقات والأنشطة الإنسانية، ويبين دور الأخلاق في بناء الحياة الطيبة السعيدة، ويؤكد أن الأخلاق هي إكسير الحياة السعيدة والحاضن الأساس للحضارة الإسلامية، بكل شعبها، وأن دور القيم الدينية والأخلاقية هو صناعة الدنيا النظيفة الطاهرة، فالدين للدنيا، وليس للهروب والانسحاب منها وتنفير الآخرين من تعاطيها.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

تمهيد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فيقول الله عز وجل: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤) ويكفي نبينا محمداً ﷺ هذا الثناء العظيم من الرب العظيم، الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه، وعصمه من الفواحش والدنايا، وأكرمه بمحاسن الأخلاق، وجعله أسوة حسنة لعباده، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَبِيرًا﴾ (الأحزاب: ٢١)، وهذه الآية الكريمة، كما يقول ابن كثير، رحمه الله، عند تفسيرها: «أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله»^(١).. وتصف السيدة عائشة، رضي الله عنها، خلقه، عليه الصلاة والسلام، بقولها: «فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ»^(٢). ويتوج ذلك بالتقرير أنه بعث لئتم صالح الأخلاق، ففي الحديث أنه قال ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(٣).

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ) ص ١٠٥٦.

(٢) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج (الرياض: دار السلام، ١٤٢١هـ) كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، حديث رقم ١٧٣٩.

(٣) مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ) حديث رقم ٨٩٣٩.

وكان ﷺ يُبَيِّنُ عَلَى مَنْ كَانَ لَهُ خُلُقٌ حَسَنٌ، وَيُعِدُّهُ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ،
 فَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ
 أَخْلَاقًا»^(١)، وَكَانَ ﷺ يَحْتِثُ أُمَّتَهُ فِي مَوَاطِنَ شَتَّى عَلَى التَّحَلِّيِ بِمَكَارِمِ
 الْأَخْلَاقِ، وَالْحِرْصِ عَلَى التَّزَامِهَا، وَدَعَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا الْعَبْدُ
 وَأَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَحْسَنِهَا، وَأَنْ يَجْنِبَهُ سَيِّئَهَا، فَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي
 يَرَوِيهِ مُسْلِمٌ فِي وَصْفِهِ لِبَعْضِ دَعَائِهِ ﷺ فِي صَلَاتِهِ قَوْلُهُ: «وَأَهْدِنِي لِأَحْسَنِ
 الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَلْتَّ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفْ عَنِّي
 سَيِّئَهَا، إِلَّا أَلْتَّ»^(٢). وَكَانَ مِنْ دَعَائِهِ ﷺ قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ كَمَا حَسَنْتَ خَلْقِي
 فَحَسِّنْ خُلُقِي»^(٣)، كَمَا كَانَ يَحْتِثُ عَلَى التَّمَسُّكِ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ مِمَّا كَانَتْ
 الْعَرَبُ تَتَحَلَّى بِهَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَرَوِيهِ السَّائِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
 «جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، جَاءَ بِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَزُهَيْرٌ
 فَحَقَّلُوا يَتَنَوَّنَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُعْلِمُونِي بِهِ قَدْ كَانَ
 صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَنَعَمَ الصَّاحِبُ كُنْتُ،

(١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (الرياض: دار السلام، ١٤٢١هـ)

كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، حديث رقم ٣٥٥٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل،

حديث رقم ١٨١٢.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر (بيروت: بيت الأفكار الدولية،

٢٠٠٤م) ٣/٢٦٥٤.

قَالَ: فَقَالَ: يَا سَائِبُ، انْظُرْ أَخْلَاقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الْإِسْلَامِ، أَقْرِبِ الضَّيْفَ، وَأَكْرِمِ الْيَتِيمَ، وَأَحْسِنِ إِلَى جَارِكَ»^(١).

وهذا الاحتفاء بموضوع الأخلاق في سيرته ﷺ، وحثه عليها ما هو إلا جزء من رعاية الإسلام بموضوع الأخلاق الكريمة عموماً، والحرص على تنشئة النفوس عليها، وجعلها نبراساً للتعامل بين الناس، البعيدين والقرباء، ليكون المسلم داعياً إلى الله عز وجل بسلوكه وأخلاقه، فكم كان التعامل الحسن سبيلاً مذكوراً لدخول أفواج كثيرة إلى دين الله عز وجل، وما أحوجنا في هذا العصر إلى نشر ثقافة الأخلاق الكريمة، التي أتى بها الإسلام وحث عليها، وما أحوجنا إلى نشر صور من ممارساته ﷺ لتلك الأخلاق الكريمة ليرسم الإنسان المسلم معالم الطريق في التطبيق العملي، وحتى لا يرد على الخاطر أنها مجرد تعاليم مثالية، أو أنها قيم عليا عرضها الإسلام نظرياً، تاركاً الناس تنحبط لتطبيقها أو تنظر إليها في سماء الخيال.

فلم يكن محمد ﷺ فيلسوفاً يضع النظريات وهو يقيم في برج عاجي، لا يعيش مع الناس والمبادئ التي يدعوهم إليها، أو كان يترك لغيره متاعب الدعوة والتطبيق، وإنما كان داعياً ومريئاً ومرشداً إلى مكارم الأخلاق، وممارساً لها مع الكل، فلقد جمع رسول الله ﷺ مكارم الأخلاق تنظيراً، وتطبيقاً، وحثاً، وممارسة عملية لها في حياته ﷺ، وفي توازن عجيب فلا يطنخي جانب على آخر.

(١) مسند الإمام أحمد، مسند المكيين، حديث السائب بن عبد الله، حديث رقم ١٥٥٨٥.

وفي هذا العصر، الذي يعيشه المسلمون وسط اضطراب أخلاقي، نتيجة لاستحلاب العديد من القيم من الشرق والغرب للمجتمعات الإسلامية، واعتبار هذه القيم مثلاً يُحتذى ونبراساً يُقتدى، وما ذلك إلا تأثر بمناهج الكفار والسير معهم حذو القُذة بالقُذة، كما أحرر بذلك الصادق المصدوق في الحديث المتفق عليه، وهو قوله ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ»^(١). وبكل حال فهذه سنة من سنن الله في الحضارات، في كون المغلوب يتبع الغالب في هديه وسننه، كما أشار إلى ذلك عالم الاجتماع المسلم والمؤرخ ابن خلدون في مقدمته إذ يقول: «وترى المغلوب يتشبه أبدأً بالغالب في ملبسه ومركبه وسلاحه، في اتخاذها وأشكالها، بل وفي سائر أحواله»^(٢).

ونحن في هذا العصر، الذي ظهر فيه تفوق العالم الغربي في العلوم المادية، والحضارة المدنية، نجد بعض المسلمين يتخذ من هذه الحضارة منهجاً للسير، اعتقاداً منه بكاملها من جميع الجوانب، واغتراراً بها؛ لما يرى من

(١) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: لتتبعن سنن من كان قبلكم، حديث رقم ٧٣٢٠؛ وصحيح مسلم، كتاب العلم، باب اتباع سنن لليهود والنصارى، حديث رقم ٦٧٨١؛ واللفظ للبخاري.

(٢) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٥هـ) ص ١٤٦.

تفوقها العلمي والمادي. ولعل الأخطر في ذلك عندما تنظر الشعوب المسلمة إلى الأخلاق، وكأنها متغيرة بتغير الزمان والمكان، أو اعتبار الحسن منها ما عده الناس حسناً وتعارفوا عليه في زمن من الأزمان أو مكان من الأماكن، متباعدين في ذلك عن منهج الإسلام، الذي ينظر إلى الأخلاق على أنها مرتبطة بالدين والوحي ولا تنفك عنه بحال من الأحوال، فالخلل يكون حين ينظر المسلمون على أن الأخلاق «قيماً اجتماعية يضعها البشر ويتعارفون عليها بأنفسهم، وتُقطع صلة الأخلاق بالدين وبالوحي الإلهي حتى يكون في مقدور الناس أن يغيروا أو يبدلوا في قيم الأخلاق، وفي السلوك والتعامل بينهم، بحسب الأهواء والمصالح، على اختلاف الزمان والمكان»^(١). فهذه النظرة تجعل المسلم يتخبط في بحثه عن الخلق القويم الذي يكون الالتزام به تعبداً لله عز وجل، وليس مجرد تقليد مجتمعي.

ومن هنا تأتي هذه الدراسة لتعرض جزءاً من أخلاق الرسول ﷺ في تعامله الأسري، في بيته، ومع أهله، وأقاربه، لتكون منارةً يهتدي به كل مسلم، وكل راغب في نشر السعادة في بيته، وبسط روح الطمأنينة في حياته الخاصة والعامة، كما تحاول هذه الدراسة إيراد الشواهد العديدة من الممارسات الأخلاقية في حياته ﷺ.

(١) موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، صالح بن حميد، وعبد الرحمن بن ملوح (جده: دار الوميعة للنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ) الجزء ١، الصفحة (ل هـ).

وأسال الله عز وجل أن يكون في هذا الدراسة بعض التعبير عما تكنه النفس من حب وإجلال للنبي ﷺ، آملاً في الدخول في قوله ﷺ في الحديث المتفق عليه: «أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ: أَلَيْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتُ»^(١).

كما أرجو أن تكون هذه الدراسة من السعي لنشر سنته، عليه أفضل الصلاة والتسليم، بين المسلمين للعمل بها والافتداء بسيرته العطرة تنفيذاً لقوله ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّخِذْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب علامة حب الله عز وجل، حديث رقم (٦١٧١) وكذلك صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، حديث رقم ٦٧١٠ واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري، كتاب لأحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم ٣٤٦١.

مقدمة

إن معرفة سيرة رسول الله ﷺ ليست نافلة من النوافل في حياة المسلم، بل هي فرض من الفروض، إذ نحن مأمورون بطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، واتباع هديه ﷺ في سائر أحواله، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (الحشر: ٧)، وقال عز وجل: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا﴾ (الأحزاب: ٢١). وفي الحديث المتفق عليه أن رسول الله ﷺ قال: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَلْبِيَانِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(١) وهذا لا يتحقق إلا بمعرفة سيرته، عليه الصلاة والسلام، جملة وتفصيلاً. فسعادة العبد في الدارين معلقة بتبع هدي النبي ﷺ فيجب على كل من نصح نفسه، وأحب نجاحها وسعادتها، أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يمكنه من الاقتداء به على بصيرة.

(١) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، حديث رقم ٧٢٨٨؛ وكذلك صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم ١٣٢٥٧؛ واللفظ للبخاري.

وما أجمل ما وصف ابن القيم حال المسلم مع نبيه، عليه أفضل الصلاة والسلام، حيث يقول: «وعلى العبد أن يجعل النبي ﷺ إمامه ومعلمه، وأستاذه، وشيخه وقوته كما جعله الله نبياً ورسوله وهادياً إليه، فيطالع سيرته ومبادئ أمره، وكيفية نزول الوحي عليه، ويعرف صفاته وأخلاقه، وآدابه في حركاته وسكونه، ويقظته ومنامه، وعبادته، ومعاشرته لأهله وأصحابه، حتى يصير كأنه معه من بعض أصحابه»^(١).

إن في سيرة المصطفى ﷺ نبراساً لكل مُقتدٍ، ولكل من يرنو لبلوغ مناه في تتبع سيرة الرسول ﷺ في يسر وسهولة ووضوح، منهجاً في هذه الحياة الدنيا، فضلاً عن الثواب المرتجى لمن يحتسب في عمله الاقتداء بسيرة المصطفى، فالأب، والأم، والمربي يجدون في سيرة المصطفى، عليه الصلاة والسلام، دروساً نبوية في التربية، والتعامل مع الآخرين، وكسب قلوب الناس، من خلال حسن الخلق، وفنون التعامل مع الآخرين، ومما يزيد هذه الدروس روعة أن البعد التنفيذي فيها والجانب العملي هو الطاغي في العملية التربوية النبوية، فهي ليس مجرد توجيهات عامة، بل وصولاً إلى أدق التفاصيل، ونزولاً لأدنى مستويات التعامل مع المستوى العمري، فالرسول ﷺ داعب صغار الأطفال حتى من خارج بيته الشريف، ففي الحديث الذي

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم الجوزية، تحقيق: لياد بن عبد اللطيف القيسي (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ) ٣/٣٢٠.

يرويه البخاري أن «محمود بن الربيع قال: عقلت من النبي ﷺ مجةً مَحَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ»^(١).

إن هذه الممارسات النبوية، التي وصلت إلينا تتعلم منها الأمة بمختلف مستوياتها العمرية، والعلمية، والاجتماعية الآداب الرفيعة، والأخلاق الحميدة، والعبادة الصحيحة، لذا لا عجب أن يقول بعض السلف: «كنا نُعَلِّمُ مِغَازِي النَّبِيِّ ﷺ كَمَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٢). وكم نحن بحاجة في هذا العصر إلى تعلم سيرة المصطفى ﷺ وعدم الوقوف عند مجرد القراءة فحسب، بل انتقال للتطبيق، وعزم قوي على الممارسة، فالجتمعات الإسلامية عطشى في وقتنا الحاضر إلى نبراس يُقتدى وطريق يسلك لتحقيق الترابط الأسري المنشود، من خلال التعامل الحسن بين أفراد الأسرة الواحدة ابتداءً، واختتاماً بالمجتمع الكبير، ومروراً بمحيط الأسرة الأوسع من الأقارب وذوي الأرحام.

إن المجتمعات الإسلامية بما تعيشه من متغيرات اجتماعية، واقتصادية متلاحقة يعجز بعضها عن اللحوق بالآخر من سرعتها، بأمس الحاجة إلى وضوح المنهج النبوي في كيفية التعامل الأسري وكيفية تنفيذه من خلال الإطلاع على التوجيهات النبوية، والممارسات العملية الصادرة عن المصطفى ﷺ، ففي العصر الذي نعيشه الآن يلحظ كل مختص تعقد

(١) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، حديث رقم ٧٧.

(٢) السيرة النبوية، علي محمد الصلابي (بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٨هـ) ٧/١.

العلاقات الاجتماعية، وتزايد الاضطرابات النفسية جراء ذلك، وتتواصل العملية الاجتماعية لتصل بمستوى العلاقة الاجتماعية بين أفراد المجتمع إلى أدنى مستوياتها الأخلاقية، وهذا ما يؤكد حتمية السعي لتحقيق المنهج النبوي في التعامل بين أفراد المجتمع، سواء بمستواه الصغير على نطاق الأسرة وما يرتبط بها من علائق قرابية، أم على مستواه الأكبر في الحي ثم الأكبر في المدينة ثم الأمة.

إن المتأمل لواقع المجتمعات الإسلامية في جانبها التعاملي ليلحظ التناقض الكبير بين معتقد هذه المجتمعات الإسلامية، والممارسات اليومية، ففي الجانب النظري نجد التوجيهات التي نحث على حسن الخلق مع جميع ما حول الإنسان المسلم حتى مع الجمادات، فعلى سبيل المثال، نجد في حديث المصطفى ﷺ المتفق عليه، الذي يقول فيه: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(١)، وردت كلمة «كُلِّهِ» وهي عامة تشمل كل ما يخطر على البال من تعاملات المسلم مع من حوله، قال ابن حجر عند شرح الحديث أن المعنى: «أنه يتأتى معه - أي الرفق - من الأمور ما لا يتأتى مع ضده»^(٢). وبكل حال، فهذا الحديث غيظ من فيض من بحر التوجيهات الأخلاقية،

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، حديث رقم ٦٠٢٤؛ وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، حديث رقم ٥٦٥٦؛ واللفظ للبخاري.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢٦٥١/٣.

التي يبحث عليها الإسلام. إلا أن واقع الممارسات العملية يحكي - وللأسف - خلاف ذلك في غالبه العام، فما المشاكل التي تحصل بين الأسرة الواحدة وبين الأقارب والأرحام إلا نتيجة للابتعاد عن تحقيق هذه التوجيهات النبوية في التعامل مع الآخرين.

إن نسب الطلاق، التي تُنشر بين القينة والأخرى في المجتمعات الإسلامية لتصيب رؤوس عقلاء الأمة بالدوار، لما تظهره من تصاعد مطرد ومتزايد في نوعيتها، وكذلك في كميتها، وهذه المشكلات الأسرية المنتهية بالطلاق، أو حتى التي لم تنته بالطلاق ورائها ركام من سوء الخُلُق في التعامل بين الزوجين جراء الابتعاد عن الهدى النبوي في التعامل بينهما. ولو كان الأمر يتوقف على مجرد الطلاق فقد يهون - إلى حد ما - ولكن المشكلات الأسرية، وحالات الطلاق، لها تبعاتها الاجتماعية من تشريد للأبناء وتهديد لهم بالانحراف، وضياع للمسؤولية بين الأبوين جراء إلقاء كل طرف التبعة على الآخر. وهناك العديد من الدراسات الميدانية، التي توضح أنه ثمة علاقة قوية بين انحراف الأبناء وتفكك الأسر سواء بطلاق أم بغيره من الأسباب^(١). وهذا ما يجعل الحاجة ماسة لالتزام الخُلُق الإسلامي في التعامل الأسري، وذلك بعد التعرف عليه.

(١) جناح الأحداث: المشكلة والسبب، عدنان الدوري (الكويت: ذات السلاسل، ١٤٠٥هـ) ص ٢٤٧.

وحين النظر في العلاقات الأسرية التبادلية بين الآباء والأبناء نجد أنها لا تخلو من وجود خلل بين في الممارسات فيما بينهم، فمن جانب قد نجد في المجتمعات الإسلامية جوانب من العقوق من قبل الأبناء تجاه والديهم، كما قد نجد جوانب من القصور في حقوق الأبناء من قبل الوالدين، سواء المادية أو العاطفية، فلا تزال المجتمعات الإسلامية على ما فيها من خيرية عامة تمن من وجود هذه العلاقة المشنجة بين الأبوين والأبناء، ذكوراً وإناثاً، نتيجة لعدم التعرف على الكيفية التي يكون التعامل الأمثل فيها معهم، فظهر لدينا في المجتمع المسلم مظاهر من سوء التعامل من قبل الآباء، تجاه الأبناء ووجود لبعض التقصير في حقوقهم، مما أنتج لنا نبتة خبيثة من العقوق من قبل الأبناء تجاه الآباء، تتعاضد كلما ابتعد الطرفان عن المسلك النبوي في كيفية التعامل مع الآخر، وهذا يعطي دلالة على أهمية التعرف على المهدي النبوي في التعامل الأسري بين الآباء والأبناء، وصولاً للأسرة المتراحمة والمتعاطفة فيما بينها.

وما من شك أن الناظر في سجلات المحاكم ليعجب من حجم المشكلات التي تحدث بين أفراد الأسرة الواحدة جراء تنازع على إرث، أو أوقاف، أو وصايا، أو خلع، أو غيرها من القضايا، التي لم يخلو أي عصر منها، ولكن وجه الاختلاف بين ما كان يحدث في السابق واللاحق؛ هو التزام الخلق النبوي في التعامل معها، وبقدر القرب والبعد بين التزام المسلمين بهذه الأخلاق النبوية تكون المساحة في مواطن الاختلاف والتنازع والشقاق،

فهي الخالقة التي أشار إليها المصطفى ﷺ في الحديث الصحيح الذي يرويه الترمذي، فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّهَا الْخَالِقَةُ»^(١).

وسوء ذات البين هي العداوة والبغضاء فيما بين المسلمين بمختلف مستوياتهم القرابية وعلاقاتهم الاجتماعية، إلا إنها تزداد مرارة حينما تكون بين أفراد العائلة الواحدة، أو أهل القبيلة الواحدة. وهذا دافع آخر لضرورة السعي الخيث لنشر هدى المصطفى ﷺ في التعامل مع هذه الموضوعات العائلية وكيفية احتوائها لمنع استفحالتها أو الوصول بها إلى أروقة المحاكم، فوصولها إلى مجالس القضاء يعني تقطع العلاقات ثنائياً، كما قال عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: «ردوا الخصوم، فإن القضاء يورث الشنآن»^(٢).

من هذا وذاك كانت هذه الدراسة، التي تهدف إلى التعرف على الهدي النبوي في التعامل الأسري، وما هي أخلاقه ﷺ التي كان يدعو لها، ويحث المسلمين عليها، صباحاً ومساءً، سواء من كتاب الله عز وجل، أم من واقع سيرته العطرة، القولية منها والعملية، فلقد كان وكانت شريعته ﷺ شاملة

(١) سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ) كتاب القيامة والرقائق والورع، حديث رقم ٢٥٠٨، وذكره الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ٢٦٨٠.

(٢) تاريخ عمر بن الخطاب، ابن الجوزي (الطائف: مكتبة المؤيد، ١٩٨٧م) ص ٢٢٤.

للخير كله، متوازنة في تحقيقها لمتطلبات الحياة، وهذا بخلاف الديانات السابقة، فموسى، عليه السلام، قد جاء بالأحكام، وداود امتاز بدعاء الله عز وجل واستشعار حلاوة مناجاته، و«عيسى بعث ليعلم الناس مكارم الأخلاق والزهد في الدنيا، وأما محمد رسول الله ﷺ فقد جاء بكل ذلك: بالأحكام، ودعاء الله، والتوجيه إلى مكارم الأخلاق، والحض على الزهد في الدنيا وزينتها، وكل هذا تجده في القرآن الحكيم لفظاً ومعنى، وفي السيرة المحمدية قدوة وعملاً»^(١).

وسيكون التركيز على عرض الجوانب العملية في حياته ﷺ، من خلال مباحث الدراسة لرسم المنهج المحمدي في تكوين قاعدة عريضة من القواعد الأخلاقية للتعامل مع الآخرين في المحيط الأسري.

(١) الرسالة المحمدية، السيد سليمان الندوي (جده: الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٤٠٤هـ) ص ١٢٢.

الفصل الأول

الأخلاق: أصولها وتمثلها في الرسول ﷺ

لعل مما يحسن قبل الحديث عن التعامل الأخلاقي للرسول الكريم ﷺ مع من حوله، التعرف على طبيعة الخلق وأسسه، وكيف يُكتسب، والوسائل التي تُعين على التحلي به، فالأخلاق في اللغة جمع خُلُق، والخلق اسم لسجية الإنسان وطبيعته التي خلقه الله عليها^(١)، ويمكن القول: إنما ما يصدر عن الإنسان من أفعال من غير فكر ولا روية، باعتبارها جزءاً من شخصيته ومكوناً أساساً من طبيعته التي خلقه الله عز وجل عليها، أو اكتسبها الإنسان بمجاهدة وتعلم ودرية حتى يصير هيئة للإنسان وسمتاً عاماً له، وإن خبت حيناً لسبب ما، أو زادت في الظهور وعُرف الإنسان بما لأسباب أخرى كذلك. ومحصلة هذه الأخلاق هي السلوك، التي يقوم بها الإنسان، والأفعال التي يمارسها في مختلف المواقف التي يمر بها في حياته.

وللأخلاق التي يتخلق بها الإنسان صور عديدة جداً، فمنها الحسن الحمود، ومنها البغيض المذموم، «فالأخلاق أو صاف الإنسان التي يعامل بها غيره، وهي محمودة ومذمومة، فالمحمودة على الإجمال أن تكون مع غيرك

(١) لسان العرب، ابن منظور (دار صادر، بدون تاريخ) ١٠/٨٦؛ وكذلك: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (بيروت: دار إحياء التراث الإسلامي، ١٤٢٢هـ) ص ٣١١.

على نفسك فتتصف منها ولا تتصف لها، وعلى التفصيل العفو والحلم والجلود والصبر وتحمل الأذى والرحمة والشفقة وقضاء الحوائج والتوادر ولين الجانب ونحو ذلك، والمذموم منها ضد ذلك»^(١).

ولهذه الصور من الأخلاق، بنوعيتها الحسن المحمود والبيغض المذموم، أصول تنطلق منها، وقد أجمال ابن القيم النوع الحسن المحمود بقوله: «إن حسن الخُلُق يقوم على أربعة أركان لا يتصور قيام ساقه إلا عليها: الصبر والعفة والشجاعة والعدل»^(٢). فمن كل خُلُق من هذه الأخلاق الأربعة تتولد أخلاق أخرى تابعة له لا تنفك عنه في الغالب.

ومن هذا المنطلق نجد أن خُلُق الصبر خُلُق أساس يجعل صاحبه يتحلى بأخلاق أخرى مثل: الاحتمال وكظم الغيظ وكف الأذى، والحلم، والأناة، والرفق، وعدم الطيش، أو العجلة. أما خُلُق العفة فيحمل صاحبه على: اجتناب الرذائل والقبائح من القول والفعل، وعلى الحياء، ويمنعه من الفحشاء والبخل، والكذب، والغيبة، والنميمة. أما خُلُق الشجاعة فيحمل صاحبه المعروف به على: عزة النفس، والبذل، والحلم؛ ورابع هذه الأخلاق الأساسية هو خُلُق العدل، فهو يحمل صاحبه المتحلي به على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفي نقيضهما: الإفراط فيها بشكل مذموم يخرجها عن حقيقتها، أو التفريط فيها، فنجد هذا الخُلُق الأساس يحمله على: خُلُق

(١) فتح الباري، ٣/٢٦٥٤.

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، ٢/٣٨٨.

الشجاعة الذي هو توسط بين الجبن والتهور، كما يحمله على خُلُق الجود والسخاء الذي هو توسط بين خُلُقين مذمومين، وكذلك يحمله على خُلُق الحلم الذي هو وسط بين خُلُقين آخرين مذمومين، هما: الغضب والمهانة.

أما الأخلاق البغيضة المذمومة فمنشؤها أربعة أخلاق أساسية هي: الجهل، والظلم، والشهوة، والغضب، فالخُلُق الأول منها وهو الجهل: يريه الحسن في صورة القبيح والقبيح في صورة الحسن والكمال نقصاً والنقص كمالاً؛ والظلم: يحمله على وضع الشيء في غير موضعه، فيغضب في موضع الرضى، ويرضى في موضع الغضب، ويجهل في موضع الأناسة، ويبخل في موضع البذل، ويذل في موضع البخل، ويتواضع في موضع العزة، ويتكبر في موضع التواضع؛ أما خُلُق الشهوة فيحمل صاحبه على: تحمل الحرص والشح والبخل وعدم العفة، والدناعات كلها؛ وخُلُق الغضب يحمل المتحلي به على: الكبر، والحقد، والحسد، والعدوان، والسفه^(١).

ولقد حث الإسلام على مكارم الأخلاق، ولقد كان هذا الوصف هو السمة البارزة، التي أجملها أخو أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه، عندما أرسل أخاه ليُعلمه عن خبر هذا النبي، قبل إسلامه، فقال له واصفاً ما شاهده من الرسول ﷺ: «رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ»^(٢). وصاحب الخُلُق الحسن هو

(١) باختصار من مدارج السالكين، مرجع سابق، ٣٨٩/٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري ﷺ، حديث رقم ٣٥٢٢؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر ﷺ، حديث رقم ٦٣٦٢.

من أحب الناس إلى رسول الله ﷺ فعند البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(١). لذا لا عجب أن نجد هذا الاحتراف بموضوع الخلق الكريم، والتحلي بمحاسن الأخلاق، ومكارمها في الدين الإسلامي.

ولعل أجمع تعريف لحسن الخلق هو قول بعض السلف: «حسن الخلق بسط الوجه، وبذل الندى، وكف الأذى»^(٢). وهو تعريف جامع لحسن الخلق، فبسط الوجه مأخوذ من قول المصطفى ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»^(٣)؛ وبذل الندى وهو السخاء، وهو من جملة محاسن الأخلاق بل هو من أعظمها؛ وكف الأذى مأخوذ من حديث الرسول ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٤).

إن مما يميز الأخلاق في الإسلام عدد من الخصائص تجعل من التحلي بها أمراً ليس ميسوراً فحسب، بل مرغوباً فطرة وديانة، ومن ذلك أنها ربانية،

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ، حديث رقم ٣٧٥٩.

(٢) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: عاصم بهجة البيطار (بيروت: دار النفائس، ١٤٠٦هـ) ص ٢٦٧.

(٣) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في صنائع المعروف، حديث رقم ١٩٥٦؛ وذكره الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ٢٩٠٥.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث رقم ١٠؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تفاضل الإسلام وأي المسلمون أفضل، حديث رقم ١٦٢.

يقول الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ (النساء: ١٧٤)، فهذه الأخلاق لا تخضع لمقاييس البشر، أو نسبية الزمان أو المكان «فمن تبصر بالأصول العامة للأخلاق في المفاهيم الإسلامية، وتبصر أن الأخلاق الإسلامية مقترنة بالوصايا والأوامر والنواهي الربانية، وتبصر بأن هذه الوصايا والأوامر والنواهي محفوفة بقانون الجزاء الإلهي بالثواب أو العقاب فإنه لا بد أن يظهر له بجلاء أن الأخلاق الإسلامية هي حقائق في ذاتها، وهي ثابتة ما دام نظام الكون ونظام الحياة ونظام الخير والشر أموراً مستمرة ثابتة، وهي ضمن المفاهيم الإسلامية الصحيحة غير قابلة للتغير والتبدل من شعب إلى شعب، و لا من زمان إلى زمان»^(١).

كما أن الأخلاق الإسلامية تتصف بالشمولية، وعدم الانتقائية في التطبيق، فالمسلم يتحلى بالأخلاق ويرجمها سلوكاً مع الجميع، يقول الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُوا قَوْمِيكَ إِلَهَ شَهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ ءَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ٨)، يقول القرطبي: «دلت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه»^(٢).

(١) اللوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حنكة الميداني (بيروت:

مؤسسة الريان، ١٤٢٥هـ) ص ١٢٩.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأثري القرطبي، تحقيق:

عبد الحميد هندوي (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٥هـ) ٣/٣٥٧.

فالمسلم ينطلق في تعامله الأخلاقي مع الآخرين من كونه يتعامل مع جنس البشر، الذي كرمه الله، عز وجل، في قوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي آلِيهِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: ٧٠). قال ابن الجوزي في تفسيره «زاد المسير»: «أي فضلناهم، و(كرمنا) أشد مبالغة من (أكرمنا)»^(١). وهذا من المبالغة في التكريم حتى في اختيار اللفظ.

كما تتصف الأخلاق الإسلامية بالواقعية وعدم الجنوح إلى المثالية في التطبيق وذلك أخذاً من قول عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ (البقرة: ٢٨٦)، وكذلك من حديث المصطفى ﷺ: «إِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٢)؛ وما شرع الله عز وجل الاستغفار إلا لمعالجة خطأ المسلم المتوقع، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(٣). فمن هذه الواقعية والابتعاد عن المثالية كان تناول الخلق الإسلامي في حياة المسلم.

(١) زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي

(بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٣هـ) ص ٨٢٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، حديث رقم ٧٢٨٨.

(٣) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب سقوط الذنب بالاستغفار والتوبة، حديث رقم ٦٩٦٥.

- صفة المصطفى ﷺ الخُلقية:

ولقد تمثل رسول الله ﷺ في أمي صورها، وأكمل معانيها، كيف لا، وهو الذي وصفه الحق عز وجل بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤). وتواتر عن الصحابة، رضوان الله عليهم، وصف الرسول ﷺ بحسن الخلق، ومن ذلك حديث أنس بن مالك، رضي الله عنه، الذي وصف فيه الرسول ﷺ وصفاً مجملاً بقوله: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ»^(١)، ورغم هذا وذاك كان يدعو ربه عز وجل إذا قام في صلاته بأن يحسن خُلُقه، فيحكي ذلك علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، أنه كان ﷺ يقول في صلاته: «وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَتَى، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَتَى»^(٢).

ولقد كان هديه ﷺ في التعامل الأخلاقي مع من حوله معجزة من المعجزات النبوية، «فلقد عاش رسول الله ﷺ بين ظهرائي أعدائه من المشركين أكثر من نصف قرن، ثم أكمل مدة حياته يجاوره اليهود والمنافقون، فلم يستطع أولئك أن ينتقدوه بخلق من أخلاقه، وقد بذلوا

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الشجاعة في الحرب والجبن، حديث رقم ٢٨٢٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامها، حديث رقم ١٨١٢.

أموالهم وسفكوا دماءهم في حربه وقتاله»^(١)، وهذا يؤكد أن أخلاقه مما لم يجدوا فيها مطعناً، ذلك أنه مؤيد في خُلُقِه من الله عز وجل، فلقد أديبه ربه وأحسن تأديبه، كما جاء في الأثر^(٢).

إن مما يجد المسلم الصعوبة فيه هو حصر أخلاقه ﷺ ووصف حسناتها وكمالها، ولكن هذا لا يمنع من الإشارة إلى بعضها وإن لم يستوفها القلم، فقد كان ﷺ من أشجع الناس، قال عنه البراء بن عازب، رضي الله عنه: «كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنْ الشُّجَاعُ مِنَّا لِلَّذِي يُحَادِي بِهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ»^(٣)، وقال عنه أنس بن مالك، رضي الله عنه: «كَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ»^(٤). ومواقفه ﷺ في المعارك مشهودة، ومنها في معركة أحد، يروي ابن هشام واصفاً أحد تلك المواقف بقوله: «فلما أسند رسول الله ﷺ في الشعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد؟ لا نجوتُ إن نجأ. فقال القوم: يا رسول الله، أعطف عليه رجل منا؟ فقال رسول الله ﷺ: دعوه،

(١) في أخلقا كفاية، يحيى بن إبراهيم اليحيى (المدينة المنورة: دار الخضير، ١٤٢٠هـ) ص ٥.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن حديث «أبني ربي فأحسن تأنيبي»: «إنه ضعيف ولكن معناه صحيح، وإن كان لا يعرف له إسناد ثابت»؛ نظراً: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الألباني (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٣٩٨هـ) ج ١، حديث رقم ٧٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، حديث رقم ٤٦١٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الشجاعة في الحرب والجبين، حديث رقم ٢٨٢٠.

فلما دنا منه تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة، فلما أخذها منه انتفض انتفاضة تطايروا عنه تطاير الشعر عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله، وأبصر ترقوته من فرجة بين سابعة الدرع والبيضة فطعنه فيها طعنة تداؤداً - تدرج - منها عن فرسه مراراً»^(١).

وكان ﷺ أشد الناس تواضعاً، والتواضع خُلِقَ كريم يدعو صاحبه التحلي به إلى عدم الترفع على الآخرين أو الاستعلاء عليهم، لذا كان ﷺ يجيب من دعاه، من غني، أو فقير، أو شريف، أو كان من عامة المسلمين. وكان يحب المساكين، ويشهد جنازتهم، ويعود مرضاهم، لا يُحقر فقيراً.. ومن تواضعه ﷺ أنه كان يركب ما يحتاجه ويتيسر، فقد ركب الفرس، وركب البعير، وركب الحمار، والبغلة، وكان يردف خلفه عبده أو غيره، وكيف لا يفعل ذلك ﷺ وهو القائل: «مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»^(٢). وكان من وصاياه ﷺ لأمته: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَتَّبِعَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»^(٣)، ومن تواضعه ﷺ، أنه كما قالت السيدة عائشة، رضي الله عنها، لما سئلت: ماذا يصنع في بيته، فقالت،

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل، ١٤١١هـ) ٣٣/٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب العفو والتواضع، حديث رقم ٦٥٩٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها نبي الدنيا أهل الجنة، حديث رقم ٧٢١٠.

رضي الله عنها: «كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ»^(١)، وتفسر السيدة عائشة، رضي الله عنها، مهنة أهله، التي يكون عليها في بيته، فتقول: «يَخِيطُ نَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرْقِعُ ذُلُوهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ، مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِّنَ الْبَشَرِ»^(٢). ومن تواضعه ﷺ أن الأمة من إماء المدينة «لَتَأْخُذُ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ»^(٣)،

وفي فعله ﷺ قمة التواضع، فالحديث يذكر المرأة دون الرجل، والأمة دون الحرّة، وَحَيْثُ عَمَّ بَلْفَظِ الْإِمَاءِ أَيْ أُمَّةً كَانَتْ، حَتَّى لَوْ كَانَتْ حَاجَتَهَا خَارِجَ الْمَدِينَةِ وَالْتَمَسَتْ مِنْهُ مُسَاعَدَتَهَا فِي تِلْكَ الْحَاجَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا دَالٌّ عَلَى مَزِيدِ تَوَاضُعِهِ وَبِرَائَتِهِ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْكَبِيرِ ﷺ^(٤)، وهل يفعل ذلك إلا الكَمَلُ من الناس؟

وكان ﷺ من أسخى الناس، وأكرمهم، وأجودهم، لا يردُ سائلاً، ولا يتكاثر شيئاً أعطاه، بل يعطي عطاءً من لا يخشى الفقر، ففي الحديث أنه ﷺ قال: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا لَسَرَّيْتِي أَنْ لَا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِذَيْنِ»^(٥). ومما عُرف عنه ﷺ أنه

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب كيف يكون الرجل في أهله، حديث رقم ٦٠٣٩.

(٢) فتح الباري، ٣/٢٦٥٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الكبر، حديث رقم ٦٠٧٢.

(٤) فتح الباري، الجزء ٣، ص ٢٦٦٨.

(٥) صحيح البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون، باب أداء الدين، حديث رقم

٢٣٨٩؛ وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة، حديث رقم ٢٣٠٤. واللفظ للبخاري.

مَا سُئِلَ «عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَإِنِ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ»^(١). وتصفه السيدة خديجة، رضي الله عنها، قبل مبعثه قائلة: «إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ»^(٢).

ومن مظاهر جوده ﷺ أن الأعراب تعلقت به في مرجعه من غزوة حنين، وضيقوا عليه ليعطيهم، حتى أنهم أخذوا رداءه ﷺ، فقال لهم ﷺ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَّارًا»^(٣).

كما كان ﷺ من أصبر الناس، بل هو إمام الصابرين، فعلى الرغم من ما مرَّ عليه ﷺ من محن وشدائد حين تبليغه كلمة الله، فلم يترحم أو يتضحّر يوماً من الأيام، بل كان التفاؤل حاديه، ولقد صبر، عليه الصلاة والسلام، صبراً جميلاً، مصداقاً، وامثالاً لقول الحق: ﴿فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ (المعارج: ٥). والصبر الجميل هو: «الصبر الذي لا جزع فيه ولا شكوى إلى غير الله»^(٤). ولقد كانت الشدائد تتوالى عليه ﷺ، وما تزيده إلا نباتاً

(١) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب في سخائه ﷺ، حديث رقم ٦٠٢٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، حديث رقم ٣.

(٣) صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما كان رسول الله ﷺ يعطي، رقم ٣١٤٨.

(٤) فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١هـ) ص ١٨٢٣.

وصيراً، فمن اليتيم إلى فقد جده كافلة بعد والديه، ثم موت عمه أبي طالب، وبعد ذلك وفاة السيدة خديجة، رضي الله عنها، وهي التي كانت تعينه وتصيره، ثم فقده لجميع أولاده عدا، السيدة فاطمة، رضي الله عنها، فكان صيره صيراً جميلاً، وما زاد أن قال، عليه الصلاة والسلام، عند وفاة ابنه إبراهيم: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(١).

ثم فقد عمه حمزة بن عبد المطلب، رضي الله عنه، في وقت كان أشد ما تكون الحاجة إليه، لذا قال عند استشهاده: «لَنْ أَصَابَ بِمِثْلِكَ أَبَدًا»^(٢). ومن الصور المشرفة لصيره ﷺ، صيره على الفقر، على الرغم من أنه كان يمكنه أن يكون أغنى أهل الأرض، فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَيْلَالِ ثُمَّ الْهَيْلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أَوْقَدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا، فَقُلْتُ: يَا خَالَئُ، مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ، التَّمْرُ وَالْمَاءُ»^(٣).

كما كان ﷺ من أرحم الناس وأشفقهم، فهو رحمة من الله للعالمين، ويقول عنه عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧)،

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ إن بك لمحزونون، رقم ١٣٠٣.

(٢) السيرة النبوية، ابن هشام، ٤/٤٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الهيئة وفضلها والتحريض عليها، باب فضل الهيئة، حديث رقم ٢٥٦٧؛ وصحيح مسلم، كتاب الزهد والرفق، حديث رقم ٧٤٥٢.

ويصفه الحق بقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّجِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨)، وقصته ﷺ مع قومه من قريش حينما كذبوه، فذهب إلى الطائف لعله يجد من يتلقى دعوته وينصره ليلبغ كلمة الله، ولكنهم خذلوه وأغروا به صبيانهم وخدمهم، يرمونه بالحجارة حتى أدميت قدماه، فجاءه جبريل، عليه السلام، وهو عائد إلى مكة، قائلاً له: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَتَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أَطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخَشِيِّينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(١). وثبت عنه ﷺ أنه يتلمس اليسر في الأمور، فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «مَا خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا»^(٢). بل بلغت رحمته ﷺ الحيوان، فثبت عنه، أنه أوصى بالرحمة حتى للحيوان، فيقول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ

(١) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، حديث رقم ٢٢٣١؛ وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي رسول الله ﷺ، رقم ٤٦٥٣. واللفظ للبخاري.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لله عز وجل، حديث رقم ٦٧٨٦؛ وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مباحثته ﷺ للإجم، حديث رقم ٦٠٤٥.

شَفَرْتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَيْبِحَتَهُ»^(١). وأمر من يصلي بالناس أن يُخفف عليهم؛ لأن فيهم الضعيف والكبير، فقال ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»^(٢).

وكان ﷺ من أحلم الناس، «والحلم ضبط النفس عند وجود السبب المحرك لها، فلا يندفع الإنسان، بل يتحمل ويحلم ويعفو.. ولا يملك الحلم إلا من استطاع أن يضبط نفسه ويهذبها»^(٣)، ومن يكون كذلك إلا رسول الله ﷺ، فكان لا ينتقم لنفسه، ولا يغضب لها، إلا أن تُنتهك حرمان الله، فيكون لله ينتقم، ومن صور حلمه ﷺ وضبطه لنفسه موقفه مع بعض الأعراب؛ يصف أنس بن مالك، رضي الله عنه، الموقف قائلاً: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَةُ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بُرْدَانَهُ جَبَذَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنَسٌ: فَتَنَظَّرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرِّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ»^(٤).

(١) صحيح مسلم، كتاب الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وحد الشفرة، حديث رقم ٥٠٥٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذن، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء، حديث رقم ٧٠٣.

(٣) الشمائل المحمدية والأخلاق النبوية، محمد بن عبد الله الطواله (الرياض: دار الكتاب والسنة للنشر الدولي، ١٤٢٨هـ) ص ٤٧.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب التيسم والضحك، حديث رقم ٦٠٨٨.

قال ابن حجر تعليقاً على الحديث: «وفي الحديث بيان حلمه ﷺ وصره على الأذى في النفس والمال والتجاوز على حفاء من يُريد تألفه على الإسلام، وليتأسى به الولاية بعده في خلقه الجميل من الصفا والإغضاء والدفع بالتي هي أحسن»^(١).

وأثنى ﷺ على من يتحلى بهذا الخلق، وهو الحلم فيقول للأشج، أشج بن عبد القيس، رضي الله عنه: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ»^(٢). وذكره ﷺ لهاتين الخصلتين في معرض المدح، فالحب لهما الله عز وجل.

وكان ﷺ من أشد الناس وفاءً، وأكثرهم حفظاً للعهد، فلا يخون، ولا يغير، ولا يخلف وعد، وعرف بهذا حتى قبل مبعثه، فلقد وصفه أبو سفيان عند هرقل، في بدء مبعثه ﷺ بأنه «يأمرهم بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة»^(٣). ومن صور وفائه حفظه لعهد السيدة خديجة بنت خويلد، زوجته الأولى، رضي الله عنها، ومن ذلك أنه كان ﷺ يمش، وترتاح نفسه لمن يُذكره بها، ومن ذلك ما رواه السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كَيْفَ أَنْتُمْ،

(١) فتح الباري، ٣/٢٦٧٥.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان بالله تعالى والإيمان برسوله، حديث رقم ١١٧.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الشهادات باب من أمر بإنجاز الوعد، حديث رقم ٢٦٨١.

كَيْفَ حَالِكُمْ، كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدُنَا؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمَّا خَرَجَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُقْبَلُ عَلَيَّ هَذِهِ الْعُجُوزُ هَذَا الْإِقْبَالَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَانَ خَدِيجَةَ، وَإِنْ حُسِنَ الْعَهْدُ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

وهذا التعاقد منه ﷺ لصويحيات السيدة خديجة، هو ما جعل عائشة بنت الصديق، رضي الله عنها، تقول: «مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مَا غَرَّتْ عَلَيَّ خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِيهِ الْجَنَّةُ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِي فِي خَلَّتِهَا مِنْهَا»^(٢).

وكما كان ﷺ ملتزماً بالوفاء في دائرة المحيط الصغير، الزوجة والأسرة، فهو أشد وفاء في أمور أعظم، ومنها الحرب والصلح والمعاهدات، ومن ذلك ما كان من وفائه مع قريش في صلح الحديبية لما جاءه أبو بصير ﷺ، فاراً بدينه، وكان من شروط الصلح أن من جاء من المشركين إلى المسلمين ردوه إليهم، فلما بلغ أبو بصير ﷺ، رسول الله ﷺ جاء في طلبه رجلان منهم. فقالوا له ﷺ: العهد الذي جعلته بيننا. فدفعه إليهم، وقال ﷺ: «يَا أَبَا بَصِيرٍ، إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ صَالِحُونَ عَلَيَّ مَا عَلِمْتَ، وَإِنِّي لَا كُفْرِي، فَالْحَقُّ بِقَوْمِكَ. فَقَالَ: أَتَرُدُّنِي إِلَى الْمُشْرِكِينَ يَفْتِنُونِي عَنْ دِينِي وَيُعَذِّبُونِي؟

(١) فتح للباري، الجزء ٣، ص ٢٦٤٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأئمة، باب حسن العهد من الإيمان، حديث رقم ٦٠٠٤.

قَالَ: اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَكَ فَرْجًا وَمَخْرَجًا»^(١). فالوقوف كان صعباً جداً، وهو أن يُرد مسلم إلى الكفار، وقد يفتن عن دينه، ولكنه العهد والوفاء به.

ومن صفاته ﷺ الخلقية أنه كان أكثر الناس تيسماً، فيصفه أحد الصحابة ﷺ بقوله: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٢)، وكان ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقاً، ففي الحديث أن بعض الصحابة، رضوان الله عليهم، قالوا له ﷺ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»^(٣). وكان من السماحة أنه يرى اللعب المباح فلا ينكره، فعن أبي هريرة ﷺ أنه قال: «بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِرَابِهِمْ دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا فَقَالَ: دَعَهُمْ يَا عُمَرُ»^(٤)، ولم يكتف ﷺ بهذا، بل جعل زوجه تنظر إليهم، فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَرْنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ

(١) فتح الباري، ١٨٥٣/٢.

(٢) سنن الترمذي، باب المناقب، باب في بشاشة النبي ﷺ، حديث رقم ٣٦٤١؛ ومسند

الإمام أحمد، مسند الشاميين، حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، حديث رقم

(٣) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في المزاح، حديث رقم ١٩٩٠.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب اللهو بالحرايب، حديث رقم ٢٩٠١؛

وصحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين باب الرخصة في اللهو الذي لا معصية في،

حديث رقم ٢٠٦٩، واللفظ للبخاري.

الْحَبَشَةَ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْحَارِيَةِ
الْحَدِيثِ السَّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللُّهُوِّ»^(١).

ودخل عليه أبو بكر، رضي الله عنه، في يوم عيد، وبين يديه جاريتين
تغنيان، وحاول، رضي الله عنه، أن يوقفها فمنعه الرسول ﷺ، وتصف
القصة السيدة عائشة، رضي الله عنها، قائلة: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا
وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنِيِّ تُغْنِيَانِ وَتُدْفَعَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالتَّبِيُّ ﷺ
مَتَّعَشٌ بِتَوْبِهِ، فَاتَّهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ التَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: دَعُهُمَا
يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنِيِّ»^(٢).

ومن كمال خلقه ﷺ أنه لم يكن فاحشاً، ولا متفحشاً، ولا سباباً،
ولا لعاناً. وإذا عاتب مما لا بد له من عتاب فلا يكون إلا بلطف، فعن أنس
بن مالك ﷺ أنه قال: «لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ سَبَابًا، وَلَا فَحَاشًا، وَلَا لَعَانًا،
كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ، تَوْبَ جَبِينُهُ»^(٣). وترت يدك:
أي افتقرت وصارت على التراب، وهي من الألفاظ التي تطلقها العرب عند
الزجر ولا يراد بها ظاهرها.

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة،
حديث رقم ٥٢٣٦.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قصة الحبش حديث رقم ٣٥٢٩. وصحيح
مسلم، كتاب صلاة العيدين باب الرخصة في اللهو الذي لا معصية فيه، حديث رقم
٢٠٦٣، واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً، حديث رقم
٦٠٢٩.

ويجلي الصورة أكثر عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما،
 عن جانب من جوانب شخصيته ﷺ فيقول: «إِنَّ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ:
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾، قَالَ فِي التَّوْرَةِ:
 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَحَرِزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي
 وَرَسُولِي، سَمَيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ،
 وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ»^(١).

لأجل ذلك كله وصفه الله عز وجل بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ
 عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤) والخلق العظيم هنا، كما ذكر بعض المفسرين، أنه الطبع
 الكريم، وحقيقته ما يأخذ به الإنسان نفسه من الآداب، فسمي خلقاً؛ لأنه
 يصير كالخلقة في صاحبه^(٢).

- هل يمكن تغيير الأخلاق إلى الأفضل؟ -

لقد قال البعض: إن أخلاق الإنسان جبلية لا يمكن تغييرها، بل الإنسان
 مفتطور على خلق جبله الله عليه ولا يمكن اكتساب غير هذه الأخلاق، التي
 جبله الله عليها، لما ورد في الأثر عن عبد الله بن مسعود ﷺ قوله: «إِنَّ اللَّهَ
 قَسَمَ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ أَرْزَاقَكُمْ»^(٣)، وبعضهم يعدُّ هذا الحديث في حكم

(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، حديث
 رقم ٤٨٣٨.

(٢) زاد المسير في علم التفسير، مرجع سابق، ص ١٤٦٠.

(٣) فتح الباري، ٢/٢٦٥٥.

المرفوع إلى النبي ﷺ^(١). ولكن هذا الرأي مردود لوجوه عدة. أولها: حديث الرسول ﷺ لأشج بن عبد القيس ؓ الذي قال فيه: «إِنَّ فِيكَ خُلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ، قُلْتُ: أَقَدِيمَا كَانَ فِيَّ أَمْ حَدِيثَانِ؟ قَالَ: بَلْ قَدِيمَا، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خُلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا»^(٢). وكما ذكر ابن حجر: «إن ترديده السؤال وتقريره عليه يُشعر بأن في الخلق ما هو جليلي، وما هو مكتسب»^(٣).

ومما يدل على إمكانية تغيير الخلق قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (الرعد: ١١).

ومما يدل كذلك على إمكانية الوصول إلى الخلق الحسن، دعاء الرسول ﷺ وهو قوله: «وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَلْتُ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَلْتُ»^(٤). فلو لم يكن في الأخلاق ما يُكتسب، لكان في الدعاء اعتداء، وحاشاه ذلك ﷺ. إضافة

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ) الجزء ٦، حديث رقم ٢٧١٤.

(٢) الألب المفرد، حديث رقم ٥٨٤، وصححه الألباني في تعليقه على الأدب المفرد، ص ٢٠٠.

(٣) فتح الباري، الجزء ٣، ص ٢٦٥٥.

(٤) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، حديث رقم ١٨١٢.

إلى الحديث الآخر، وهو قوله ﷺ: «وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ»^(١). والصبر خُلُقٌ من الأخلاق، فهو يكتسب بالمجاهدة والتدرب.

وبالجملة يمكن القول: إن الخُلُقَ وإن كان بعضه جلياً في الإنسان، إلا أن هناك أخلاقاً تكتسب بالتعلم والتدرب، وسؤال الله عز وجل إياها، وإلا لما كان للمواعظ والوصايا، والوعد والوعيد، كبير فائدة إذا كان الإنسان مجبولاً على السيئ من هذه الأخلاق، وكما ينتقل الإنسان من الأخلاق السيئة إلى الأخلاق الحسنة فقد يحصل العكس كذلك، وهو الانتقال من الأخلاق الحسنة إلى الأخلاق السيئة، وفي هذا انتكاس له عدة أسباب، ومن ذلك: المموم التي قد تعترى الإنسان حيناً من الدهر، أو الفقر وما يستتبعه من ذلة، أو الغنى وما يستتبعه من بطر وتيه، أو الإصابة ببعض الأمراض، أو كبر السن وما يلحقه من ضيق في العطن، وعدم تحمل للآخرين، وتبرم منهم^(٢).

ولئن كان الانتقال من الحسن إلى السيئ ممكناً، فكذلك الانتقال من الأخلاق المذمومة إلى الأخلاق الحسنة ممكناً، والله الحمد، وهذا ما يدفع الإنسان المسلم إلى تحري الخُلُق الحسن الذي كان يتحلّى به نبيه ﷺ ويتلمس خطاه في تطبيقه بما يستطيعه من جهد، حاديه في ذلك قول الحق: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (العنكبوت: ٦٩).

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل التقشف والصبر، حديث رقم ٢٤٢٤.

(٢) مختصراً من كتاب: أدب الدنيا والدين، أبو الحسن المالوردي (بيروت: المكتبة لتقنية، بدون تاريخ) ص ٢٢٨.

- العوامل التي تساعد على اكتساب الأخلاق الحميدة:

إن مما يُعين - بعد توفيق الله عز وجل - على اكتساب الأخلاق الكريمة، التي كان نبينا محمد ﷺ يتصف بها، ويحثُّ على الالتزام بها، والسعي الخيِّث لتحصيلها وتطبيقها في سائر حياته، عدد من الأمور، منها:

- استشعار أن هذه الأخلاق من الدين، وأن الالتزام بها عبادة يُثاب عليها العبد إذا احتسب الأجر من الله عز وجل، والعبادة هنا بمفهومها الشامل، كما عرفها ابن تيمية، رحمه الله، حين قال: إن العبادة: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة»^(١). ومن هنا فإنه بقدر تحصيل المسلم لهذه الأخلاق، يكون قدر اكتمال إيمانه، «ولو تحرنا النصوص القرآنية والنبوية لوجدنا الإيمان قرين الخلق الفاضل والسلوك الصالح، ووجدنا نقبض الإيمان سوء الخلق»^(٢).

- تصور أجر الالتزام بهذه الأخلاق الكريمة، وإن المؤمن ليلبغ بالالتزام بحسن الخلق درجة عالية، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»^(٣).

(١) العبودية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ) ص ٣٨.

(٢) لأخلاقها، عبد توفيق زين العليدين (طنطا: دار لبشير للثقافة والعلوم، ١٩٩٧م) ص ١٢.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب حسن الخلق، حديث رقم ٤٧٩٨؛ وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم ١٩٢٨.

- التعرف على سيرة الرسول ﷺ، وهدية وسلوكه، وأخلاقه، التي كان يتحلى بها، وذلك بقراءة كتب السيرة النبوية، وكتب الشمائل، وصفاته ﷺ الخلقية، وطريقة تعامله مع الآخرين، والتيقن أن هذا التعرف تديناً لله عز وجل، لأجل الاقتداء به ﷺ.

- وبعد التعرف على سيرته ﷺ، وشمائله، وأخلاقه، السعي لتطبيق ما يستطيع الإنسان تطبيقه، ولا يتقال المسلم خلقاً من الأخلاق في سبيل تحصيله، ثم العمل به، وليعلم إمكانية ذلك بالمحاولة ثم بالدربة حتى تكون خلقاً لازماً له، ففي الحديث: «وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ لِعَفْوِ اللَّهِ، وَمَنْ يَسْتَعِنْ بِعَفْوِ اللَّهِ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٍ وَأَوْسَعُ مِنْ الصَّبْرِ»^(١).

- وإن مما يُعين على امتثال هذه الأخلاق الفاضلة والتمسك بأهدافها، التزام العبادات القولية والعملية، وعلى رأسها الصلاة، ففي الحديث قوله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ»^(٢)، وقال النووي شرحاً للحديث: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ»، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهَا تَمْتَعُ مِنَ الْمَعَاصِي، وَتَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَتَهْدِي إِلَى

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة باب فضل التعتف والصبر، حديث رقم ٢٤٢٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم ٥٣٤.

الصَّوَابِ، كَمَا أَنَّ النُّورَ يُسْتَضَاءُ بِهِ»، ومع هذا دعاء الله عز وجل أن يهديه لأحسن الأخلاق ويبعده عن سيئها، فلقد كان من دعاء الرسول ﷺ قوله: «وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أُنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أُنْتَ»^(١).

- وأخيراً، مما يعين على اكتساب هذه الأخلاق، والتعرف على حقيقة النفس في تطبيقها من عدمه، مخالطة الناس، والتعامل معهم، فلن يتبين تواضع الإنسان، وصره، وحلمه، ورحمته، وغيرها من الأخلاق، إلا بمخالطة الناس وتحمل أذاهم، وذلك تطبيقاً لحديث المصطفى ﷺ الذي يقول فيه: «الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ مُخَالَطًا النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالَطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ»^(٢).

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، حديث رقم ١٨١٢.

(٢) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في فضل المخالطة مع الصبر على أذى الناس، حديث رقم ٢٥٠٧، وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم ٦٥٢٧.

الفصل الثاني

الحقوق والواجبات كما جاءت في الكتاب والسنة

وتطبيقاتها في حياة المصطفى ﷺ

إن التأمل في سيرة المصطفى ﷺ، يستطيع أن يرى بوضوح الممارسات الأخلاقية الراقية، في كل تعاملاته ﷺ مع كل من حوله بشكل عام، وفي محيط أسرته بشكل خاص، وهي في واقع الحال ترجمة عملية وممارسة حقيقية على أرض الواقع للقيم الأخلاقية، التي دعا لها ﷺ طوال بعثته.

ويقصد بكلمة (الحق) في عرف الفقهاء: «ما ثبت في الشرع للإنسان أو لله تعالى على الغير، أي هو كل شيء مكنت الشريعة الإنسان منه وسلطته عليه.. ومن هنا فالحقوق مصدرها التشريع الإلهي أو التي سنهنا رسول الله ﷺ أو التي لا تتعارض مع نص شرعي، وعلى ذلك فالحقوق بهذا المفهوم هي التي فيها صلاح البشر جميعاً في إطارها العام وبالمعنى الحقيقي»^(١).

وبعبارة أخرى، يمكن القول: إنما تلکم الأمور الثابتة الواجبة الوفاء للطرف الآخر، الذي يتعامل معه المسلم في حياته اليومية والتي وجه إليها الدين الحنيف لممارستها سلوكاً وفعالاً وقولاً وعملاً تحقيقاً لأهداف الحياة وفق التصور الإسلامي.

(١) حقوق الإنسان في عصر النبوة، محمد بن أحمد الصالح، ضمن (حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقتلون الوضعي)، (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٢هـ) ٢٣/١.

- الأسس التي تقوم عليها الأخلاق في الإسلام:

وانطلاقاً مما ذكر، واستقراءً من عموم أقواله ﷺ وممارساته يمكن رصد عدد من الأسس، التي تقوم عليها تلك الجوانب الأخلاقية في تعاملاته ﷺ، ومن ذلك:

- الإنسان مخلوق مكرم، ومكانته محترمة في الإسلام:

ولقد أسجد الله ملائكته للإنسان حين خلقه، قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٣١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُم سَاجِدِينَ ﴿٣٢﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ... ﴿٧١-٧٣﴾، وهذا السجود سجود إكرام وإعظام واحترام، كما ذكر المفسرون^(١). وجنس الإنسان مكرم، وله منزلة خاصة بين مخلوقات الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَيْحِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿١٧٠﴾﴾ (الإسراء: ٧٠)، ولقد كرم الله عز وجل هذا المخلوق البشري على كثير من خلقه وفضله على كثير منهم. كرمه بميئته، وتسويته، وفطرته، وخلاقته في الأرض، وبتسخير الكون له، وكرمه بإعلان ذلك التكرم وتخليده في كتابه العزيز، كما خص الله عز وجل الإنسان بميزة جعلته من أشرف المخلوقات، وهي العقل.. وإلى جانب ذلك، فالإنسان يمتاز بما اختص به من تركيب جسماني

(١) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص ١١٤٩.

خاص يسهل له القيام بمختلف الأعمال، التي يمارسها كالاعتدال والاستواء، ذلك أن الله خلق كل شيء منكبًا على وجهه وخلق الإنسان مستويًا^(١).

ومن هنا، فجنس الإنسان مكرم وله منزلته المحترمة، وله كرامته المصونة المعترية، والفتنات الأسرية لها حق خاص في هذا التكريم، ومما يزيد في تكريم هذه الفتنات الأسرية، وشائج القربى، يقول الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: ١). قال ابن كثير: «أي كما يقال: أسألك بالله وبالرحم. وقال الضحاك: واتقوا الله الذي به تعاقدون وتعاهدون، واتقوا الأرحام أن تقطعوها ولكن بروها، وصلوها»^(٢).

- المجتمع المسلم مجتمع متراحم متماسك:

وهو كذلك مجتمع متواد متعاطف متكاتف متعاون: قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (الفتح: ٢٩)، ويصف الرسول ﷺ المؤمنين بأنهم كالجسد الواحد، وذلك فيما رواه النعمان بن بشير، رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى»^(٣).

(١) المبادئ الاجتماعية في الإسلام، محمد عبد المتجلي، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، سلسلة دعوة الحق، العدد ٨٤، ١٤١٩هـ، ص ٨٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ص ٢٩٣.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم ٦٠١١.

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١)، وذكر جرير بن عبد الله رضي الله عنه قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ»^(٢).

ومن هذا الأس، الذي يبحث على التراحم والرحمة، تقوم كثير من العلاقات الأسرية في المجتمع المسلم، حيث الالتزام بتعليمات دينهم الحنيف الحائنة على التراحم والتواد. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ: أي العمل أفضل؟ قال: «أفضل العمل أن تُدْخَلَ عَلَى أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ سروراً، أو تقضي عنه ديناً، أو تطعمه خبزاً»^(٣).

- إن جزاء الإحسان في الإسلام الإحسان:

قال الله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ قَالَُوا خَيْرٌ مِمَّا نَحْسَبُ أَحْسَبُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ (النحل: ٣٠)، وقال عز من قائل: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ (الرحمن: ٦٠)، أي هل جزاء من أحسن في عبادة الخالق، ونفع

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم ١٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن، حديث رقم ٧٣٧٦.

(٣) الترغيب والترهيب، المنذري، تحقيق: مصطفى عمارة (بيروت: المكتبة العصرية، بدون تاريخ) ١١٧/٣.

عبده، إلا أن يحسن خالقه إليه بالثواب الجزيل، والفوز الكبير والنعيم والعيش السليم^(١)؟

وبعد، فهذه أبرز الأسس التي تقوم عليها التعاملات الأخلاقية في السيرة النبوية، ومنها تنطلق الممارسات الراقية التي كان رسول الله ﷺ يتعامل بها مع من حوله من أفراد أسرته ومن في حكمهم.

وتسهيلاً للعملية التطبيقية لممارسة الجانب الأخلاقي في التعاملات الأسرية، ولتحقيق هدف من أهداف هذا الكتاب وهو الاقتداء بالرسول ﷺ، سيكون الحديث في المباحث الآتية، عن حقوق كل فئة أسرية كان للرسول ﷺ قد تعامل مباشر معها، وسيتم عرض الجانب النظري والتأكيد القولي له ﷺ، من خلال أحاديثه ﷺ، وأفعاله، مع التسليم أن حثه، عليه الصلاة والسلام، لأي فضيلة من الفضائل، أو لأي فعل محمود يعني فعله من قبله ﷺ، حتى ولو لم ترد إلينا الحوادث العملية، أو الروايات الفعلية لممارساته ﷺ.. فعندما يأمر ﷺ بأي فضيلة، أو فعل «فلا بد وأنه كان ملتزماً به وفاعلاً له، فما كان ﷺ ليأمر بشيء، ثم لا يفعله»^(٢). ولا يمكن أن يتصور ذلك وهو يتلو قول الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٦٠﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٦١﴾﴾ (الصف: ٢-٣).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ) ص ٨٣١.

(٢) سن معين الشمالي، صالح أحمد الشامي (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٨هـ) ص ٦.

١ - حقوق الوالدين، من الكتاب والسنة.. وكيف تعامل الرسول ﷺ معها:

تشكل حقوق الوالدين في الرسالة الإسلامية بكل ما يرتبط بها من أمور تابعة لها، أو مترتبة عليها قضية إنسانية مهمة، بل جعلت منها محوراً رئيساً وأساساً متيناً، في العلاقات البينية في الأسرة المسلمة، وعدتها من أفضل الأعمال التي يقوم بها المسلم بعد عبادة الله عز وجل، فقال عز من قائل في محكم كتابه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣). وفي المقابل اعتبر عقوق الوالدين، والإساءة إليهما، كبيرة من أكبر الكبائر، بل قرنها مع الإشراك بالله وقتل النفس، ورتب عليها أشد الجزاء ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ، أَوْ قَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ»^(١).

ولا ينكر أحد فضل الوالدين على أولادهما، فالوالدان سبب وجود الولد، ولهما عليه حق كبير جداً، فقد حملته أمه كرهاً ووضعتة كرهاً، ثم بعد ذلك حضانة ورضاعاً لمدة سنتين مع التعب والعناء والصعوبة، كما أشار

(١) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله ومن أحيائها، حديث رقم ٦٨٧١.

الله عز وجل إلى ذلك في قوله: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الأحقاف: ١٥)، ثم ربياه صغيراً، وتعبت هي ووالده من أجل راحته، وسهرا من أجل منامه، والأب خلال ذلك، يسعى لعيش الولد وجمع قوته من حين الصغر حتى يقوم بنفسه، لذا فحق الوالدين عظيم، ومن ذلك برهما، والإحسان إليهما قولاً وفعلاً، بالمال والبدن، وامثال أمرها في غير معصية الله.

وتأكيداً لحقهما جعل الله - عز وجل - شكره قريناً لشكر الوالدين، قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾ (لقمان: ١٤)، وفي جعل الشكر لهما مقترناً بالشكر لله دلالة على أن حقهما من أعظم الحقوق على الولد وأكبرها وأشدّها وجوباً^(١). وعكس ذلك فقد جعل الله عز وجل الشرك قرين العقوق لهما، فلقد ذُكرت الكبائر عند رسول الله، فقال ﷺ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ، أَوْ قَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ»^(٢).

(١) فتح القدير، الشوكاني، ص ١٣٧٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله ومن أحيائها، حديث رقم ٦٨٧١.

ولقد نهي الله عز وجل عن نهرهما بأدنى الكلمات، وهي (أف)، في قوله عز وجل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣). ونقل السيوطي عن الدلمي أن الحسن بن علي، رضي الله عنهما، قال: «لو علم الله شيئاً من العقوق أدنى من (أف) لحرمته»^(١). ولقد أتى برُّ الوالدين في المرتبة الثانية بعد الصلاة، في حجة الله، لما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قال: ثم أي؟ قال: ثم برُّ الوالدين، قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله»^(٢).

والوالدان هما مفتاح الجنة للابن، فبرهما يدخل الجنة وبخاصة من أدرك أبويه عند الكبر، لما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ»^(٣). ولقد

(١) الدر المنثور في التفسير المأثور، السيوطي (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣هـ) ٢٥٨/٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾، حديث رقم ٥٩٧٠؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث رقم ٢٥٢؛ واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب رَغِمَ أَنْفُهُ من أدرك أبويه عند الكبر ولم يدخله الجنة، حديث رقم ٦٥١١.

قَدَّمَ الرَّسُولَ ﷺ بِرَهْمَا عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الَّذِي هُوَ ذِرْوَةٌ سَنَامِ الْإِسْلَامِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: أَحْيِي وَالِدَكَ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَعَاهِدُ»^(١).

ثم جعل الله تعالى رضاه في رضا الوالدين، وسخطه في سخطهما، قال رسول الله ﷺ: «رضا الرب في رضا الوالد، وسخط الرب في سخط الوالد»^(٢)، بل جعل للوالد حرية التصرف في مال الابن أخذاً من حديث جابر بن عبد الله ﷺ: «أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا وَإِنْ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، فَقَالَ: أَلْتَمَأَلُكَ لِأَبِيكَ»^(٣). قال الترمذي في شرح الحديث: «والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم قالوا: إن يد الوالد مبسوطة في مال ولده، يأخذ ما شاء، وقال بعضهم: لا يأخذ من ماله إلا عند الحاجة»^(٤).

ولقد بين الرسول ﷺ أن برّ الوالدين سبب لإطالة العمر وزيادة الرزق، أخرج أحمد في المسند عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحْسَبَ أَنْ

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين، حديث رقم ١٣٠٠٤ وصحيح

مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب بر الوالدين أنهما أحق به، حديث رقم ٦٥٠٤.

(٢) الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني (الجيل: دار الصديق،

١٤٢١هـ). باب قول الله تعالى: «وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا» حديث رقم ٢.

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، حديث رقم ٢٢٩١،

ونكره الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ١٤٩٨

(٤) سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده، رقم ١٣٥٨.

يُمَدُّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبْرِّ وَالِدَيْهِ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(١)،
ومهما بذل الإنسان من عمل فلن يجزي والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه
ويعتقه كما أخبر بذلك الرسول ﷺ حيث قال: «لا يجزي ولدٌ والدًا
إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه»^(٢). من هذا الحديث، فجزاء الوالد
لا يكون إلا أن يجده الولد مملوكاً ويشتريه ليعتقه. ولكن ونحن في هذا
العصر الذي لا يوجد فيه مسببات الاسترقاق وتملك العبيد، ومن هنا فإن
الغالب في هذا العصر أن الإنسان لن يجد أباه مملوكاً ليعتقه ليحزيه حقه،
فكل ذلك يجب ألا يكون مثبِّطاً للبر بالوالدين أو القيام بحقهما، بل هو حث
للاقتراب من الوصول إلى أعلى مستوى من البر، ولم يصل الإنسان إلى حد
المجازاة الوارد ذكرها في الحديث السابق.

ومما يجب أن يُعلم أن ير الوالدين لا يقتصر على الوالد المسلم أو الأم
المسلمة، بل الابن مطالب ببرهما حتى وإن كانا كافرين، بل وإن جاهدها
ليشرك بالله فعليه واجب برهما من غير طاعة لهما في الشرك. روى الإمام
مسلم في صحيحه عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص: أنه نزل
فيه آيات من القرآن، قال: حلفت أم سعد أن لا تكلمه أبداً حتى يكفر
بدينه، ولا تأكل ولا تشرب، قالت: زعمت أن الله وصابك بوالديك وأنا
أملك وأنا أمرك بهذا، قال: فمكثت ثلاثاً حتى غشي عليها من الجهد، فقام

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، حديث رقم ١٣٤٣٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب العتق، باب فضل عتق الولد، حديث رقم ٣٧٩٩.

ابن لها يقال له عمارة، فسقاها، فجعلت تدعو على سعد، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (لقمان: ١٥)^(١).

وهذه أسماء بنت أبي بكر، رضي الله عنهما، تقدم عليها أمها، وهي كافرة، فتقول: «قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: وَهِيَ رَاعِبَةٌ أَفَاصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ»^(٢)، ونزل قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِيلُواكُمْ فِي الَّذِينَ وَلَدْتُمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: ٨).

ويستمر السر بالوالدين الكافرين حتى بعد مماتهما، ففي الحديث أن علياً عليه السلام «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا طَالِبٍ مَاتَ، فَقَالَ: أَذْهَبَ قَوَارِهِ، قَالَ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا؟ قَالَ: أَذْهَبَ قَوَارِهِ، فَلَمَّا وَارَيْتَهُ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي: اغْتَسِلْ»^(٣). وأخذاً من هذا الحديث فإنه يشرع للمسلم أن يتولى دفن

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص عليه السلام، حديث رقم ٦٢٢٨.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضل التحريض عليها، باب الهدية للمشركين، حديث رقم ٢٦٢٠، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأكرهين والزوج، حديث رقم ٢٣٢٥. واللفظ للبخاري.

(٣) سنن النسائي الصغرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (الرياض: دار السلام، ١٤٢١هـ) كتاب الطهارة، باب الغسل من مولاة المشرك، حديث رقم ١٩٠. وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، جزء ١٤، حديث رقم ١٦١.

قريبه المشرك، وأن ذلك لا ينافي بغضه إياه لشركه، ودفن الولد أبيه أو أمه المشرك هو آخر ما يملكه الولد من حسن صحبة الوالد المشرك في الدنيا^(١).

وكما أوصى الإسلام ببر الوالدين في حياتهما، فهو قد فتح باب البر حتى بعد وفاتهما، وجعل من أبواب برهما صلة صديقتهما، بل عدّه الرسول ﷺ من أبر البر، أخرج الإمام مسلم عن ابن عمر، رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَبْرِ الْبِرِّ صَلَّةَ الرَّجُلِ أَهْلَهُ وَدُّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ»^(٢).

ولكن ماذا عن تعامل الرسول ﷺ مع والديه؟ إن مما لا يخفى أن والدا رسول الله ﷺ توفيا وهما غير مسلمين، كما أنهما توفيا وهو صغير، ولم يبق إلا تعامله ﷺ معهما بعد وفاتهما، وإيفاء حقوقهما التي تلزم الابن بعد وفاة والديه، إضافة إلى عامل آخر وهو أنهما غير مسلمين، والضابط الشرعي في التعامل في هذه الحالة كما لا يخفى هو قول الحق عز وجل في محكم كتابه: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (التوبة: ١١٣).

ولكن رحمته ﷺ وروح النبوة الحقة جعلته يطلب من ربه عز وجل أن يستغفر لأمه آمنة، ولكن لم يؤذن له في ذلك، ثم استأذن ﷺ في زيارة قبرها فأذن له الله عز وجل، فعن أبي هريرة ؓ أنه قال: «زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مِنْ حَوْلِهِ، فَقَالَ: اسْتَأذِنْتُ رَبِّي فِي أَنْ

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، جزء ١، ص ٩٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، حديث رقم ٦٥١٥.

أَسْتَفِرَّ لَهَا فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي أَنْ أُرْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»^(١). وهذا أقصى درجات البر الذي يملكه ﷺ في ضوء المنظار الشرعي، وقد بلغ الذروة فيه ﷺ.

إلا أنه يمكن القول: إن الله عز وجل قد عوضه، عليه الصلاة والسلام، بأبوين مسلمين من الرضاعة، أما أمه من الرضاعة فهي مرضعته الأولى وهي ثوية مولاة أبي لهب. وقد اختلف في إسلامها^(٢). وقيل: إنما أسلمت^(٣)، ومرضعته الثانية هي حليلة السعدية فقد أسلمت، رضي الله عنها، أما والده من الرضاعة فهو الحارث بن عبد العزى زوج حليلة السعدية، رضي الله عنها، الذي أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، إلا أن ابن إسحاق يذكر أنه أسلم بعد وفاة الرسول ﷺ^(٤).

وقد كان الصحابة، رضوان الله عليهم، يسمون حليلة السعدية، رضي الله عنها، أمه. وينظرون إليها على أنها أم النبي ﷺ. ففي الحديث الذي يرويه أبو داود في سننه أن أبا الطفيل قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَقسِمُ لِحَمَا بِالْجِعْرَانَةِ، قَالَ أَبُو الطَّفَيْلِ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمَلُ عَظْمَ الْحَزُورِ إِذْ أَقْبَلْتُ امْرَأَةً حَتَّى دَنَتْ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ فَجَلَسْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَنْ

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه، حديث رقم ٢٢٥٩.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حسان عبد المنان (الرياض: بيت الأفكار الدولية، ٢٠٠٤م) ص ١٦٥٣.

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٠هـ) ص ٣١.

(٤) المسيرة النبوية، ابن هشام، ٢٩٧/١؛ وكذلك: الإصابة في تمييز الصحابة، مرجع سابق، ص ٢٢٤؛ وابن كان هناك من لا يجزم بإسلامه مثل ابن القيم، رحمه الله، نظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ص ٣١..

هي؟ فقالوا: هذه أمه التي أرضعته^(١). كما يروي ابن سعد في الطبقات أن امرأة استأذنت على النبي ﷺ، وقد كانت أرضعته فلما دخلت عليه قال: أمي أمي، وعمد إلى رداه فبسطه لها فقعدت^(٢).

أما صور بره بوالديه من الرضاعة فقد تمثلت مع مرضعته الأولى ثوية، فقد كان ﷺ «يصلها من المدينة، فلما افتتح مكة المكرمة سأل عنها وعن ابنها مسروح، فأخبر أنهما ماتا، وسأل عن قرابتها، فلم يجد أحداً منهم حياً»^(٣). وفعله ﷺ من البر العملي بها، كما أن سؤاله عن قرابتها تحقيقاً لقوله ﷺ للسائل الذي سأله: هل بقي من بر أبي شيء أبرهما به بعد موتها؟ فقال ﷺ: «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإفاد عهديهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقيهما»^(٤). وبكل حال فهذه الصورة من البر تُعد أقصى ما يملك لها حتى لو لم تكن أسلمت، بل هي ممارسة عملية، وصورة من صور رد الجميل، ووجه من أوجه البر للوالدين حتى ولو لم يكونا مسلمين.

ومن صور البر العملية للمصطفى ﷺ مع والدته من الرضاعة حليلة السعدية، ما فعله في أموال هوازن بعد انصرافه عن الطائف متصراً حين وصوله إلى الجعرانة^(٥)، ومعه من هوازن سي كثير يبلغ ستة آلاف من

(١) سنن أبي داود، باب الأدب، باب في بر الوالدين، حديث رقم ٥١٤٤.

(٢) الطبقات الكبرى، ابن سعد (بيروت: دار بيروت للطباعة والنشر، ١٤٠٠هـ) ١/١١٤.

(٣) السيرة النبوية، ابن هشام، ٢٩٨/١؛ وكذلك: الطبقات الكبرى، مرجع سابق، ١/١٨.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في بر الوالدين، حديث رقم ٥١٤٢.

(٥) مكان قرب مكة المكرمة.

الذري والنساء، ومن الإبل والشاء ما لا يُدرى عدده. «وقدمت عليه وفد هوأزن مسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا، ثم كلموه فقالوا: يا رسول الله، إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات وهن محازي الأقوام. فقال ﷺ: سأطلب لكم، وقد وقعت المقاسم فأبي الأمرين أحب إليكم: السبي أم المال؟. قالوا: خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال، فالحسب أحب إلينا، ولا نتكلم في شاة ولا بعير. فقال: أما الذي لبني هاشم فهو لكم، وسوف أكلم لكم المسلمين، فكلمواهم وأظهروا إسلامكم، فلما صلى رسول الله ﷺ الهاجرة قاموا فتكلم خطبواهم فأبلغوا ورجعوا إلى المسلمين في رد سبيهم، ثم قام رسول الله ﷺ حين فرغوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه، وقال: قد رددت الذي لبني هاشم عليهم. وفي رواية أنه قام خطيبهم زهير بن صرد فقال: يا رسول الله، إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك، اللاتي كن يكفلنك، وأنت خير مكفول، ثم أنشد الأبيات المشهورة أولها:

أمنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وندخر

وفيها كذلك:

أمنن على نسوة قد كنت ترضعها إذ فوك تملؤه من محضها الدرر
 فقال المهاجرون: ما كان لنا فهو لرسول الله، وقالت الأنصار كذلك، وقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو عميم فلا. وقال عيينة: أما أنا وبنو فزارة فلا. وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: بل ما كان لنا فهو لرسول الله. قال: فقال رسول الله ﷺ: من تمسك منكم

بحقه فله بكل إنسان ست فرائض من أول فيء نصيبه، فردوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم»^(١).

إن التأمل في هذه الحادثة ليجد أن وفد هوازن لامسوا الوتر الحساس من شخصية الرسول ﷺ، وهو خلقُ الوفاء فأنشدوه وناشدوه بموضوع الرضاع، الذي كان من حليلة السعدية، رضي الله عنها، وجعلوه سبباً إلى ما بلغوه من مطالب، ثم هو صورة من صور الوفاء العملي والتعامل الخلقى الرفيع مع قوم والدته من الرضاعة، رضي الله عنها، فهو يترك السبي كله والغنائم لأجل تلك الوشيحة القرابية بينه ﷺ، وبين قوم مرضعته حليلة السعدية.

وفي موقف آخر من مواقف البر من لدن رسول الله ﷺ، مع أمه من الرضاعة حليلة السعدية، رضي الله عنها، مما سبق ذكره^(٢).

أما مع والده من الرضاعة الحارث بن عبد العزى فيمكن أن نلمس صورة أخرى من صور البر به وهو حرصه على إسلامه، فيروى أن الحارث بن عبد العزى، أبو رسول الله ﷺ من الرضاعة، قدم على رسول الله ﷺ، فقالت له قريش: ألا تسمع يا حارث^(٣) ما يقول

(١) فتح الباري، ٢/١٨٨١؛ وكذلك: السيرة النبوية، ابن هشام، ٥/١٦٣.

(٢) يروي أبو داود في سننه «أن أبا الطفيل، قال: رأيت النبي ﷺ يقسم لحنًا بالجعرانة، قال أبو الطفيل: وأنا يومئذ غلامٌ لحمل عظم الجزور إذ قيلت امرأة حتى ننت إلى النبي ﷺ فيسبط لها رداءة فجلست عليه فقلت: من هي؟ فقالوا: هذه أمه التي أرضعته»، سنن أبي داود، باب الأدب، باب في بر الوالدين، حديث رقم ٥١٤٤.

(٣) تصغير لاسم الحارث، وقد اعتاد العرب استخدام التصغير في الأسماء حين المناداة، مثل قولهم (عثم) لعثمان. ومثل قول الرسول ﷺ لعائشة، رضي الله عنها: يا عائش، وغيرهم من الأسماء.

ابنك هذا قال: وما يقول؟ قالوا: يزعم أن الله يبعث بعد الموت، وأن الله دارين يعذب فيهما من عصاه، ويكرم فيهما من أطاعه، وقد شئت أمرنا، وفرق جماعتنا، فاتاه فقال: أي بني، مالك ولقومك يشكونك ويزعمون أنك تقول: إن الناس يبعثون بعد الموت، ثم يصيرون إلى جنة ونار؟! فقال رسول الله ﷺ: نعم، أنا أزعم ذلك، ولو قد كان ذلك اليوم يا أبت لقد أخذت بيدك حتى أعرفك حديثك اليوم، فأسلم الحارث بعد ذلك، فحسن إسلامه، وكان يقول حين أسلم: لو قد أخذ ابني بيدي فعرفني ما قال لم يرسلني إن شاء الله حتى يدخلني الجنة»^(١).

إن البر بالوالدين ينتج عنه عدد من الآثار الدنيوية، وعدد من الأجور في الآخرة، ومن ذلك:

- إن البر بالوالدين من كمال الإيمان، وحسن الإسلام، إذ فيه تحقيق لطاعة الله عز وجل، بالبر بهما، وتنفيذاً لحث المصطفى ﷺ على ذلك.

- يعد البر بالوالدين من أجل الطاعات، بعد الإيمان بالله عز وجل، وهو من الطرق الموصلة إلى الجنة.

- بر الوالدين يؤدي إلى زيادة الأجل، وطول العمر، ورفع الذكر في الدنيا والآخرة.

- بر الوالدين يكسب الإنسان بر الأبناء، والجزاء من جنس العمل.

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، ٢٩٧/١.

٢- حقوق الزوجة، من الكتاب والسنة.. وتعامل

الرسول ﷺ معها:

ورد في القرآن الكريم آيات عديدة تحث على الزواج، وأنه نعمة من نعم الله عز وجل، وآية من آياته، فيقول عز من قائل: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١)، إذ في كنف الزواج تتحقق معاني عدة من مودة، ورحمة وطمأنينة، كما ورد الأمر بالزواج في سنة المصطفى ﷺ، والحث عليه مراراً وتكراراً، والترغيب فيه، والتحذير من مخالفة فطرة الله بالرغبة عن الزواج، أو العزوف عن تكوين الأسرة، ففي الحديث قوله ﷺ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَتَقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأُرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّ سِتِّي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

وهو ﷺ، ليس بدعاً في ذلك، فإن الزواج من سنن الأنبياء والمرسلين من قبله، يقول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِبَيِّنَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ (الرعد: ٣٨). قال القرطبي عند تفسير هذه الآية: «هذه الآية

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم ٥٠٦٣؛ وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تالقت نفسه إليه، رقم ٣٤٠٣؛ واللفظ للبخاري.

تدل على الترغيب في النكاح والحض عليه، وتنهى عن التبتل، وهو ترك النكاح، وهذه سنة المرسلين»^(١).

لذلك كان هناك نفور من العزوبية في غالبية المجتمعات القديمة والحديثة، مع تباين في أسباب تلك النفرة من كون الرجل يعيش عزباً. فبعض المجتمعات تنفر منها لتعارضها مع الحصانة والعضة، ولأنها مظنة الانحراف، وتعدي الحدود التي يرسمها المجتمع لمعايشة الرجال للنساء.. وفي المجتمعات التي يرقى فيها الوعي الوطني والحفاظ على الصالح العام تعتبر العزوبية جريمة في حق الوطن إذ تؤدي إلى اضمحلاله وتناقص سكانه^(٢).

وفي الإسلام تكون النفرة من العزوبية لأنها مظنة الانحراف، وتختلف فطرة الله عز وجل، التي جبل عليها النفس البشرية، إضافة إلى أنها تؤدي إلى تناقص الأمة، وضعف أفرادها. ومن هنا نجد حث الرسول ﷺ على تكاثر الأمة، ففي الحديث أنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب إلا أنها لا تلد أفأتزوجها؟ فنهاه، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فنهاه، فقال ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوُدُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِّرٌ بِكُمْ»^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سليق، الجزء ٢، ص ٢١٥.

(٢) قصة الزواج والعزوبية في العالم، علي عبد الواحد وفي (القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، بدون تاريخ) ص ١٤.

(٣) سنن النسائي الصغرى، كتاب النكاح، باب كراهية تزوج العقيم، حديث رقم ٣٢٢٩، وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم ٢٩٣٧.

ولقد حرص الإسلام على تصحيح العلاقة الزوجية بدءاً من تكوينها، فقد كان للزواج وطريقة نشوئه صور شائعة في الجاهلية، لا تنم عن تحقيق الحكمة منه، فضلاً عما فيه من امتهان للمرأة، فتصف أم المؤمنين السيدة عائشة، رضي الله عنها، تلك الصور بقولها:

«إِنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ، فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ، يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا؛ وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَئِهَا أُرْسَلِي إِلَيَّ فَلَانَ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ، الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَحَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْاِسْتَبْضَاعِ؛ وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلَّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيْالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أُرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فَلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ؛ وَنِكَاحُ الرَّابِعِ يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جَمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ ثُمَّ أَحَقُّوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ فَالْتَاطُ بِهِ وَدُعِيَ ابْنُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمِ»^(١).

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي، حديث رقم ٥١٢٧.

فواقع الحال الذي وصفته أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها، يدل على فوضى أسرية، وتخالط في الأنساب، فضلاً عن غياب المقصد الحقيقي من الزواج وهو السكن والمودة والرحمة.

ولقد صحح الإسلام هذه العلاقة وأعاد الأمور إلى نصابها، وصولاً إلى المبتغى من الزواج، فرغب فيه، وحث عليه، يقول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَاذْكُرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَتِلْكَ وَرَبْعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَقَ أَلَّا تَعُولُوا﴾ (النساء: ٣)، ويؤكد الرسول ﷺ ذلك بقوله: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ»^(١)، والإسلام بهذا يلي حاجة فطرية في النفس البشرية التي تظهر في قوله عز وجل: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِلِ﴾ (آل عمران: ١٤).

ولقد تزوج، عليه الصلاة والسلام، في حياته خمس عشرة امرأة، ودخل ثلاث عشر منهن، وجمع بين إحدى عشر منهن، وتوفي عن تسع منهن، رضوان الله عليهن جميعاً. وابتنى لكل واحدة من أمهات المؤمنين بيتاً خاصاً بها لسكنائهن حول مسجده ﷺ، وفي حقيقة الأمر هي حجر أو غرف

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ من استطاع منكم الباءة فليتزوج، حديث رقم ٥٠٦٦. وصحيح مسلم، كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه، حديث رقم ٣٤٠٠.

محدودة أطلق عليها اسم بيوت عرفاً، وإلا فهي كانت محدودة المساحة والطبيعة، يصفها داود بن قيس قائلاً: «رأيت الحجرات من جريد النخل، مُعشياً من خارج بمسوح الشعر، وأظن عرض البيت من باب الحجرة إلى باب البيت نحواً من ست أو سبع أذرع، وأحرز البيت من الداخل عشر أذرع»^(١)، ويصفها الحسن بعد دخوله إياها بقوله: «كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان بن عفان فأتناول سقفها بيدي»^(٢). وصغر مساحة هذه البيوت لم تمنع من شيوع روح المحبة والألفة بين ساكنيها، محمد ﷺ وكل زوجة من زوجاته، رضوان الله عليهن.

لقد حرص الإسلام على توثيق العلاقة بين الزوجين، وجعلها في أعلى مستويات الحميمة، لما لها من الأثر الإيجابي ليس على مستوى المنزل وأهله فحسب، بل على المجتمع بشكل عام، فالإسلام يريد من الحياة الزوجية أن تكون سكناً، يقول الله عز وجل: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾ (الروم: ٢١). والسكن هنا بمفهومه الشامل، وليس السكن المادي فحسب، أي مأوي للنوم والأكل والشرب، بل يراد منه أن يكون سكناً نفسياً، واجتماعياً، تطمئن النفس بدخوله، يتزود منه

(١) الأدب المفرد، حديث رقم ٤٥١. ويمكن تحديدها بمقاييس وقتنا الحاضر أنها لا تتجاوز ثلاثة أمتار في خمسة أمتار، والارتفاع لا يتجاوز بحده الأعلى المترين.

نظر: سيرة النبي ﷺ في بيته، صالح الشامي، ص ٧٢.

(٢) الأدب المفرد، حديث رقم ٤٥٠.

المسلم الطاقة ليوصل إعمار الأرض في خارجه، وهو كما قال القرطبي:
«المودة والرحمة عطف قلوبهم بعضهم على بعض. وقال ابن عباس رضي الله عنه:
المودة حب الرجل امرأته، والرحمة رحمته إياها أن يصيبها بسوء»^(١).

لذلك اعتنى الإسلام بمؤسسة الزواج ولم يتركها عبثاً، فجعل عقد الزواج
بوجود ولي المرأة، وشاهدين ليعلم ويعلمن، قال رسول الله ﷺ: «لَا نِكَاحَ
إِلَّا بِوَلِيِّي»^(٢)، وكذلك وجود الشهود قال الترمذي: «والعمل على هذا عند
أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين وغيرهم أنه لا نكاح
إلا بشهود، لم يختلفوا في ذلك، من مضى منهم، إلا قوماً من المتأخرين من
أهل العلم، وإنما اختلف أهل العلم في هذا إذا شهد واحد بعد واحد»^(٣).

وفرض الصداق كأول حق من حقوق الزوجة، ففي الحديث: «أَنْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّعَارِ، وَالشَّعَارُ أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ
يُزَوِّجَهُ الْآخَرَ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ»^(٤). وسن الوليمة للعرس لقوله ﷺ
لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه حينما علم أنه قد تزوج: «أَوْلِمُّ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي،، الجزء ٣، ص ٢٥٤.

(٢) سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، حديث رقم ١١٠١.

(٣) سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا ببينة، حديث رقم ١١٠٤.

(٤) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الشغار، حديث رقم ٥١١٢؛ وصحيح مسلم،
كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، حديث رقم ٣٤٦٥؛ واللفظ للبخاري.

(٥) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة، حديث رقم ٥١٦٧؛ وصحيح مسلم،
كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد، حديث رقم ٣٤٩١.

فلم يعد هناك مجال للجهالة أو الأمور الخفية كما كان في نكاح الجاهلية، وقد وصفه الله عز وجل في محكم كتابه بالميثاق الغليظ، يقول عز من قائل: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (النساء: ٢١)، وهو من أوثق المواثيق التي ذُكرت في القرآن بوصفه غليظاً. واختلف العلماء في معنى الميثاق الغليظ « فقال الحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك والسدي وغيرهم: هو قول الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ (البقرة: ٢٢٩)، وقال مجاهد وابن زيد: الميثاق الغليظ: عقدة النكاح.. فهذه التي تُستحلُّ بما الفروج»^(١).

لأجل هذا كله لا عجب أن نجد ذلك الاحتفاء بموضوع العلاقة بين الزوجين في حياة المصطفى ﷺ ما يدل على الحرص الشديد على تماسكها، فمن الحث النظري إلى الفعل العملي في جمل حياته ﷺ، فبداية بحث على الخوف من الله عز وجل في النساء، فيقول ﷺ أمام أكبر حشد عرفه المسلمون وهو قائم يخاطب في حجة الوداع: «فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَأَسْتَحْلِلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِنَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكَرَّهُوهُنَّ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ

(١) للمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ) ص ٤١٧.

مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١). ويوصي من بعده من المسلمين بالنساء خيراً، ويؤكد ذلك بقوله: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»^(٢). ثم يحدد ﷺ الخيرية في العلاقة الزوجية، بقوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٣)، فميزان الخيرية الاجتماعية، والخلقية للرجل هنا، هو مقدار حسن المعاشرة للزوجة وحسن صحبته لها، فبمقدار حسن العشرة تكون درجة الخيرية.

ولن يصل الزوج إلى تلك الخيرية دوغما حسن عشرة، ولين جانب منه لزوجته، وهذا لن يتأتى إلا بمعرفة خصائص الزوجة وطبائعها التي جُبلت عليها، حتى يتمكن من التعامل معها في ضوء تكوينها النفسي والاجتماعي، فمعرفة الشيء يسهل عملية التعامل معه، ولنا في ذلك أسوة حسنة من حياة المصطفى ﷺ، فلقد خُبر نفسية السيدة عائشة، رضي الله عنها، في مسألة دقيقة قد لا ينتبه لها كثير من الأزواج، وهو من هو، بمشاغله وتعدد مهامه، وتعدد أزواجه، ففي الحديث أنه ﷺ قال لها، رضي الله عنها: «إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّنَ

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حج النبي ﷺ، حديث رقم ٢٩٥٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه ووزيته، حديث رقم ٣٣٣١؛ وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم ٣٦٤٤؛ واللفظ لمسلم.

(٣) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم ٣٨٩٥؛ وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم ٣٣٠٩.

تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَمَا إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي قُلْتَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ^(١). فمن خلال المعاشة للسيدة عائشة، رضي الله عنها، استطاع التعرف على جزء من شخصيتها، وهذا التعرف الدقيق، يؤكد تعرفه ﷺ على ما هو أكبر منه، وبهذه الطريقة يكون التعامل وفق المعرفة، ليصل بها إلى الخيرية التي عناها ﷺ بقوله: «وَأَنَا خَيْرٌكُمْ لِأَهْلِي»^(٢).

والوصية بالخير بالنساء من لدن رسول البشرية ﷺ، لم تكن نابعة من فراغ اجتماعي، وإنما كانت تصحيحاً لما كان عليه أمر النساء في الجاهلية، وذلك قبل تكريم الإسلام لهن، وهو ما يصفه عمر رضي الله عنه بقوله: «والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم»^(٣). فهذه الكلمات القليلة، الموجزة من الفاروق رضي الله عنه، فيها من البلاغة والإيجاز ما يصور وضع المرأة في الجاهلية، ثم النقلة الواسعة التي

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، حديث رقم ٥٢٢٨؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٦٢٨٥؛ واللفظ للبخاري.

(٢) سبق تخريجه قبل الحديث السابق.

(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب تبغى مرضاة أزولجك قد فرض الله لك تحلة، حديث رقم ٤٩١٣؛ وصحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيريهن، حديث رقم ٣٦٩٢؛ واللفظ للبخاري.

ارتقى الإسلام بالمرأة إليها «ففرض على الرجال برهاً أمناً، واحترامها ومودتها زوجة، والعطف عليها أختاً وبناتاً، وحرَم الإساءة إليها.. وكان التطبيق الفعلي للأوضاع الجديدة والمعاملة الكريمة يجري وفقاً لفعل الرسول ﷺ، وأوامره، تنفيذاً وإيضاحاً لأوامر الله تعالى»^(١).

ومن تلك الخيرية التي نغلى بها الرسول ﷺ مع أهله، كانت كل معاملاته معهم، فمن ذلك حرصه على العدل بين زوجته.. والعدل بين الزوجات كما هو مقرر عند الفقهاء في الأمور المادية، التي يمكن للإنسان إن يتحكم فيها، مثل النفقة، والكسوة والمسكن، وحاجيات المنزل وتبعاته المادية، أما الأمور القلبية التي لا يمكن للإنسان أن يتحكم فيها وعلى رأسها العواطف فإن الإنسان معذور، وهذا ما قصده السيدة عائشة، رضي الله عنها، حين قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْسِمُ فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ»^(٢)، وهذا المشار إليه في قول الله عز وجل: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ (النساء: ١٢٩). قال أهل التفسير: «لن تطبقوا أن تسووا بينهم في الحجة التي هي نيل الطباع، لأن ذلك ليس من كسبكم»^(٣).

(١) سيرة النبي ﷺ في بيته، مرجع سابق، ص ٩٢.

(٢) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، حديث رقم ٢١٣٤.

(٣) زاد المسير في علم التفسير، مرجع سابق، ص ٢٣٢.

ومن هنا حذر ﷺ من يحيف من الأزواج المعددين فيقول ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُهُ شَقِيهٍ مَائِلٌ»^(١). وكان ﷺ يمثل العدل حقيقة وواقعاً، فتقول عنه السيدة عائشة، رضي الله عنها: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفْضِلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسَمِ مِنْ مَكْنِهِ عِنْدَنَا»^(٢).

ومن حرصه على العدل بين زوجاته ﷺ أنه إذا أراد سفر أقرع بينهن، فتخرج معه إحداهن، وقد يُقرع لثنتين منهن، فتخرجان معه من وقعت عليها القرعة من أزواجه، فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت عن سفرة من سفراته ﷺ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا»^(٣). وإذا جاءته الهدية من أحد أعطى جميع زوجاته بالسوية تحقيقاً للعدل بينهن، فعن أنس بن مالك ﷺ أن أم سليم، رضي الله عنها، بعثته إلى رسول الله ﷺ بصحن فيه رطب: «فَجَعَلَ يَقْبِضُ قَبْضَتَهُ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، وَيَقْبِضُ الْقَبْضَةَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَأَكَلَ بِقَيْتِهِ أَكْلًا

(١) سنن النسائي الصغرى، كتاب عشرة النساء، باب مول الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، حديث رقم ٣٣٩٤.

(٢) سنن أبي داود، كتاب النكاح باب في القسم بين النساء، حديث رقم ٢١٣٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب القرعة بين النساء إذا أُرُك مقرأ، حديث رقم ٥٢١١، وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل السيدة عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٦٢٩٨؛ واللفظ لمسلم.

رَجُلٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ»^(١). فتأمل كيف تجاوز ﷺ بفضله نفسه، وأعطى زوجاته قبل أن يأخذ نصيبه من الهدية، على الرغم من أنه كان يشتهيه، ففي باقي الحديث يقول أنس ﷺ: فأكل أكل رجل يُعلم أنه يشتهيه، فالهدية إنما أرسلت له ﷺ، ومع ذلك فضل أزواجه بالهدية رغم محبته له ورغبته فيه، أليس في ذلك تحقيق للخيرية للأهل، التي أشار إليه ﷺ في الحديث السابق، ورجب أمته فيها؟

أما رحمته وحسن تعامله مع زوجاته ﷺ، مساعدته لأهله في بيته، قالت السيدة عائشة، رضي الله عنها، لما سئلت: ماذا يصنع في بيته فقالت، رضي الله عنها: «كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ»^(٢)، وتفسر السيدة عائشة، رضي الله عنها، هذه المهنة التي يكون عليها في بيته فتقول: «يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرْفَعُ دَلْوَهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ، مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ»^(٣). وما تلك التصرفات التي تبدو منه ﷺ أو الأعمال التي يقوم بها إلا منطلقة من رحمته بأهل بيته وتخفيفاً عليهم من مشاق العمل.

ومن رحمته بمن أنه كان يطوف بمن كل يوم ويدخل عليهن ويلطفهن ثم يخرج إلى الأخرى وهكذا، فتروي السيدة عائشة، رضي الله عنها، قائلة:

(١) مسند الإمام أحمد، مسند باقي مسند المكثرين، مسند أنس بن مالك ﷺ، حديث رقم ١٢٢٩٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأندب، باب في أهله، حديث رقم ٦٠٣٩.

(٣) فتح الباري، الجزء ٣، ص ٢٦٥٦.

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْتُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ»^(١)، ولم يكن المكث طويلاً بدليل آخر الحديث، وإنما هي زيارة ملاطفة وأنس في كل يوم يقوم بها ﷺ إيناساً لهن، وحسن معايشة.

ومن رحمته ﷺ، نجده يؤثر زوجاته على نفسه في بعض المواقف، التي يحتاج فيها المرء إلى مساعدة، وذلك ما كان منه ﷺ مع السيدة صفية، رضي الله عنها، في عودتهم من خيبر، فيتحدث أنس بن مالك ﷺ قائلاً: «أَبْلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةٌ مُرَدِّفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِنَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ افْتَحَمَ عَن بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ عَلَيَّكَ بِالْمَرْأَةِ، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتَيْهِمَا فَرَكَبَا فَسَارُوا»^(٢)، فقد كان من رحمته أن أمر أبا طلحة أن يبدأ بصفية ويتأكد ألا تكون قد أصيبت، أما هو ﷺ فسيكون بعد التأكد أن زوجته صفية، رضي الله عنها، لم تصب.

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب دخول الرجل على نسائه في اليوم، حديث رقم ٥٢١٦؛ وصحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينوي، حديث رقم ٣٦٧٩؛ واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول الرجل جعلني الله فداك، حديث رقم ٦١٨٥.

وهذا الموقف يظهر جزءاً من شخصيته ﷺ الرحيمة بزوجاته، وهكذا تكون الخيرية للأهل، التي حث أمته عليها. والمواقف في ذلك كثيرة لمن أراد أن يحميها، ولكن مما تحسن الإشارة إليه، هو أن رحمته ﷺ، وشفقته تزداد حين يكون ما يوجب ذلك، كأن تمرض إحداهن، فمن ذلك ما روته السيدة عائشة، رضي الله عنها، وهي تقصُّ حادثة الإفك وأنها استغربت تصرف الرسول ﷺ بقولها: «ويريني في وجعي أني لا أرى من النبي ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أمرض إنما يدخل فيسلم ثم يقول: كيف تبيكم، لا أشعر بشيء من ذلك»^(١).

ومن كل ذلك نجد أن زوجاته أمهات المؤمنين، رضي الله عنهن، يعشن في ظلال رحميتين صادرتين عن وصفه الله عز وجل بأنه رحيم، فالرحمة الأولى هي النابعة من وصف الحق عز وجل: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨)، والرحمة الأخرى ما ورد في قول الله عز وجل: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً...﴾ (الروم: ٢١)،

ومن صور التعامل الأخلاقي الراقي ما كان يفعله ﷺ مع أزواجه، رضوان الله عليهن، لإدخال السرور عليهن، فقد كان يمازح بعضهن،

(١) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، حديث رقم ١٢٦٦١ وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القائف، حديث رقم ٧٠٢٠؛ واللفظ للبخاري.

ويلعب مع بعضهن، ويضحك مع بعضهن، فمن ذلك حديث المسابقة المشهور مع السيدة عائشة، رضي الله عنها، حيث تقول: «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أُبَدِّنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا، فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكَ، فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَبَقْتُهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدَنْتُ وَنَسِيتُ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا، فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكَ، فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ: هَذِهِ بِتِلْكَ»^(١). فلم يمنعه كونه مع أصحابه أن يجد الوقت المناسب لذلك اللهو المباح.

وفي الحديث وقفات جدية بالتأمل، فمن ذلك أنه اختار زوجته بين كل الصحابة ليمارس ذلك اللهو، ولم يكن عدد الصحابة قليلاً، حيث كانت تلك الممارسة بعد منقلبه من غزوة بني المصطلق^(٢). ثم أراد ﷺ أن يكتمل الموقف الترويحي الأسري، بتهيئة المكان، حين قال للصحابة، رضوان الله عليهم: «تَقَدَّمُوا»، لكي يعطي المزيد من الحرية في اللهو المباح لزوجته السيدة عائشة، رضي الله عنها.

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم ٢٦٨٠٧؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ٦٨٨٤.

(٢) إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد التميمي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ/٢٠١٣).

ومن صور الانبساط مع زوجاته كذلك ما روته السيدة عائشة، رضي الله عنها، في موقف جمعها مع السيدة سودة، رضي الله عنها، بمشهد من النبي ﷺ، فتقول: أتيت النبي ﷺ بخزيرة طبختها له، وقلت لسودة -والنبي ﷺ بيني وبينها- كلي، فأبت. فقلت لها: كلي، فأبت، فقلت لها: لتأكلين أو لألطخن بها وجهك. فأبت. فوضعت يدي في الخزيرة فلطخت بها وجهها. فضحك النبي ﷺ فوضع فخذها لها وقال: «الطخي وجهها» فلطخت وجهي، فضحك النبي ﷺ^(١).

وكان ﷺ يشاورهن، ويأخذ برأيهن، ويرى لمن قدراً في المشورة، فمن ذلك مشورة السيدة أم سلمة، رضي الله عنها، في صلح الحديبية لما أمر ﷺ أصحابه أن ينحروا هديهم ثم يحلقوا، فلم يفعلوا من حرقة ما يجدون من صد لهم عن البيت الحرام. فوقع ذلك في نفس رسول الله ﷺ، ودخل على أم سلمة، رضي الله عنها، فذكر لها ما لقي من الناس. فقالت أم سلمة، رضي الله عنها: يا نبي الله، أتعجب ذلك؟ أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بُدْنك، وتدعو حالقك فيحلقك. فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، نحر بُدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل

(١) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد القسطلاني، تحقيق: صالح بن أحمد الشامي (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ) ٣٤٩/٢؛ وكذلك: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي (بيروت: مؤسسة المعارف، ١٤٠٦هـ) ١٥/٤.

بعضهم يخلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً^(١). كما استشار السيدة زينب بنت جحش، رضي الله عنها، في شأن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في حادثة الإفك، فقال ﷺ: «يَا زَيْنَبُ، مَا عَلِمْتَ مَا رَأَيْتِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا»^(٢).

وكان ﷺ يحب زوجاته، وبني عليهن، ويمدحهن، ولم يكن يأنف من التصريح بذلك، وفي الحديث الصحيح أنه كان يقول عن السيدة خديجة، رضي الله عنها: «إِنِّي قَدْ رَزِقْتُ حُبَّهَا»^(٣). ويسأله عمرو بن العاص ﷺ: من أحب الناس إليه؟ فيجيبه ﷺ: «عَائِشَةُ، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عُمَرُ»^(٤)، وبني عليها، رضي الله عنها، بقوله ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٥).

-
- (١) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، حديث رقم ٢٧٢٢.
- (٢) صحيح البخاري، كتاب الشهادات باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، حديث رقم ٢٦٦١.
- (٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين، رضي الله تعالى عنها، حديث رقم ٦٢٧٨.
- (٤) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة ذات السلاسل، حديث رقم ٤٣٥٨؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، حديث رقم ٦١٧٧.
- (٥) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب فضل عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٣٧٧٠؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٦٢٩٩.

كما أتى ﷺ على زوجته زينب بنت جحش، رضي الله عنها، فعن عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا، قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدِّقُ»^(١).

ويصفه جابر بن عبد الله ﷺ في موقفه مع السيدة عائشة، رضي الله عنها، في الحج، لما أصابها ما يصيب النساء، وتحسرت أن يرجع الناس بحجة وعمره، وترجع هي بحجة فقط، لأنها لم تتمكن من العمرة التي قبل الحج، فأرسلها مع أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر فأهلت بعمرة من التنعيم، فقال واصفاً رسول الله ﷺ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا إِذَا هَوَيْتُ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ»^(٢)، ومعنى ذلك أنها إذا هويت شيئاً لا نقص فيه في الدين مثل طلبها الاعتمار وغيره أجاها إليه، فقد كان ﷺ سهل الخلق، كريم الشمائل، لطيفاً، ميسراً في الخلق، وفيه حسن معاشرته الأزواج. وبلغ به الأمر ﷺ أن يرفض دعوة من دعاه دون أن تشاركه زوجته السيدة عائشة، رضي الله عنها، فيروي أنس بن مالك ﷺ: «أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرْقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ. فَقَالَ: وَهَذِهِ؟ لِعَائِشَةَ، فَقَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، فَعَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ؟»

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل زينب أم المؤمنين، رضي الله عنها، حديث رقم ٦٣١٦.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأهه يجوز إفراد الحج، حديث رقم ٢٩٣٩.

قَالَ: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا. ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَامَا يَتَدَاغَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنَزِلَهُ^(١)، وفي ذلك من الإكرام لزوجته ما لا يبلغه أحد من العالمين.

ولكن هذه الصفة الكريمة فيه ﷺ لم تكن تتجاوز به حدود الشرع، وحاشاه ذلك، فإذا خرج الأمر عن دائرة المباح يكون تصرفه ﷺ مختلفاً. فقد دخل على السيدة عائشة، رضي الله عنها، ووجد عندها قطعة من قماش فيه تصاوير قد سترت به شيئاً ما في البيت، فأزاله بنفسه، فعن عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَائِيلٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ، وَقَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَحَعَلْتَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ»^(٢). فمن رحمته ﷺ أن لم يزل به بجمفة وشدة، بل أزاله ووضح العلة؛ وهو موضوع التصاوير، وفي هذا من اللطف الشيء الكبير، على الرغم أنه كان يمكن أن يزيله، ويتنظر السؤال من السيدة عائشة، رضي الله عنها، ولكن أخلاقه الكريمة واحترامه لزوجته جعله يبرر فعله حتى لا تنحرج نفسية الزوجة، حتى ولو لحظة واحدة.

(١) صحيح مسلم، كتاب الأثرية، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه، حديث رقم ٥٣١٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، حديث رقم ٥٩٥٤؛ وصحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، حديث رقم ٥٥٢٨؛ واللفظ للبخاري.

وتتحلى قمة صور الرحمة لنسائه ﷺ، والشفقة، والمحبة لمن في ذلك الموقف، الذي يمثل الذروة في التعامل الأخلاقي، والعلو في الذوق الإنساني، تنصف السيدة عائشة، رضي الله عنها، الموقف في صورة أديبة تصويرية للموقف رائعة بقولها:

«لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثِمًا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا فَحَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَعْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيْعَ فَقَامَ فَاطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فَاسْرَعَ فَاسْرَعْتُ، فَهَرَوَلْ فَهَرَوَلْتُ، فَاحْضَرَ فَاحْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ، فَدَخَلَ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَائِشُ حَشِيئًا رَابِيَةً^(١) قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، قَالَ: لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَتُخْبِرُنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَأَخْبِرْتُهُ، قَالَ: قَالَتْ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي، قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتَنِي ثُمَّ قَالَ: أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ، نَعَمْ، قَالَ: فَإِنْ جَبْرِيْلُ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَتَادَانِي، فَأَخْفَاهُ مِنْكَ، فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ،

(١) أي وقع عليك الحشا، وهو الربو، والتهبج الذي يعرض للمسرع في مشيه من ارتفاع النفس وتوتره. انظر: سيرة النبي ﷺ في بيته، مرجع سابق، ص ١١١.

وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْقِظَكَ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَفْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلْآحِقُونَ»^(١).

إن تأمل تصرفه ﷺ ينبي عن كل خلق كريم للزوج، فبعد أن ظن أن السيدة عائشة، رضي الله عنها، نائمة، أخذ رداءه مهدوء، ثم اتعل مهدوء، ثم خرج وجافى الباب مهدوء، كل ذلك حتى لا يزعجها بإيقاظها من النوم، وكل حرصه هو تأمين الراحة لها، رضي الله عنها، فقد خشي أن تستيقظ وتعرف وجهته فتستوحش، لما جُبلت النفوس عليه من خوف من القبر والقبور، وهو قد أمره الله عز وجل أن يذهب إلى البقيع ويستغفر لأهلها. ولا يخاطر على بال المسلم أن هذا الفعل منه ﷺ لأنه كان في بيت عائشة وليلتها، أو لأنه يجها. بل من المجزوم به أن هذا الفعل منه ﷺ كان سيكون حتى لو كان عند أي من زوجاته، ذلك أن منيع ذلك التصرف الأخلاقي الراقي منه ﷺ كان خُلُقاً أصيلاً في طبعه ﷺ، فكان سيعمل الفعل نفسه لو كان لدى أي زوجة من زوجاته، رضوان الله عليهن.

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند الدخول للقبور والصدعاء لأهلها، حديث رقم ٢٢٥٦.

ولم يكن حرصه ﷺ على أزواجه، رضوان الله عليهن، واهتمامه بأمرهن في حياتهن فحسب، بل كان الحرص والتوصية بهن، حتى ما بعد وفاته ﷺ، فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَهُنَّ: إِنَّ أَمْرَكُمْ لَمِمَّا يُهْمُنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ»^(١). وفي رواية أخرى يظهر ﷺ أنه أمر لديه بعد وفاته، ففي الحديث عند أحمد أنه ﷺ قال: «إِنَّكُمْ لَأَهْمٌ مَا أُنْرِكُ إِلَيَّ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَاللَّهِ لَا يَعْطِفُ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ أَوْ الصَّادِقُونَ»^(٢).

وكان من محبته ﷺ لهن يغار عليهن، وهي غيرة من غير رية كما ذكرها ﷺ في قوله: «إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهَا مَا يَنْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنَ الْخِيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهَا مَا يَنْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيَّةِ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يَنْغُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيَّةٍ»^(٣). وهذا جزء من صور التعامل الأخلاقي له ﷺ مع زوجاته، وكيف لا يكون كذلك وهو يصف نفسه بأنه شديد الغيرة، فعندما بلغه من الصحابة، رضي

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٢٤٩٩٠؛ وسنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف الزهري، رضي الله عنه، حديث رقم ٣٧٤٩؛ وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم ١٩٩٨.

(٢) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٢٥٤٠٥.

(٣) سنن النسائي الصغرى، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة، حديث رقم ٢٥٥٩.

الله عنهم، قول سعد بن عبادة: «لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ». فقال ﷺ: «أَتَعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ»^(١)، ويصف أنس بن مالك ﷺ، حرصه ﷺ على ستر نساءه في أحد المواقف مع زوجته صفية، رضي الله عنها، فيقول: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَةٌ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْتَكِبَ».

ومن المواقف الأخرى التي تظهر هذا الجانب من شخصيته ﷺ ما ترويه السيدة عائشة، رضي الله عنها- مما سبق ذكره- في إحدى الغزوات عندما أراد أن يسابقها، حيث هيا المكان لها لتأخذ كامل راحتها في الممارسة، وذلك حين مرجعه من إحدى الغزوات فتصف عائشة، رضي الله عنها، الموقف فتقول: «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمَلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا، فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ، فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَيَدْنْتُ وَنَسِيتُ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ: تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ، فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتَنِي فَحَجَلْتُ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ: هَذِهِ بِتِلْكَ»^(٢). فقد أمر الصحابة، رضوان الله عليهم، أن يتقدموا

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب من رأى مع امرأته رجلاً فقله، حديث رقم ٦٨٤٦.

(٢) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم ٢٦٨٠٧، وصححه الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ٦٨٨٤.

قبل أن يتسابق معها، وهذا الأمر منه ﷺ لأصحابه أن يتقدموا، واضح أنه من باب الستر على النساء عامة، وعدم تعريضهن لنظر الرجال، فكيف بأمهات المؤمنين، رضي الله عنهن.

وكذا في أمر الحج والسفر، ففي الحديث أنه ﷺ قال لنسائه، رضوان الله عليهن، في حجة الوداع: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ»^(١). وإن كان بعض أزواجه حججن بعد ذلك في خلافة عمر، في تفصيل مشهور ذكره ابن حجر في الفتح، إلا أن «زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَسَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ كَانَتَا تَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا تُحْرِكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٢).

وموجز هذا الفصل أن الإسلام يحث على الزواج ويرغب فيه، بل عده آية من آياته، كما أكد المصطفى ﷺ أهمية الزواج، وحذر من مخالفة فطرة الله بالرغبة عن الزواج، أو العزوف عن تكوين الأسرة، ولقد حرص الإسلام على تصحيح العلاقة الزوجية بدءاً من تكوينها، وأعاد الأمور إلى نصابها، وصولاً إلى المبتغى من الزواج، ولقد تزوج، عليه الصلاة والسلام، وابنتي لكل واحدة من أمهات المؤمنين بيتاً خاصاً بما لسكناهن حول مسجده ﷺ، لقد حرص الإسلام على توثيق العلاقة بين الزوجين، وجعلها في أعلى مستويات الحميمية، لما لها من الأثر الإيجابي، ليس على مستوى المنزل وأهله فحسب، بل على مستوى المجتمع بشكل عام.

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث زينب بنت جحش، رضي الله عنها، رقم ٢٧٢٢٨٧؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ٦٨٨٥.

(٢) فتح الباري، ١/١٠٣٩.

وأوصى المصطفى ﷺ بالنساء خيراً، ولن يصل الزوج إلى تلك الخيرية دونما حسن عشرة، ولين جانب منه لزوجته، ومن تلك الخيرية التي تحلى بها الرسول ﷺ مع أهله، كانت كل معاملاته معهم، فمن ذلك حرصه على العدل بينهم، ورحمته وحسن تعامله معهم، ومساعدته لأهله في بيته، وممازحتهم، ومشاورتهم، والثناء عليهن، والتصريح بحبهن، والغيرة عليهن، وتحمل هفواتهن.

وبعد،

فهذه كانت بعضاً من صفاته الخلقية ﷺ، مع زوجاته، رضوان الله عليهن، وفيها صورة من تعامله الأخلاقي العالي معهن، وفيها نموذج يُحتذى، لمن كان طالباً الاقتداء بالرسول ﷺ إلا أنه على الرغم من كل ذلك الود والرحمة في تلك البيوت النبوية، فإنها لم تكن تخلو من بعض المشكلات الأسرية أحياناً، وبعض المنازعات بين زوجاته، بعضهن مع بعض، «ويخطئ من يجردهن من بشريتهن، ومن يدقق في حياتهن مما جاء يجد ضرباً من المغاضبة ومن المنافسة، وألواناً من الغيرة التي تتقدم حتى تجاوز المدى»^(١).

وكذلك لم تخلُ الحياة من مغاضبة معه ﷺ.

ولأهمية ذلك الأمر، ومسيب الحاجة إلى التعرف عليه تفصيلاً، لما يشوب العلاقات الأسرية في وقتنا الحاضر من توترات لا تخفى، فسيكون الحديث في المبحث القادم، حديثاً مستقلاً عن تعامله ﷺ وعلاجه المشكلات الأسرية، التي حدثت في بيت النبوة.

(١) الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية، عبد السميع أنيس (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ) ص ٢٢٥.

٣- تعامل الرسول ﷺ مع زوجاته في المشكلات الزوجية:

لقد كانت السكينة، والمودة، والرحمة ترفرف على بيوت النبي ﷺ، وكان تعامله مع أزواجه، رضي الله عنهن، يمثل الذروة في الرحمة، والشفقة، والألفة، ولكن على الرغم من كل ذلك، وعلى الرغم مما كان ﷺ يتعامل به من أخلاق سامية، إلا أن ذلك لم يكن ليحول دون وقوع بعض المشكلات العابرة بين أزواجه ﷺ، وهي مشكلات تؤكد بشرية النبي ﷺ، وتنطلق من واقعية الدين الإسلامي، وتعامله مع النفس البشرية، وما تحمله من صفات خلقية تزيد وتنقص، وهذا ما يجعل بعضاً من هذه المشكلات الأسرية تخرج إلى السطح، وتروى في ذلك أحاديث نبوية إلى قيام الساعة، وفي ذلك من الحكمة ما لا يخفى، حيث نسترشد نحن بمديه ﷺ القولي، والفعلية في التعامل مع هذا الجانب من جوانب الحياة.

ونحن في هذه العصر، الذي اتسم بتعقده، وتشابكه، وكثرة المشكلات الأسرية وتزايدها بأمس الحاجة إلى الهدى النبوي في التعامل مع هذه المشكلات لعلاجها، ومن ثم السير بقطار الحياة الزوجية مهدوء وسكينة، وصولاً إلى المودة والرحمة والسكن، الذي ذكره الله عز وجل في قوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١).

لقد وضع الإسلام منهاجاً وقائياً لمنع المشكلات الأسرية ابتداءً، فحدد الحقوق والواجبات بشكل عام، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إن لكم على نساءكم حقاً، ولنساءكم عليكم حقاً، فأما حقكم على نساءكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن»^(١).

ونهى عن مفاجأة الأهل لمن قدم ليلاً من سفر، وعلل ﷺ ذلك لكي تستعد الزوجة لزوجها فتكون بأحسن حال بعد غيبته، فلا ينفر منها، أو يقع في قلبه عليها، ومخافة أن يخونهم، أو يلتمس عثراتهم، وهذا ما بوب به البخاري هذا الحديث، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْتَشِطَ الشَّعْبَةَ»^(٢).

ونهى عن نشر أسرار ما يكون بينهم، حتى لا يوغر صدر أحدهم على الآخر، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»^(٣). وأمر الزوج بالنظر بالعدل في سلوك المرأة وأخلاقها، فإن ساءه منها خلق، فلينظر لبقية جوانب شخصيتها، وبقيّة أخلاقها، حتى يكون هناك نوع

(١) سنن الترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في المرأة على زوجها، رقم ١١٦٣.
(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم، حديث رقم ٥٢٤٤؛ وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو النخول ليلاً، حديث رقم ٤٩٦٥. واللفظ لمسلم.
(٣) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، حديث رقم ٣٥٤٢.

من التوازن التعاملي، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»^(١).

وكما وضع الإسلام منهاجاً وقائياً حتى لا تقع المشكلات الأسرية، فقد وضع كذلك آلية للتعامل مع المشكلات الزوجية بعد وقوعها، في تدرج حكيم من الأسهل إلى الأصعب، ويراعي التباين في النفوس البشرية وتقبله للإصلاح، حيث يقول الله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ لِحَنَتْهُنَّ حَفِظْتُمْ لِلْقَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٥﴾﴾ (النساء: ٣٤-٣٥).

ففي الآية تدرج حكيم في التعامل مع مختلف المستويات في المشكلات، ففي البداية الوعظ، ثم الحجر في المضجع، بمعنى لا يترك المنزل، وأخيراً الضرب، ولكن بشروطه المعروفة، التي حددها العلماء^(٢). ويوضح ذلك رسول الله ﷺ بقوله: «وَلَا تُضْرَبِ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبَّحَ، وَلَا تُهْجَرَ إِلَّا فِي

(١) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم ٣٦٤٥.

(٢) انظر تفصيل جيد في ذلك عند القرطبي في تفسير الآية ٣٤ من سورة النساء في: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، الجزء ٣، ص ١١٨ وما بعدها.

النَّيِّتِ»^(١). ويلي هذه المراحل الثلاث إرسال حكم من أهله، وحكم من أهلها للصلح بينهما، وذلك وفق قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغِثُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (النساء: ٣٥).

وعلى الرغم من وجود الضرب كوسيلة للعلاج الأسري، إلا أنه ﷺ ما ضرب بيده الكريمة امرأة قط تقول السيدة عائشة، رضي الله عنها: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا»^(٢). وذم الذين يضربون النساء بقوله ﷺ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»^(٣). ولقد وجه ﷺ أحد أصحابه لما اشتكى له من سوء خلق زوجته قائلاً له: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ فِي لِسَانِهَا شَيْئًا، يَغْنِي الْبَدَاءَ، قَالَ: فَطَلَّقْهَا إِذَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَهَا صُحْبَةً وَلِي مِنْهَا وَلَدٌ، قَالَ: فَمُرْهَا، يَقُولُ عِظْهَا، فَإِنْ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَسْتَفْعَلْ، وَلَا تُضْرِبْ ظَعِينَتَكَ كَضْرِبِكَ أُمِّيكَ»^(٤).

ولقد كانت بيوت النبي ﷺ وزوجاته يمر بمن ما يمر بينات جنسهن من بعض الخلافات، وإن كان الغالب عليها هو ما يكون من جراء الغيرة، التي

(١) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها، حديث رقم ٢١٤٢.
 (٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مباحثته ﷺ للأئام، حديث رقم ٦٥٠٠.
 (٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، حديث رقم ٥٢٠٤.
 وصحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيم أهلها، باب النار يدخلها الجبارون، حديث رقم ٧١٩١. واللفظ للبخاري.
 (٤) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في الاستنثار، حديث رقم ١٤٢.

جُبِلت عليه النساء عموماً، وسنرى في بعض المشكلات التي سوف نعرضها أنها لم تكن إلا بسبب الغيرة بينهن. وقد حكى شيئاً من ذلك السيدة عائشة، رضي الله عنها، فتقول: «مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غَرَّتْ عَلَيَّ خَدِيجَةٌ»^(١).

وفي حادثة أخرى تظهر زوجة أخرى من زوجاته ﷺ وهي زينب بنت جحش، غيرتها من صفية، رضي الله عنهما، في طريق عودته ﷺ لِمَا حَجَّ بنسائه برك بعير صفية، رضي الله عنها، فقال ﷺ لزينب بنت جحش، وكانت أكثرهن ظهراً: «يَا زَيْنَبُ أَفْقَرِي أُخْتِكَ صَفِيَّةٌ جَمَلًا»، فقالت: أنا أفقر يهوديتك؟! فغضب النبي ﷺ حين سمع ذلك منها، فهجرها، فلم يكلمها حتى رجع إلى المدينة والمحرم وصفر، فلم يأتمها، ولم يقسم لها، ويست منه، فلما كان شهر ربيع الأول دخل عليها^(٢). وهنا نرى أنه ﷺ عقاب بقدر الجرم، فلأنها عيرت صفية، رضي الله عنها، بيهوديتها بعد إسلامها، كان لا بد من عقاب يتناسب وتلك الزلة منها، «والهجر من أشد الأساليب أثراً على الزوجة، ولكنه أسرع في تعديل سلوكها.. ولم يتخذ ﷺ في هذا الموقف إلا لغلبة ظنه أن الهجر مُجدٍ فيها»^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، حديث رقم ٥٢٢٩؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين، رضي الله عنها، حديث رقم ٦٢٨٠؛ واللفظ للبخاري.

(٢) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأخصار، حديث صفية أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، حديث رقم ٢٧٤٠٣.

(٣) الأساليب المستنبطة من تعامل الرسول ﷺ مع زوجاته وأثارها التربوية، حسين بن علي العمري، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٣هـ، ص ٢٣٥.

إذن، فالغيرة كانت موجودة على الجميع ومن الجميع، ولكن يظهر أن أشد الغيرة من زوجاته ما كان من السيدة عائشة، رضي الله عنها، على السيدة خديجة، رضي الله عنها، ولقد بلغت الغيرة أشدها في أحد المواقف لدرجة تمي الموت، تقول السيدة عائشة، رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرَكِينِ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأُرَكِبُ بَعِيرِكَ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي، فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبْتُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا، وَافْتَقَدْتُهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْعِرِ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا»^(١). وما ذلك التصرف من السيدة عائشة، رضي الله عنها، إلا بدافع الغيرة منها.

وحين النظر في بعض المشكلات التي حدثت في بيته ﷺ، سنجد كل الحكمة في التعامل معها، وهذه إحداها ترويه السيدة أم سلمة، رضي الله عنها، فتقول: «أَنَّهَا -يَعْنِي- أَتَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُتَزَرَّةً بِكِسَاءٍ، وَمَعَهَا فَهْرٌ، فَفَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فَلَاقَتِي الصَّحْفَةَ وَيَقُولُ: كُلُوا، غَارَتْ أُمَّكُمْ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب القرعة بين النساء إذا أراد سفراء، حديث رقم ١٥٢١١ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٤٦٢٩٨ واللفظ للبخاري.

أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحْفَةَ عَائِشَةَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ، عَائِشَةَ»^(١).

إن تأمل هذا الموقف ليصيب الإنسان بالعجب، فالرسول ﷺ لم يزد على قوله: «غَارَتِ أُمُّكُمْ»، ولم يتجاوز ﷺ القول بضرب، أو هجر، أو غضب، أو تهديد بطلاق، وما ذلك إلا لأنه عرف السبب الدافع لذلك التصرف من السيدة عائشة، رضي الله عنها، وهو الغيرة بين النساء، فتعامل معه بقدره وفي ضوئه، فانتهدت المشكلة في وقتها. وحلها ﷺ من فورهِ، وهذه قاعدة مهمة في التعامل مع المشكلات الأسرية، وهي معرفة دوافع الفعل الصادر من الطرف الآخر (الزوج أو الزوجة)، فبمعرفة الدافع يزول كثير من الإشكالات، ويمكن تجاوز المشكلة بأبسط الطرق، وهذا ما قام به ﷺ في هذا الموقف.

ولكنه ﷺ لم يكن يسمح لمن يتجاوز الحد الشرعي حتى وإن كان الدافع الغيرة، فالأمر إذن ليس على إطلاقه، فعندما قالت السيدة عائشة، رضي الله عنها، ما قالت في حق صفيّة، رضي الله عنها، وهو قول نابع من باب الغيرة، أنكر ذلك رسول الله ﷺ، وأرشد إلى الصواب. فعن عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: «قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةٍ كَذَا وَكَذَا -تَعْنِي قَصِيرَةَ- فَقَالَ: لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»^(٢).

(١) سنن النسائي، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة، حديث رقم ٣٤٠٨، وأصل الحديث عند البخاري، كتاب النكاح باب الغيرة، حديث رقم ٥٢٢٥.
(٢) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، حديث رقم ٤٨٧٥.

لقد كان من عادة أزواجه ﷺ أن يجتمعن كل ليلة عند النبي يكون
 مبيت النبي ﷺ عندها، فإذا جاء وقت النوم انصرفت كل واحدة إلى
 حجرتها، وقد تحصل المشادات بينهما في هذا المجلس ورسول الله ﷺ حاضر،
 فلا يتجاوز الأمر ذلك المجلس، يروي أنس ﷺ أحد تلك المواقف بقوله:
 «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى
 إِلَّا فِي تِسْعٍ، فَكُنَّ يَحْتَمِعْنَ كُلُّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ فِي بَيْتِ
 عَائِشَةَ، فَجَاءَتْ زَيْنَبُ، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ، فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ
 يَدَهُ فَتَقَاوَلْنَا حَتَّى اسْتَحَبَّتَا^(١)، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَيَّ ذَلِكَ
 فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا فَقَالَ: اخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ
 التُّرَابَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ
 أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ
 لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَتَصْنَعِينَ هَذَا»^(٢).

فيظهر هذا الموقف سعة صدره ﷺ في تعامله مع زوجاته في حال
 رضاهن وكذلك في حال غضبهن.

وفي حادثة أخرى من حوادث المشكلات الأسرية التي اشترك فيها
 معظم أزواجه ﷺ ما ترويه السيدة عائشة، رضي الله عنها، فتقول: «أرسل

(١) من السخب، وهو الصخب بمعنى الصياح وارتفاع الأصوات. انظر: لسان العرب،
 ٤٦٢/١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب القسم بين الزوجات، حديث رقم ٣٦٢٨.

أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أُرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِنَةٌ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ بِنْتِي، أَلَسْتُ تُحِبِّينَ مَا أَحِبُّ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَأَحِبِّي هَذِهِ، قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ لَهَا: مَا تُرَاكِ أَعْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِمُهُ فِيهَا أَبَدًا؛ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَتْرَلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتَقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنْتِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ، الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أُرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعْتَ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا؟ قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَتَّصِرَ،

قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِئْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ»^(١).

وفي الحديث فوائد عدة من تعامله ﷺ مع هذه المشكلة بين أزواجه وغيرهن من السيدة عائشة، رضي الله عنها، ومن ذلك: أنه تعامل بحكمة مع طلب أزواجه، ولم يغضب، أو يهدد، فلم يزد على قوله: «أَيُّ بِنْتِي، أَلَسْتُ تُحِبِّينَ مَا أَحْبَبُ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَأَحْبِبِي هَذِهِ». وعندما اهتمت أزواجه بعدم العدل تلقى ذلك بهدوء ورحابة صدر، لعلمه ﷺ أن مبعث ذلك التصرف منهن هو مجرد الغيرة بينهن، وليس القصد هو اتمامه بالظلم. ولما جاءت زينب بنت جحش، رضي الله عنها، لم يتحدث، ولكن لما استطالت على السيدة عائشة، رضي الله عنها، أذن لعائشة أن تدافع عن نفسها، ولم يتول الأمر، حتى لا يزيد الأمر اشتعالاً، ومن ثم يُتهم ﷺ بالميل لإحداهن.

وفي حادثة أخرى مشهورة، هي موقف زوجته ﷺ حينما سأله التوسعة في النفقة، فيحدثنا جابر بن عبد الله ﷺ عن تلك الحادثة فيقول: «دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِيَابِهِ، لَمْ يُؤْذَنَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، قَالَ: فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ

(١) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب من أهدى إلى صاحبها وتحرى بعض نساءه، حديث رقم ٢٥٨١؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، رضي الله عنها، حديث رقم ٦٢٩٠؛ واللفظ لمسلم.

فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَاجْمًا سَاكِنًا، قَالَ: فَقَالَ: لِأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّأْتُ عَنْقَهَا؟ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنِي النَّفَقَةَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ: نَسْأَلُنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ؟ فَقُلْنَا: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اعْتَزَلْنَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ... حَتَّىٰ بَلَغَ... لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أُجْرًا عَظِيمًا﴾ قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِلَيَّ أُرِيدُ أَنْ أُعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تُعْجَلِي فِيهِ حَتَّىٰ تَسْتَشِيرِي أَبِيكَ، قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ، قَالَتْ: أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَشِيرُ أَبِي؟ بَلْ اخْتَارَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ، قَالَ: لَا تَسْأَلْنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَحْبَبْتُهَا، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْصِي مَعْصِيًا وَلَا مَعْصِيَةً وَلَكِنْ بَعْثَنِي مُعَلِّمًا مُبْسِرًا^(١).

فلقد اجتمعن أزواجه عليه يسألنه النفقة، فما زاد على اعتزالهن شهراً حتى أنزل الله عز وجل آية التخيير، وانتهى الأمر محسوماً بشكل يضمن عدم

(١) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخبير امرأته لا يكون طلاقاً، حديث رقم ٣٦٩٠.

تكراره، ولكن الشاهد هنا هو تراث رسول الله ﷺ، فلم يطلق ويستبدل بمن
غيرهن، فكل ما في الأمر هو اعتزالهن حتى يفصل الله عز وجل في الأمر، وقد
كان ما كان من نزول آيات تنلى في كتابه الحكيم إلى يوم القيامة.

وفي حادثة أخرى تدل على حلمه ﷺ في التعامل مع زوجاته إبان
حدوث مشكلة أسرية بينه وبين إحدى زوجاته، ما ترويه السيدة عائشة،
رضي الله عنها، أما قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَسِيرٍ فَلَهَوْتُ عَنْهُ،
فَذَهَبَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ الْأَسِيرُ؟ قَالَتْ: لَهَوْتُ عَنْهُ مَعَ النَّسْوَةِ
فَخَرَجَ، فَقَالَ: مَا لَكَ، قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ، أَوْ يَدَيْكَ، فَخَرَجَ فَأَذَنَ بِهِ النَّاسَ
فَطَلَبُوهُ فَجَاءُوا بِهِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَأَنَا أَقْلُبُ يَدَيَّ، فَقَالَ: مَا لَكَ، أَجُنُنْتَ؟
قُلْتُ: دَعَوْتُ عَلَيَّ، فَأَنَا أَقْلُبُ يَدَيَّ أَنْظُرُ أُبْهِمَا يُقَطَعَانِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتَى
عَلَيْهِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرٌ، أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ،
فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْ مُؤْمِنَةٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ فَاجْعَلْهُ لِي زَكَاةً وَطَهُورًا»^(١).

وبداية يحسن الإشارة إلى ما ذكره أحد المتخصصين في السيرة
حيث قال: إن هذا الحادث يظهر أنه قبل فرض الحجاب على النساء^(٢)،
ومما يلحظ في تعامله ﷺ أنه لم يضرب السيدة عائشة، أو يسبها،
أو يهددها بطلاق أو غيره إن لم يرجع الأسير، فلم يزد على كلمته التي

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأئصار، حديث السيدة عائشة، رضي الله عنها، حديث
رقم ٢٤٧٦٣.

(٢) سيرة النبي ﷺ في بيته، مرجع سابق، ص ١١٩.

قالها، وعندما وجد الصحابة الأسير، وعاد هو إلى بيته ﷺ وقد نسي الموضوع لولا أنه رأى السيدة عائشة، رضي الله عنها، تفعل ما تفعل بيديها، فوضح لها الأمر، وانتهت المشكلة جملة وتفصيلاً، فله دره من تعامل راقٍ يضع الأمور في مواقعها الحقيقية والمناسبة، ويزن الأمور بحجمها الطبيعي، فصلوات ربي وسلامه عليه من هادٍ للبشرية ومعلمٍ لخير ما ينفعها في الدنيا والآخرة.

ومما ينبغي الإشارة إليه حول تعامل الرسول ﷺ مع المشكلات الزوجية، هو أن «زوجاته ﷺ كنَّ يتعاملن معه من خلال بشريته ﷺ لا من خلال نبوته، فتارة يحتالون له، وتارة يحتالون عليه، وتارة يغاضبنه، أو تغاضبه إحداهن، وتارة يجد على الواحدة منهن، وهو بسلوكة ﷺ معهن يرسم لنا الصورة البشرية كاملة، لتكون معلماً للأزواج في تعاملهم مع أزواجهم»^(١).

وجماع هذا الفصل، أنه كان يمرّ في حياة النبي ﷺ بعض المشكلات الأسرية، وكان يتعامل معها بأسلوب راقٍ في التعامل الأخلاقي، فلم يكن منه سباب أو جرح مشاعر، أو ضرب، أو تهديد بالطلاق، وأقصى ما فعله ﷺ هو هجران بعض زوجاته، واعتزال نسائه لمدة شهر، وكان عليه الصلاة والسلام يُنزل الأمور منازلها، ويعطي المواقف حجمها الطبيعي، وكان يتعامل مع الدوافع أكثر من تعامله مع المواقف ذاتها، وهذا مما يساعد

(١) سيرة النبي ﷺ في بيته، مرجع سابق، ص ١٢٥.

على تجاوز العديد من المشكلات بسهولة ويسر، وبشكل يجعل المياه تعود إلى مجاريها في صفاء الحياة الزوجية، وقد يتدخل من يعالج المشكلة حينما يستدعي الأمر ذلك، ولكن الغالب أنه كان يعالجها بنفسه برحابة صدر، ينم عن خلق كريم، وكيف لا يكون كذلك والله عز وجل قد زكاه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤).

وهذا هو المنهج الحق في التعامل مع المشكلات الزوجية، فما يظنه بعض الأزواج في وقتنا الحاضر، أو ما يطمعون إليه من رغبة في رؤية الكمال الأخلاقي والسلوكي متمثلاً في زوجاتهم مما يعد من الأمور المستحيلة، فالكمال لله عز وجل، لذا لا عجب أن يجدهم يعانون النكد والضيق في العيش؛ لأنهم لم يتصوروا هذه الحقيقة، وهذا ما يجرهم من الاستمتاع بزواجهم، هذا إن لم يصل بهم الأمر إلى الطلاق بالفعل، فالمنهج في هذا واضح من هدي المصطفى، عليه الصلاة والسلام، في الحديث الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَىٰ طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْتُهَا طَلَّقْتُهَا»^(١)، وأورد ابن حجر رواية أخرى تحت الأزواج على المداراة، وهي الجمالة والملاينة، واللفظ قوله ﷺ: «فَدَارَهَا تَعِشْ بِهَا»^(٢).

(١) صحيح مسلم، كتاب الرضاح، باب الوصية بالنساء، حديث رقم ٣٦٤٣.

(٢) فتح الباري، ٢/٢٢٩٤.

فالحديث واضح الدلالة أن الاستمتاع بها لن يكون إلا على عوج، بل يمكن الأخذ من الحديث عدم استنكار اعوجاج المرأة، وينبغي عدم صرف الهمّ إلى التقويم الكامل لأنه لن يكون، ولكن التسديد والمقاربة، مع التغاضي عن كثير مما يكون من الزوجات جراء هذا الاعوجاج، الذي بيّنه رسول الهدى، عليه الصلاة والسلام.

إن مما تحسن ملاحظته في هذا الحديث النبوي الجامع لأصل كبير من أصول استقرار الحياة الزوجية، هو توضيح واقع الزوجة التعاملية مع الزوج، وحدود الإصلاح المطلوب من الزوج، وهو كما قال ابن حجر عند شرح الحديث بأنه ﷺ «رمز إلى التقويم برفق، بحيث لا يُبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه،.. فيؤخذ منه أن لا يتركها على الاعوجاج إذا تعدت ما طبع عليه من التقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها أو ترك الواجب، وإثما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة. وفي الحديث التدب إلى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب. وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهن فإنه الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه، فكأنه قال: الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها»^(١).

(١) فتح الباري، ٢/٢٢٩٤.

٤ - حقوق الأبناء، من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معهم:

لقد عدَّ الإسلام الأبناء زينة من زينات الحياة الدنيا، فقال عزُّ من قائل في كتابه الحكيم: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ (الكهف: ٤٦)، كما عدَّ طلب الذرية والرغبة في الولد والشوق إليه فطرة فطر الله الناس عليها، فيقول عز وجل على لسان زكريا، عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴿١﴾ يَرْثِي وَيَرِثُ مِنْ آلِي يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّي رَضِيًّا ﴿٢﴾ يَتَزَكَّرًا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ (مريم: ٥-٧)، ويقول على لسان أينا إبراهيم، عليه السلام: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١﴾ فَسَرَّيْنَاهُ يَغْلُمٍ حَلِيمٍ ﴿٢﴾ (الصافات: ١٠٠-١٠١)، وطلب الولد الصالح دعوة عباد الرحمن الصالحين، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (الفرقان: ٧٤). ويوضح ترجمان القرآن، ابن عباس، رضي الله عنهما، بأن قررة العين في الأزواج والذرية أن يراهم الإنسان مطيعين لله تبارك^(١).

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص ١٣٩٣.

فالأبناء نعمة من نعم الله عز وجل الكثيرة جداً، وهي نعمة تستحق الشكر للمنع من عز وجل، وينبغي أن يكون الشكر قولاً وعملاً.. شكر باللسان، وشكر بالعمل على إصلاح هؤلاء الأبناء ليكونوا لبنة صالحة في المجتمع المسلم، فلا إفراط ولا تفريط، لا إفراط في الحب والدلال لكي لا يصل بهم الأمر إلى أن يكونوا فتنة للمرء في دينه ودنياه، كما قال الحق عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُم مِّنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَذَابًا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا أَمْوَالَكُم مِّنْ أَوْلَادِكُمْ فَتَنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾ (التغابن: ١٤-١٥)، وثبت عن المصطفى ﷺ أنه قال: «إِنَّ الْوَالِدَ مَبْخَلَةٌ مَّجْتَنَةٌ»^(١). وفي رواية أخرى عند الطبراني: «إِنَّ الْوَالِدَ مَبْخَلَةٌ مَّجْتَنَةٌ مَّجْهَلَةٌ مَّخْرُؤَةٌ»^(٢).

وكما لا يكون الأمر إفراطاً، فكذلك ينبغي أن ألا يكون هناك تفريط في تربية الوالدين لأولادهم، يقول الله عز وجل في محكم كتابه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾﴾ (التحریم: ٦).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات، حديث رقم ٣٦٦٦؛ وذكره الألباني في صحيح الجامع، برقم ١٩٨٥.

(٢) المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، بدون تاريخ) مرجع سابق؛ وذكره الألباني في صحيح الجامع برقم ١٩٨٦.

إن الإنسان يرى نفسه في أبنائه، وأنهم امتداد له، ولأسرته الكبيرة، وهم كذلك إذا أحسن الإنسان تربيتهم كانوا له ذخراً وعملاً صالحاً ممتداً لا ينقطع، يقول الرسول ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(١)، فالولد الصالح الذي يدعو لأبيه هو مما يخلد ذكر الرجل في الدنيا ويستفيد منه بالدعاء في الآخرة، ولكن مما تحسن الإشارة إليه أن الله عز وجل لم يفرق بين الذكر والأنثى، فالولد في لغة العرب تشمل الذكر والأنثى^(٢).

والحديث قيده بالولد الصالح الذي يدعو لأبيه، وهذا يستلزم بذل الجهد من الوالدين لإصلاح الأبناء؛ لكي يكون ذكراً في الحياة الدنيا ممتداً، وثوابهم في الحياة الآخرة كثيراً من الدعاء، الذي يلحقهما من ولدهما. وهي نتيجة طبيعية، وعادلة في الشرع، فجزاء الإحسان الإحسان، كما قال عز وجل: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ (الرحمن: ٦٠)، فكما تحسن في التربية يكون الجزاء بالثواب الوفير من دعاء الولد الصالح، وكما تدين تدان، فإن كان خيراً كان الخير بالخير والبادئ أكرم.

ولقد كان رسول الله ﷺ يفرح بما يولد له من البنين أو البنات، ولقد كان من علامات ذلك أنه لما ذكرت السيدة عائشة، رضي الله عنها، السيدة

(١) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم ٤٢٢٣.

(٢) لسان العرب، مرجع سابق، ٤٦٦/٣.

خديجة، رضي الله عنها، بشيء من الكلام الذي يحدث بين الضرات، نتيجة للغيرة، أوضح لها ﷺ سبب تفضيله لخديجة، رضي الله عنها، تروي السيدة عائشة، رضي الله عنها، ذلك الموقف قائلة: «مَا غَرَّتْ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرَّتْ عَلَيَّ خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتَبِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَقَطَعُهَا أَعْضَاءَ ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ»^(١).

والشاهد ما ذكره ﷺ في آخر الحديث، فقد أوضح ﷺ أن من أسباب تفضيله لخديجة، رضي الله عنها، أنها هي التي جاء له منها الولد، دون غيرها من زوجاته، رضي الله عنهن، وكما قال ابن حجر: إن ذلك من الأسباب التي جعلته ﷺ يُصرح بحبها ويقول: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا»^(٢).

ومن علامات فرحه ﷺ بالولد أنه لما بشره مولاه أبو رافع بمولد ابنه إبراهيم وهب له عبداً جزاء بشارته^(٣)، وهي دليل فرحته، ولم تكن الهدية يسيرة، بل كانت عبداً، وهي تُعدُّ هدية قيمة بمقاييس ذلك العصر. ومع كل هذه الفرحة بالذكر إلا أنه ﷺ لم يفرق في تعامله بين الذكر والأنثى، ومن هنا لا معنى لمن يفضل الذكر على الأنثى في وقتنا المعاصر،

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب باب تزويج النبي ﷺ خديجة، حديث رقم ٣٨١٨.

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين، رضي الله تعالى عنها، حديث رقم ٦٢٧٨.

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، مرجع سابق، ص ٣٩.

فهذه عادة جاهلية أبطلها الإسلام، ولعله لحكمة يعلمها الله عز وجل أن الرسول ﷺ لم يعيش له من الولد إلا البنات، أما أولاده من الذكور فلم يعيش منهم أحد، بل قد يكون من رزقه الله من الذرية البنات فقط مقدماً على من رزقهم ذكوراً فقط أو ذكوراً وإناً، وذلك وفق الترتيب في قول الله عز وجل: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٥٦﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٧﴾﴾ (الشورى: ٤٩-٥٠).

يذكر الشوكاني في تفسير هذه الآية أن تقدم الإناث على الذكور قد يكون لكثرتهم، بالنسبة إلى الذكور، وقيل لتطبيب قلوب آبائهم^(١). ولكن إلا يمكن أن يقال: إن إيراد الآية بهذا الترتيب في مجتمع كان يند البنات له دلالة أكبر مما قاله الشوكاني، رحمه الله، وإلى شيء من ذلك يذهب ابن القيم، رحمه الله، حيث يقول: «إنه تعالى قدم ما كانت تؤخره الجاهلية من أمر البنات حتى كانوا يلدوهن، أي هذا النوع المؤخر الحقير عندكم مقدم عندي في الذكر»^(٢).

وبكل حال فقد أبطل الإسلام الخزي من الإناث، وتوعد بالأجر العظيم لمن عال ابنتين، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ عَالَ

(١) فتح القدير، مرجع سابق، ص ١٥٩٥.

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم الجوزية، تحقيق: كمال علي الجمل (بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٤١٦هـ) ص ٢١.

جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ، وَضَمَّ أَصَابِعُهُ»^(١). وعند الإمام أحمد في المسند أن الأجر حتى على ولو كانت بنتاً واحدة فقط، فيروي أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَى لَأْوَانِهِنَّ وَضَرَائِهِنَّ وَسَرَائِهِنَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ ثِنْتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْ ثِنْتَانِ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ وَاحِدَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَوْ وَاحِدَةً»^(٢).

لقد أكد الإسلام بداية على حسن اختيار الأم، وحدد المصطفى ﷺ معايير الاختيار للزوجة، وهي أربعة محددات: الجمال، المال، النسب، الدين. ثم أبان ﷺ المحمد الذي يجب أن يأخذ به الحريص على مستقبل حياته الزوجية، وكذلك شكل تربية الأبناء فيقول ﷺ: «تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٣). ولقد كان النبي ﷺ القدوة في اختيار زوجته.. وحتى يحفظ الطفل من نزغات الشيطان وضع الإسلام آداباً للجماع، وسن دعاءً يقال

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الإحصان إلى البنات حديث رقم ٦٦٩٥.

(٢) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، حديث رقم ٨٤٠٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم ٥٠٩٠؛ وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم ٣٦٣٥؛ واللفظ للبخاري.

عند إتيان الزوج زوجته، لتحصين الطفل الوليد من مكر الشيطان، فيقول الرسول ﷺ: «أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ لَمْ يَصْرُهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا»^(١).

وأكد الإسلام على اختيار الاسم الحسن للولد، ونهى عن القبيح من الأسماء، أو ما له دلالة سيئة، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ»^(٢)، وحث الرسول ﷺ على بعض الأسماء، فقد ثبت أنه ﷺ قال: «إِنْ أَحَبُّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(٣)، وقال ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ، وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَوَمْرَةٌ»^(٤)، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «وَلَا تُسَمِّنَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ أَنْتُمْ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا»^(٥).

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله، حديث رقم ٥١٦٥؛ وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب ما يستحب أن يقول عند الجماع، حديث رقم ٣٥٣٣؛ واللفظ للبخاري.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، حديث رقم ٤٩٤٨.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الأدب، النهي عن التكني بلبي القلم، حديث رقم ٥٥٨٧.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، حديث رقم ٤٩٥٠.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الأدب، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة، حديث رقم ٥٦٠١.

والحاصل من ذلك كله أن المطلوب من المسلم تحسين اسم ولده، ذكراً كان أم أنثى، والابتعاد به عن الأسماء المحرمة أو المستقبحة لما للاسم من أثر على المسمى، وقد فصل ابن القيم في هذه المسألة وأبان كيف يكون للاسم أثر في سلوك المسمى^(١). ومن الأمور المقرر شرعاً على الوالد أن يوفر لولده الحقوق الأساسية والمتطلبات الضرورية للحياة من مآكل وملبس، وماوى، وتعليم، يحدوه في ذلك قول المصطفى ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مِنْ يَقْوَتِ»^(٢).

وكان ﷺ يأمر برحمة الأطفال ومحبتهم، ففي الحديث الذي يرويه أبو هريرة ؓ أنه قال: «قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ ابْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ»^(٣)، وكان ﷺ يخرج إلى بيت فاطمة، رضي الله عنها، ليس له حاجة سوى تقبيل الحسن وهو طفل صغير، فيروي أبو هريرة ؓ ذلك الموقف قائلاً: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ

(١) تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق، ص ١٢١.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، حديث رقم ١٦٩٢؛ ونكره الألباني في صحيح الجامع برقم ٤٣٥٧.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعرفته، حديث رقم ٥٩٩٧؛ وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ للصبيان والعيال، حديث رقم ٦٠٢٨؛ واللفظ للبخاري.

فَحَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ فَقَالَ: أَمِّمْ لَكَعُ، أَمِّمْ لَكَعُ، فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلَبِّسُهُ سَخَابًا أَوْ تُعَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَاتِقَهُ وَقَبْلَهُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»^(١). وصورة أخرى من صور محبته للأطفال ما يرويه البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»^(٢).

وفي موقف آخر له ﷺ مع ابنة بنته زينب، رضي الله عنها، وهي أمانة بنت أبي العاص، حيث صلى بالناس وهو يراعي طفولتها وضعفها، ففي الحديث المتفق عليه، الذي يرويه أبو قتادة قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ فَصَلَّى فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا»^(٣)، وفي رواية مسلم، يقول راوي الحديث: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ، وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ، وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبِ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا»^(٤). فلم تكن صلاته ﷺ

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ما نُكِرَ في الأسواق، حديث رقم ٢١٢٢؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين، رضي الله عنهما، حديث رقم ٦٢٥٧؛ واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين، رضي الله عنهما، حديث رقم ٣٧٤٩؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين، رضي الله عنهما، حديث رقم ٦٢٥٨؛ واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبليه ومعانقته، حديث رقم ٥٩٩٦.

(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، حديث رقم ١٢١٣.

نافلة، بل كانت صلاة فريضة، فقد ذكر ابن أبي الدنيا في كتاب (العيال) أنه فعل ﷺ ذلك في صلاة العصر^(١).

فأي رحمة، وأي حجة ألقاها الله عز وجل في قلبه للأطفال حتى يصل به الأمر أن يحمل الصغيرة في صلاته تأنيساً لقلب ذلك الصغير ورحمة بما. ومن رحمته ﷺ بالحسن والحسين أنه كان يخاف عليهما الشيطان فيعوذهما بالله منه، فعن ابن عباس، رضي الله عنهما، أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ»^(٢).

وهذه الرحمة والمحبة للولد لم تمنعه ﷺ من تأديبهم، فعن أبي هريرة ؓ أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَرْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ»^(٣). ومن هذا الباب قال ﷺ: «وَأَيْمُ

(١) كتاب العيال، ابن أبي الدنيا، تحقيق: نجم عبد الكريم خلف (المنصورة: دار الوفاء، ١٤١٧هـ) ص ١٩٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وتخذ الله إبراهيم خليلاً، حديث رقم ٣٣٧١.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب أخذ صدقة التمر، حديث رقم ١٨٤٥.

اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ سَرَقَتْ لَقَطَعُ مُحَمَّدٌ يَدَهَا»^(١). إذن هو حُب لا يصلح لمن يحب، مع المحبوب إلى ارتكاب محذور شرعي بسبب ذلك الحُب.

وكان ﷺ يظهر محبته لأبنائه، ولا يتوارى في ذلك، فيروي الإمام مسلم في صحيحه أن أنس بن مالك ﷺ قال: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيَدَّخِنُ وَكَانَ ظِفْرُهُ قَيْنًا فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ»^(٢).

ومن رحمته ﷺ بالحسن والحسين وهو على المنبر إذ قطع خطبته ونزل لهما، ففي الحديث الذي يرويه أبو بريدة ﷺ أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ، إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ، فَتَنْظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا»^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفِعَ إلى السلطان، حديث رقم ٦٧٨٨؛ وصحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة، حديث رقم ٤٤١٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ للصبيان والعيال، حديث رقم ٦٠٢٦.

(٣) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث رقم ٣٧٧٤. وسنن النسائي، كتاب الجمعة، باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة، حديث رقم ١٤١٤.

وكان ﷺ يهش إذا دخلت عليه ابنته فاطمة، رضي الله عنها، ويقوم لها، ويرحب بها، فتروي السيدة عائشة، رضي الله عنها، واصفة ما يفعله ﷺ إذا دخلت فتقول: «أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ: مَرَّحِبًا بِابْنَتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ»^(١)، وكانت، رضي الله عنها، تفعل الشيء نفسه، فتحدث السيدة عائشة، رضي الله عنها، قائلة: «كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا»^(٢). وأنعم بذلك من تربية، فتعلمت، رضي الله عنها، من أيها حسن الأدب، وليس هذا فحسب، بل إنها تعلمت، رضي الله عنها، أن «مقام الأبوة لا يمنع من احترام الأبناء على قدم المساواة مع احترام الآخرين، وهذا مما يرفع من حرارة الاحترام والتقدير للأب في نفوس الأبناء»^(٣).

وكان ﷺ يأمر بالعدل بين الأولاد، فيقول ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ»^(٤)، ورفض ﷺ أن يشهد على هبة أحد الصحابة لابنه، لما رأى أن الواهب خص بها ولداً واحداً دون بقية أولاده، فعن النعمان بن بشير ﷺ أنه قال: «أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا،

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم ٣٦٢٣.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في القيام، حديث رقم ٥٢١٧.

(٣) سيرة النبي ﷺ في بيته، مرجع سابق، ص ٢٠١.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهبة للولد.

فَأْتَوَى بِهَا سَنَةً، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي، فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ هَذَا بِنْتُ رَوَاحَةَ، أُعْجِبَهَا أَنْ أُشْهَدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتُ لِابْنِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَشِيرُ، أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا تُشْهَدْنِي إِذَا، فَإِنِّي لَا أُشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ^(١). ويرر ذلك النبي ﷺ لواهب بترير عقلي مقنع حين قال له ﷺ: «أَيْسَرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سِوَاءَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذَا»^(٢).

وكان يمازح الصبيان ويتنزل إلى منزلتهم العقلية للتوسعة عليهم، فيروي أنس بن مالك ﷺ قائلاً عن تلك اللفظة الكريمة في رسول الله ﷺ: «إِنَّ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النَّعْمِيُّ»^(٣)، ومازح ﷺ الربيع بن محمود ﷺ وعمره خمس سنوات فيصف

(١) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، حديث رقم ٢٦٥٠؛ وصحيح مسلم، كتاب الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة، حديث رقم ٤١٨٢؛ واللفظ لمسلم.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة، حديث رقم ٤١٨٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، حديث رقم ٦١٢٩؛ وصحيح مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله، حديث رقم ٥٦٢٢؛ واللفظ للبخاري.

ذلك الموقف النبوي بقوله: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَحَّةً مَحَّهَا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ ذُلُوٍ»^(١). وكان ﷺ يسلم على الصبيان ليرفع من قدرهم عند أنفسهم، فيروي أنس بن مالك ﷺ أنه قال: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ عَلَيَّ صَبِيَانٌ فَسَلَّمَ عَلَيْنِهِمْ»^(٢). وعند ابن حجر في الفتح أن رسول الله ﷺ كان يزور الأنصار فيسلم على صبيانهم ويمسح على رؤوسهم ويدعو لهم^(٣)، وفي النص دلالة على تكرار ذلك وليس مجرد واقعة فريدة، وفي ذلك من تواضعه ﷺ ولين جانبه ما لا يمكن وصفه.

وكان ﷺ يؤكد أن ينتهي مشوار تربية البنات بتزويجهن، ووعد الجنة لمن يفعل ذلك، ففي الحديث أنه ﷺ قال: «من كان له ثلاث بنات يؤدهن، ويزوجهن، ويكفهن، وجبت له الجنة البتة»^(٤). كما حث الأبناء على البحث عن الأكفاء، فعن السيدة عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ، وَأَلْكَحُوا الْأَكْفَاءَ، وَأَلْكَحُوا

(١) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، حديث رقم ٧٧.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في التسليم على الصبيان،

حديث رقم ٢٦٩٦

(٣) فتح الباري، ٣/٢٧٣١.

(٤) كتاب العيال، باب في الإحسان إلى البنات، حديث رقم ٨٤، وقال محقق الكتاب: في

إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وبقيّة رجاله ثقات، وللحديث شواهد

تتهض به.

إِيَّاهُمْ»^(١)، وفي الحديث الآخر قوله ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ
وَدِينَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادَ عَرِيضٌ»^(٢).

فقد حدد ﷺ مواصفات الخيرية في الزوج وهي الخلق والدين، وهكذا
كان يفعل ﷺ في تزويج بناته في حسن اختيار الأزواج لمن، ويختار بين
المتقدمين الأنسب لمن، فقد خطب أبو بكر وعمر، رضي الله عنهما، فاطمة،
رضي الله عنها، فقال رسول الله ﷺ لهما: «إِلَيْهَا صَغِيرَةٌ»، فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ
فَرَوَّجَهَا مِنْهُ. «وقوله ﷺ هذا القول لصاحبيه، رضي الله عنهما، لا يعني أنها
ليست أهلاً للزواج، وإنما صغيرة باعتبار فارق السن بينها وبين أبي بكر
وعمر، رضي الله عنهما، ولما تقدم علي ﷺ ولم يكن زاد عمرها شيئاً
يُذكر وافق على خطبتها له، ذلك لما بينهما من تقارب في السن»^(٣).

وفي ذلك الموقف الحرص على اختيار الأنسب من جميع النواحي لزوج
البت. ويؤكد على حسن الصحبة لمن لمن رغب أن يتزوجهن، فيروي
أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «لَقِيَ عُمَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ:
يَا عُمَانُ، هَذَا جَبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَوَّجَكَ أُمَّ كُثُومٍ بِمِثْلِ صَدَاقِ

(١) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، حديث رقم ١٩٦٨؛ وذكره الألباني في
صحيح الجامع برقم ٢٩٢٥.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، حديث رقم ١٩٦٧؛ وذكره الألباني في
صحيح الجامع برقم ٢٦٧.

(٣) من معين الشمائل، صالح أحمد الشامي (بيروت: المكتبة الإسلامي، ١٤١٨هـ) ص ٣٧.

رُقِيَّةَ عَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا»^(١)، أي بحسن الصحبة، التي كانت منك لرقية، رضي الله عنها.

وكان ﷺ يتعاهدن بالسؤال والزيارة، حتى بعد زواجهن، فيزورهن في منازلهن، ويفقد أحواهن، ويصلح فيما بينهن وبين أزواجهن إذا وجد إحداهن مغاضبة لزوجها، ففي الحديث أنه ﷺ: «جَاءَ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ: أَيْنَ ابْنُ عَمَلِكُ؟ قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَعَاظَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: انْظُرْ أَيْنَ هُوَ، فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شَقِيهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ»^(٢).

ففي الحديث تعاهده ﷺ لابنته وحرصه عليها حتى بعد زواجهما، رضي الله عنها، فصلى الله عليه من أب رحيم ربٍّ فأحسن التربية، ولم يكتف بذلك، بل حرص على التعاهد حتى بعد انتقالها إلى بيت الزوجية. وكان من حرصه ﷺ توصيته بالبنات المردودة، وهي المطلقة، فيقول ﷺ لسراقة بن جعشم: «ألا أدلك على أعظم الصدقة، أو من أعظم الصدقة؟

(١) سنن ابن ماجه، باب فضل عثمان ﷺ، حديث رقم ١١٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد، حديث رقم ٤٤١؛ وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي ﷺ، حديث رقم ٦٢٢٩؛ واللفظ للبخاري.

قال: بلى يا رسول الله. قال: بتك المردودة إليك، ليس لها كاسب غيرك»^(١). وهو بذلك يترجم بشكل عملي وصيته ﷺ لأمته بالمرأة، ففي الحديث أنه ﷺ قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ: الْيَتِيمَ وَالْمَرْأَةَ»^(٢).

إن حسن التعامل مع الأبناء والأخذ في التعامل معهم بالمنهج النبوي، سوف ينتج عدداً من الثمار الدنيوية والدينية. ومن ذلك:

- الاقتداء بسيرة الرسول ﷺ في التعامل مع الأبناء، وفي ذلك لن يعدم الإنسان المسلم من أجر الاقتداء بالنبي ﷺ الذي نحن مأمورون بالاقتداء بسنته.

- إيجاد استقرار نفسي واجتماعي للأبناء في الأسرة، مما سينعكس بأثره على مستقبل حياتهم، وحسن تعاملهم مع أبنائهم، وإبراز النماذج الحسنة من الحياة الوالدية.

- العمل على استمرار عمل المسلم الصالح، حتى بعد مماته، فمن الأعمال التي لا تنقطع بعد الممات، الولد الصالح الذي يدعو لوالديه.

- في حسن تربية الأبناء إيجاد لقاعدة قوية وصلبة من أفراد الأمة الإسلامية، التي تنهض على عواتقهم استعادة مجد هذه الأمة.

(١) الأدب المفرد، باب فضل من عال ابنته المردودة، حديث رقم ٨٠.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، حديث رقم ٤٣٦٧٨ ونكره الألباني في صحيح الجامع برقم ٢٤٤٣.

٥ - حقوق الأيتام، من الكتاب والسنة.. وتعامل

الرسول ﷺ معهم:

إن مما كتبه الله - عزَّ وجل - أن يعيش عدد من الأطفال في المجتمع مرحلة اليتيم، يفقد آباؤهم أو أمهاتهم أو كليهما، وكان هذا الأمر كثيراً في المجتمعات السابقة، بسبب كثرة الحروب، والغزوات بينهم، وقد كان نصيب المجتمع المسلم ليس بالقليل، وبخاصة مع انطلاق الدعوة لنشر الإسلام وتعدد الغزوات.

وفي مجتمع المدينة المنورة، مهاجر رسول الله ﷺ عانى العديد من أبناء الأوس والخزرج من اليتيم، بسبب الحروب بينهم، التي لم تنتهِ إلا بعد أن اعتنقوا الإسلام وأصبحوا أنصار رسول الله ﷺ، فقد أنتجت حروبهم الطويلة عدداً من الأيتام. وقد كانت حالات اليتيم من التحديات التي استمر وجودها باعتبارها ظاهرة واضحة في المجتمع الإسلامي الأول^(١).

لقد كان من أثر هذه الحالة السياسية وجود وضع اجتماعي مختلف عن السابق إلى حد ما، برزت فيه كثرة الأيتام في المجتمع، ولكن هذا لا يعني تركهم هملاً، بل اهتم الإسلام بأمر الأيتام اهتماماً كبيراً، حيث بلغ عدد الآيات التي وردت فيها إشارة لليتيم أو ذكر له في القرآن الكريم ثلاثاً

(١) الأسر الأنصارية في العهد النبوي: دراسة في أوضاعها الاجتماعية وتأثيرات الهجرة عليها، عبد الرحمن بن علي السندي، مجلة جامعة الإمام، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، العدد ٣٣، ١٤٢٢هـ، ص ٤٨٦.

وعشرين آية. وبالنظر في نصوص القرآن العديدة في شأن اليتيم، «فإنه يمكن تصنيفها إلى خمسة أقسام رئيسة، كلها تدور حول دفع المضار عنه، وجلب المصالح له في ماله، وفي نفسه، وفي الحالة الزوجية»^(١)، والحث على الإحسان إليه، ومراعاة الجانب النفسي لديه.

يقول تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَهَاتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (البقرة: ٨٣)، فالإحسان إلى اليتيم متعين كما هو للوالدين ولذي القربى، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ (الضحى: ٩)، قال ابن كثير عن تفسير هذه الآية: فلا تقهر اليتيم: أي لا تذله وتنهره وتنهه، ولكن أحسن إليه وتلطف به، وكن لليتيم كالأب الرحيم^(٢).

وهناك عدد من الحقوق المقررة لليتيم، سواء كان يتماً طبيعياً أي يفقدان الوالدين أو أحدهما، أو كان اليتيم بسبب جهالة الوالدين أو أحدهما وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي باللقيط، وأول هذه الحقوق حقه في الحياة، ذلك أن الأصل في الشرع الإسلامي سلامة النفس البشرية، ووجوب الحفاظ عليها، وتحريم التعدي عليها بأي فعل أو وسيلة، ما لم يكن ثمة سبب شرعي موجب، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي (جده: دار الأندلس، ١٤٠٨هـ) ٢٩٠/٩.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ص ١٤٤٣.

عَلَى بَيْتِ إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ (المائدة: ٣٢)، فوجد في الآية الكريمة أنه عز وجل ساوى بين قتل النفس الواحدة بقتل البشر جميعاً، وساوى بين إحيائها بإحيائهم جميعاً.

ويستوي في ذلك الحق، وهو حق الحياة، الكبير والصغير، والذكر والأنثى، والصحيح والعليل، كما يستوي في ذلك الجنين من نكاح صحيح أو الجنين من وطء محرم، ما دام كينونته قد تحققت بنفخ الروح فيه، ويعرف هذا بعد بلوغه مائة وعشرين يوماً من الحمل، وقد أجمع الفقهاء على تحريم إجهاض الجنين بعد بلوغه هذه المدة، وعدوا الاعتداء عليه جريمة وجناية على نفس مؤمنة، ولا فرق في ذلك بين الجنين من نكاح صحيح أو من وطء محرم، ودليل هذا في قصة المرأة التي جاءت إلى رسول الله ﷺ مخبرة عن حملها من الزنا طالبة إقامة الحد عليها، فأمرها، عليه الصلاة والسلام، أن تنتظر حتى تضع حملها. ومن ثم تقوم بإرضاع وليدها. فيروي الإمام مسلم في صحيحه أنه جاءت الغامدية «فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ الْعُدُو، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدُّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لِحَبْلِي، قَالَ: إِمَّا لَا، فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي، فَلَمَّا وُلِدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي حَرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وُلِدَتْهُ. قَالَ: اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَقْطُمِيهِ؛ فَلَمَّا قَطَمْتَهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةٌ خُبْزٍ، فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ

فَطَمَتْهُ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ
أَمَرَ بِهَا فَخَفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا»^(١).

فمن هذا الحديث يكون هذا الحق من أبرز ما كفله التشريع الإسلامي
للطفل، حيث كان وأد البنات منتشرًا في الجاهلية خشية العار، إضافة إلى
قتل الأولاد خوفًا من العيلة والفقير، فحرم الإسلام ذلك وشدد عليه، قال
تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ
كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (الإسراء: ٣١)، وروى البخاري أن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذُّنُوبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ
تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُقْتَلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ
يَأْكُلَ مَعَكَ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ.. وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ
قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ...﴾^(٢). وهذه
التوجيهات قرر الإسلام حقًا ثابتًا للإنسان وهو حقه في الحياة، لا يحل
انتهاكه بأي شكل من الأشكال.

ومن الحقوق المقررة للأيتام حق النسب، وهذا بخاصة للأيتام اللقطاء،
حيث يضمن الإسلام لهم الحق في النسب والانتساب، حتى لا يكون عرضة
للجهالة، ومن ثم ضياع الحقوق الأخرى التي له، مثل الإنفاق والإرث،

(١) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا.

(٢) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا
آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ﴾، حديث رقم ٤٧٦١؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون
الشرك أقيح الذنوب، حديث رقم ٢٥٨؛ واللفظ للبخاري.

فيقرر الله عز وجل ذلك في قوله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَسْمَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَسْمَاءَهُمْ فَاخْرُؤْكُمْ فِي الَّذِينَ وَمَوْلَاكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥).

كما حرم الإسلام التلاعب بالأنساب، أو محاولة انتساب الابن لغير أبيه، ورتب على ذلك العقاب الشديد، ففي الحديث المتفق عليه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»^(١). وبذلك ضمن الإسلام للطفل، أيًا كان، انتسابًا لأب والتصاقًا بفتنة ينتمي إليها، ولم يتركه هملًا مجهولاً في المجتمع.

وكما قرر التشريع الإسلامي للطفل حق الانتساب فإن الرسول ﷺ وجه باختيار الاسم المناسب للطفل، فدلنا على الأسماء المحببة إلى الله مثل: عبد الله وعبد الرحمن وكذلك أسماء الأنبياء، كما أرشدنا إلى ترك بعض الأسماء غير المناسبة مثل: يسار، وحزن، وعاصية، وبرة. وبالنسبة للطفل اللقيط أو مجهول النسب فمن الحقوق المقررة له شرعاً أن يُجعل له اسم يُدعى به، ويشترط في هذا الاسم أن يكون اسماً إسلامياً لا يتناقض مع أحكام التسمية في الشرع المطهر، ولا تجوز نسبة مجهول النسب إلى قوم أو قبيلة أو أسرة، لما في ذلك من الكذب والإيهام والتليب على الناس، وبما ينتج عنه من اختلاط الأنساب.

(١) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، رقم ٦٧٦٦؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم ٢١٩.

ومن الحقوق المقررة شرعاً للأيتام حق الرضاعة، ويستوي في ذلك الطفل السوي والطفل اليتيم، وهذا هو الحق الثالث للطفل في تسلسله في الحياة، فلقد أوجب الإسلام على الأمهات إرضاع أولادهن، قال تعالى:

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ وَلا يُولَدُهَا وَلا مَوْلُودٌ لَهُمْ يُولَدُوهٗ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا ءَاتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَوْلُ اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٣٣).

ولقد أجمع الفقهاء على وجوب إرضاع الطفل ما دام في حاجة إليه وهو في سن الرضاع، مع اختلاف في وجوبه على من؟ حيث قال بعض الفقهاء: يجب على الأب الاسترضاع لولده، وقال بعضهم: إنه يجب على الأم بلا أجر، وإن رغبت الأم في الإرضاع أجيبت وجوباً، سواء كانت مطلقة أم في عصمة الأب، لقوله تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا...﴾ الآية. ولا شك أن منع الأم من إرضاع ولدها مضارة لها. وأياً كانت الاختلافات الفقهية، فإن ما يهمنا هو ضمان حصول الطفل على الحليب لنموه في صغره، حتى إن مات والده وأصبح يتيماً، كما أن الطفل اللقيط له هذا الحق، ويتولاه ولي أمر المسلمين، بما يراه من الطرق المناسبة لكل عصر.

ومن الحقوق كذلك حقه في النفقة: وهذا الحق من الحقوق المقررة
 للأبناء على الآباء في التشريع الإسلامي «وقد أجمع الفقهاء على أن على
 المرء نفقة أولاده الأطفال الذين لا مال لهم، لأن ولد الإنسان بعضه، وهو
 بعض والده، كما يجب عليه أن ينفق على نفسه وأهله، كذلك على بعضه
 وأصله»^(١)، قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ
 فَلْيُتَّقِ اللَّهَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ
 عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (الطلاق: ٧).

والنفقة الواجبة كما يعرفها الفقهاء هي: كفاية من يمونه خبزاً وإداماً،
 وكسوة ومسكناً وتوابعها، وإذا مات الأب أو كان في حكم المعدم غير
 القادر على الكسب، فتكون النفقة على كل الذين يرثونه على قدر إرثهم
 لو مات هو، فإن تعذر ذلك فعلى بيت مال المسلمين بما يقدمه من
 مساعدات نقدية لتحقيق هذا المطلب، ومن ذلك الأسر البديلة، التي ترعى
 بعض الأيتام أو الأطفال اللقطاء لديها، أو من خلال الدور الإيوائية، ومراكز
 الرعاية التي تنشئها الدولة.

وآخر هذه الحقوق الخاصة بالأيتام ومن في حكمهم، الحق في المخالطة،
 فيقول الله عز وجل: ﴿.. وَاسْتَأْذِنُوا لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
 لَأَغْنَيْنَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٠). يورد ابن كثير في تفسير

(١) حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع، عبد الرحمن بن قاسم (بدون ناشر،
 ١٤٠٣هـ - ١٢٨٧).
 ١٢٨٧/٧

هذه الآية عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: لما نزلت قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْوَيْزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَنَّتْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٢)، وقوله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء: ١٠)، انطلق من كان عنده يтим فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء في طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله ﴿... وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمُ إِنَّا اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٠). فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم^(١).

وقال ابن عباس، رضي الله عنهما، في تفسير هذه الآية: «المخالطة أن تشرب من لبنه ويشرب من لبنك، وتأكل من قصعته ويأكل من قصعتك. وقال أبو عبيد: المراد بالمخالطة أن يكون اليتيم بين عيال المولى عليه»^(٢)، وذلك مقتضى التكافل الاجتماعي في الإسلام الذي هو قاعدة المجتمع المسلم، فاليتمى إخوان للأوصياء كلهم، أخوة في الإسلام، ومخالطتهم لا حرج فيها إذا حققت الخير لليتيم.

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ص ١٧٢.

(٢) فتح الباري، ١٣٧٦/٢.

وعلى الرغم من أن هذه الآية في حادثة معلومة، ولكن يمكن القول: إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو مقرر في القاعدة الشرعية المعروفة، فيكون أمر المخالطة أشمل من المخالطة في الطعام والشراب فقط، ليشمل المخالطة الاجتماعية والتودد إليهم، والمخالطة النفسية، ومراعاة ظروفهم، ودمجهم مع المجتمع، وعدم عزلهم في دور أو ملاجئ كما قد يفعل في بعض المجتمعات المسلمة.

وأما في مجال التوجيهات النبوية بشأن الأيتام فقد أمر ﷺ بحفظ أموال الأيتام، وعدم التعرض لها بسوء، وعدّ ذلك من كبائر الذنوب وعظائم الأمور، ورتب عليه أشد العقاب، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلَيْتِنَىٰ ظُلْمًا إِنَّهَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء: ١٠)، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٤). وعدّ الرسول ﷺ أكل مال اليتيم من السبع الموبقات، فعن أبي هريرة ؓ، أن النبي ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»^(١). ولخطورة ذلك الأمر، وجه ﷺ من كان ضعيفاً من

(١) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى، حديث رقم ٢٧٦٦؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم ٢٦٦٢؛ واللفظ للبخاري.

الصحابة ألا يتوليين مال يتيم، فعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمُرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ وَلَا تُؤَلِّمَنَّ مَالَ يَتِيمٍ»^(١).

واستمراراً لحرص التشريع الإسلامي على أموال اليتامى، أمر باستثمارها وتنميتها حتى لا تستنفدها النفقة عليهم، فلقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَجَرَّ فِيهِ، وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ»^(٢). كما ورد عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «اتجروا في مال اليتامى حتى لا تأكلها الزكاة»^(٣)، ومن هنا يلزم الولي على مال اليتيم استثمارها لمصلحة اليتيم على رأي كثير من أهل العلم بشرط عدم تعريضها للأخطار.

كما جعل الإحسان إلى الأيتام علاجاً لقسوة القلب، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً شكاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه، فقال: «امسحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ»^(٤). ورتب على ذلك الأجر العظيم، حيث يكسب المرء الحسنات العظام بكل شعرة يمسخ فيها على رأس ذلك اليتيم، فعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ مَسَحَ

(١) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بخير ضرورة، حديث رقم ٤٧٢٠.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة اليتيم، حديث رقم ٦٤١.

(٣) الموطأ، مالك بن أنس (التكويث: جمعية إحياء التراث الإسلامي، ١٤١٩هـ) باب

زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم، ص ١٦٣.

(٤) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، حديث رقم ٩٠٠٦.

رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَخْهُ إِلَّا لِلَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ،
وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ،
وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى»^(١).

وجامعاً لكل ما سبق، أمر الرسول ﷺ بكفالة اليتيم، وضمه إلى بيوت
المسلمين، وعدم تركه هملًا بلا راعٍ في المجتمع المسلم، فلقد أخرج البخاري
في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا.
وقال بإصبعيه السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى»^(٢)، قال ابن حجر في فتح الباري: «ولعل
الحكمة في كون كافل اليتيم تشبه منزلته في الجنة منزلة النبي ﷺ لأن
النبي ﷺ شأنه أنه بُعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلًا لهم ومعلمًا
ومرشدًا، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه ولا دنياه
فيرشده ويعلمه ويحسن تربيته، فظهرت مناسبة ذلك التشبيه بين منزلة
كافل اليتيم ومنزلة محمد، عليه أفضل الصلاة والسلام، في الجنة»^(٣).

كما عدَّ رسول الله ﷺ خير بيت من المسلمين بيتاً فيه يتيم يحسن إليه.
فلقد ورد أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ
إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ»^(٤).

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث رقم ٢٢٥٠٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيمًا، حديث رقم ٦٠٠٥.

(٣) فتح الباري، الجزء ٣، ص ٢٦٤٦.

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، حديث رقم ٣٦٧٩.

ولقد وعد الرسول ﷺ بالأجر العظيم لمن تكفل برعاية الأيتام، فقال ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَةَ مِنْ الْاَيْتَامِ كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ، وَعَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ، كَهَاتَيْنِ اخْتَانِ، وَالصَّقَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى»^(١).

ومذه التوجيهات يكون التكافل الأسري الحق على أسس من الخلق الكريم المطلوب من المسلم التحلي به، منتظراً الأجر من الله عز وجل، دونما إكراه أو إلزام، بل تحري للثواب واقتداء بالرسول ﷺ الذي كان القدوة في هذا المجال.

ولقد كان ﷺ من أرحم الناس بالآيتام، فقد تعددت المواقع في حياته ﷺ التي تحكي هذا الجانب، ومن ذلك موقفه ﷺ مع أيتام جعفر الطيار ﷺ بعد غزوة مؤتة، فعن أسماء بنت عميس، رضي الله عنها، قالت: «لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ذَبَعْتُ أَرْبَعِينَ مِئْئَةً وَعَجَنْتُ عَجِينِي وَعَسَلْتُ بَنِيَّ وَدَهَنْتُهُمْ وَنَظَّفْتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتِنِي بِبَنِي جَعْفَرٍ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَمَّهُمْ وَذَرَفْتُ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا يُنْكِيكَ، أَبْلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أُصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ، قَالَتْ: فَقَمْتُ أَصْبِحُ، وَاجْتَمَعَ إِلَيَّ النِّسَاءُ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ: لَا تُغْلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ»^(٢).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، حديث رقم ٣٦٨٠.

(٢) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث أسماء بنت عميس، حديث ٢٧٦٢٦؛ والسيرة النبوية، ابن هشام، ٣١/٥.

ففي موقفه ﷺ هذا مواسة للأسرة من جانب وعطف على الأيتام، وذلك بشمهم وضمهم إليه. فهذه صورة عملية من تعامله ﷺ مع الأيتام، حيث يمثل فيها الرحمة المهداة لهذه البشرية بأنقى صورها، وأعظم درجاتها، دونما تكلف أو تصنع.

ولقد كان حريصاً ﷺ على الأيتام، بل ويقدمهم على قرابته، وعلى ابنته فاطمة، رضي الله عنها، وهي عنده من المتزلة والمحبة. بمكان، ففي الحديث الذي يرويه الفضل بن الحسن الضمريّ ﷺ: «أَنَّ أُمَّ الْحَكَمِ أَوْ ضِبَاعَةَ، ابْنَتِي الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، حَدَّثَتْهُ عَنْ إِحْدَاهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبِيًّا فَذَهَبْتُ أَنَا وَأُخْتِي وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَحْنُ فِيهِ، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ السَّبْيِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبِّقَنَّ يَتَامَى بَدْرٍ»^(١). والمرأتان اللاتي ذهبن إليه ﷺ برفقة ابنته فاطمة، رضي الله عنها، هما ابنتا عمه ﷺ، ومع ذلك كان التقدمة لأيتام شهداء بدر من الصحابة، رضوان الله عليهم.

وفي موقف آخر نجده ﷺ يزور أصحابه ومن لديهم أيتام في منازلهم ليدخل عليهم السرور والبركة، فيحدث أنس بن مالك ﷺ: «أَنَّ جَدَّتَهُ

(١) سنن أبي داود، كتاب الإمارة والخراج والقيء، باب مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى، حديث رقم ٢٩٨٧.

مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعْتُهُ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا فَلْتُنْصَلْ بِكُمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبَسَ فَتَضَحَّتُهُ بِالْمَاءِ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ». وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى تَطَوُّعًا أَرَادَ إِدْخَالَ الْبَرَكَةِ عَلَيْهِمْ^(١).

كما كان ﷺ يداعب الأيتام في مجتمع المدينة المنورة، ليدخل السرور في أنفسهم، ففي الحديث أن أنس بن مالك ﷺ قال: «كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ فَقَالَ: آتِ هَيْهَ، لَقَدْ كَبِرَتْ لَا كَبِيرَ سُنِّكَ، فَرَجَعَتْ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكَ يَا بَيْتَةَ؟ قَالَتْ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلِيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبِرَ سَنِي، فَلَانَ لَا يَكْبِرُ سَنِي أَبَدًا، أَوْ قَالَتْ قَرْنِي، فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ حِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَدْعُوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبِرَ سَنَهَا وَلَا يَكْبِرَ قَرْنَهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرَّطِي عَلَى رَبِّي؟ أَسِي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ

(١) سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه الرجال والنساء،

حديث رقم ٢٣٤.

كَمَا يَفْضُبُ الْبَشْرُ، فَأَيَّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَرِزْقًا وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

والخلاصة، أن لليتيم في حياة الرسول ﷺ مكانة عالية، فقد حث ﷺ على الإحسان إليه، وضمه إلى بيوت المسلمين، ومخالطتهم، والمحرص على أموالهم وتنميتها واستثمارها حتى لا تأكلها الزكاة، كما كان ﷺ يخالط الأيتام، ويداعبهم ويقدمهم على غيرهم رافة بهم وشفقة عليهم.

أما الثمرات التي يحصل عليها المسلم في تعامله الأخلاقي مع الأيتام فهي عديدة، ومنها ما يجده المسلم في حياته الدنيا، وبعضها الآخر، مما يدخره الله عز وجل له في آخرته، ولكن يمكن إيجازها في الآتي:

- في حسن التعامل مع اليتيم اقتداء بالرسول ﷺ في تعامله مع الأيتام.
- في إكرام اليتيم والقيام بأمره إكرام لمن شارك رسول الله ﷺ في صفة اليتيم، وهي علامة محبة له ﷺ^(٢).
- في حسن التعامل مع اليتيم ضمان - بإذن الله - بمرافقة الرسول ﷺ في الجنة.

- كفالة اليتيم ورعايته من الأخلاق الحميدة، التي امتدحها الإسلام، وتضفي على من يقوم بها لباس التحلي بمكارم الأخلاق.

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب من لعنه رسول الله ﷺ أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك، حديث رقم ٦٦٢٧.
(٢) موسوعة نضرة النعيم، مرجع سابق، ٣٢٦٤/٨.

٦- حقوق الأقارب، من الكتاب والسنة.. وتعامل

الرسول ﷺ معهم:

الأقارب والأرحام تكاد تأتي بمعنى واحد، وإن كان هناك من يفرق بعض التفريقات الدقيقة، قال ابن الأثير: «ذوو الرحم هم الأقارب، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب»^(١). والأرحام عند الفقهاء - غير الفرضيين منهم - يُراد بهم عند الإطلاق الأقارب. وهناك اختلاف في حد الرحم، التي ينبغي أن توصل بين الناس، فقيل: «كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما أثنى والآخر ذكر حرمت مُناكحتهما»^(٢). ومثال ذلك: الآباء والأمهات، والإخوة والأخوات، والأجداد والجَدات وإن علوا، والأولاد وأولادهم وإن نزلوا، والأعمام والعمات، والأخوال والخالات، ومن عدا هؤلاء من الأرحام فلا تتحقق فيهم المحرمية، كبنات الأعمام، وبنات العمات، وبنات الأخوال، وبنات الخالات.

وصلة الرحم هي: فعل كل ما يُعدُّ به الإنسان محسناً لقربته ورحمه، فقد تكون هذه الصلة بالمال، أو بالجاه، أو قضاء حاجة، أو بالزيارة والسلام، أو بالكتابة إن كان غائباً، أو بالتواصل الهاتفى المنتظم، كما تكون صلة الرحم

(١) لسان العرب، مرجع سليق، ١/٦٦٥، ١٢/٢٣٣؛ وكذلك: القاموس المحيط، الفيروز

أبادي (بيروت: دار إحياء التراث الإسلامي، ١٤٢٢هـ) ص ١٠٢٥.

(٢) موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ، مرجع سليق، ٧/٢٦١٤.

بتقديم خدمة مما يُعدُّ من الإحسان بين الناس عامة، وبكل حال فهي تختلف باختلاف الواصل والموصول، وبالجملة هي «كناية عن الإحسان إلى الأقرين من ذوي النسب والأصهار والعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم؛ وقطع الرحم ضد ذلك كله»^(١). ولعل أدنى مراتب صلة الرحم هو إلقاء السلام لقوله ﷺ: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ»^(٢). فدل على أن أقل صلة الرحم هو السلام، سواء بشكل مباشر أم من خلال الكتابة، أو من خلال الهاتف.

ومن هنا نجد أن الإسلام لم يكتف بأن تكون علاقة العطف والرحمة والود قاصرة على الأسرة في نطاقها الضيق في حدود الأبوين والأولاد فقط، بل وسع دائرتها، حتى شملت كل قريب تصله بالإنسان علاقة نسب من جهة الأم أو من جهة الأب، وبهذا تمتد حبال الود وحيوطه لتصل إلى أماكن بعيدة في المجتمع المسلم. ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا، إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَأَلْأَقْرَبِ»^(٣).

ولقد أوصى الإسلام الإنسان المسلم بقرابته خيراً، كما أكد صلة الرحم ومودة ذوي القرى، وحذّر من قطعها في مواطن شتى من القرآن

(١) لسان العرب، مرجع سابق، ٧٢٨/١١.

(٢) فتح الباري، ٢٦٣٩/٣.

(٣) الأدب المفرد، حديث رقم ٦٠؛ وصححه الألباني في تعليقه على الحديث في الأدب المفرد.

الكريم والسنة النبوية، فيقول الله عز وجل في حق ذوي القربى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٩٠). «وهذه اللفظة - ﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ - تقتضي صلة الرحم، وتعمُّ جميع إسداء الخير إلى القرابة.. وهذا المعنى المأمور به في جانب ذي القربى داخل تحت العدل والإحسان، لكنه تعالى خصه بالذكر اهتماماً به وحثماً عليه»^(١).

وفيما يتعلق بالأرحام، يقول عز من قائل: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا بِكُمْ الَّذِينَ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدْوٍ وَطَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأْتَفَقُوا اللَّهُ الَّذِينَ نَسَاءُ لَوْ نَبِيهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: ١)، ويقول عز وجل: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لُغْوٌ كَمَا هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَنْذَرُكَ أَتُولُوا الْأَلْبَابَ ﴿٢١﴾ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْعَيْثَ ﴿٢٢﴾ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ ﴿٢٣﴾﴾ (الرعد: ١٩-٢١). والمقصود بوصل ما أمر الله به أن يوصل: القرابات، كما ذكر ذلك عدد من المفسرين^(٢).

أما في السنة النبوية فتتوالى الوصايا من لدن خير البرية ﷺ بصلة الرحم، فعن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: «أَنْ أُعْرِيئَا عَرْضَ

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص ١١١٢.

(٢) نظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ص ٧٠٥؛ وكذلك: زاد المسير في علم التفسير، ص ٥١؛ وكذلك: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص ١٠٣٨؛ وكذلك: فتح القدير، ص ٨٨٧.

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَخَذَ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ وَفَّقَ أَوْ لَقَدْ هُدِيَ، قَالَ: كَيْفَ؟ قُلْتُ: قَالَ: فَأَعَادَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»^(١)، فقد قرنها ﷺ مع التوحيد، والصلاة، والزكاة التي هي أركان الإسلام. وليس هذا فحسب، بل عدّه ﷺ من الموفقين والمهتدين أن سأل هذا السؤال، ولا شك أنه ﷺ أجابه بما يحقق للسائل التوفيق والهداية وهي: عبادة الله عز وجل، والصلاة والزكاة، وصلة الرحم.

وكما حث الإسلام على صلة الرحم فقد حذر من قطعها بالوعيد الشديد والحرمان من الجنة، فقال ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ»^(٢). وقطية الرحم من أسرع الذنوب تعجيلاً بعقوبتها في الحياة الدنيا مع ما يجده من عقوبة في الآخرة، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ ذَنْبٍ

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب فضل صلة الرحم، حديث رقم ٥٩٨٣؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة، حديث رقم ١٠٤؛ واللفظ للمسلم.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب تم القاطع، حديث رقم ٥٩٨٤؛ وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث رقم ٦٥٢١؛ واللفظ للمسلم.

أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي
 الْآخِرَةِ، مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»^(١). ولقد دلنا الرسول ﷺ على إحدى
 الوسائل المعينة على صلة الرحم، وهي معرفة النسب ليتعرف درجة قرابته،
 ليبدأ بصلتهم، الأقرب فالأقرب، وفق الحديث السابق ذكره.
 روى أبو هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَسَابِكُمْ
 مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاءٌ فِي
 الْمَالِ، مَنَسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ»^(٢).

ومما ينبغي أن يعلم أن الواصل ليس بالمكافئ، والمكافئ هو الذي يصل
 من أرحامه من وصله، ولا يصل من يقطعه، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ
 قال: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ
 وَصَلَّهَا»^(٣). فليس الوصل لمن وصلك، بل حقيقة الوصل يكون لمن قطعك،
 ويوضح ابن حجر هذه المسألة بقوله: «المُرَادُ بِالْوَاصِلِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
 الْكَامِلِ، فَإِنَّ فِي الْمُكَافَاةِ نَوْعَ صِلَةٍ، بِخِلَافٍ مِنْ إِذَا وَصَلَهُ قَرِيْبَهُ لَمْ يُكَافِئْهُ فَإِنَّ
 فِيهِ قِطْعًا بِإِعْرَاضِهِ عَنِ ذَلِكَ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ الْوَصْلِ ثُبُوتُ الْقِطْعِ، فَهُمْ

(١) سنن الترمذي، حديث رقم ٢٥١١؛ وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعلم النسب، حديث رقم ١٩٧٩؛
 والمسنَد، مسند المكثرين، حديث رقم ٨٨٥٥؛ وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث
 الصحيحة، الجزء ١، برقم ٢٧٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، ليس الواصل بالمكافئ، حديث رقم ٥٩٩١.

ثلاث درجات: واصل ومكافئ وقاطع، فالواصل من يتفضل ولا يُتفضل عليه، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، والقاطع الذي يُتفضل عليه ولا يتفضل. وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك يقع بالمقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذٍ فهو الواصل، فإن جُوزي سُمي من جازاهُ مكافئاً»^(١).

وما تحسن الإشارة إليه في هذا الأمر مسألة اختلاف الدين بين الواصل والموصول، حيث لا تلزم المسلم الصلة حال كون من يرغب وصله كافراً، لقول الله عز وجل: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة: ٢٢).

أما كون الصلة مع الأبوين فالأمر متعين على المسلم قولاً واحداً فهي مطلوبة لقول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ تَمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (لقمان: ١٥). ويؤكد ذلك حديث الرسول ﷺ الذي يقول فيه: «إِنْ آلَ أَبِي.. لَيْسُوا

(١) فتح الباري، ٣/٢٦٤٠.

بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِّيَ اللَّهُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ.. وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَهَا
بِبِلَاهَا»^(١). فيوضح الرسول ﷺ أن وليه ﷺ من كان صالحاً وإن بعد منه
نسبه، وليس وليه من كان غير صالح وإن قرب منه نسبه. ويستفاد من
هذا أن الرحم المأمور بصلتها والمتوعد على قطعها هي التي شرع لها ذلك،
فأما من أمر بقطعه من أجل الدين فيستثنى من ذلك، ولا يلحق بالوعيد
من قطعه لأنه قطع من أمر الله بقطعه، لكن لو وصلوا بما يباح من أمر الدنيا
لكان فضلاً.

ولصلة الرحم آثار فورية في الحياة الدنيا، ومن ذلك ما ورد في الحديث
الشريف وهو قول المصطفى ﷺ: «فَإِنْ صَلَّةَ الرَّحِمِ مَعَجَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاءٌ
فِي الْمَالِ، مَنَسَاءٌ فِي الْأَثَرِ»^(٢). ففي صلة الرحم زيادة في الرزق، وزيادة في
العمر.. ومن آثار صلة الرحم كذلك تخفيف الشحناء بين القربان،
فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «تعلموا أنسابكم، ثم صلوا أرحامكم،
والله إنه ليكون بين الرجل وبين أخيه الشيء، ولو يعلم الذي بينه وبينه من
داخله الرحم لأوزعه ذلك عن انتهاكه»^(٣). فمعرفة العلاقة بين المتشاحنين

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب تبيل الرحم ببلاها، حديث رقم ٥٩٩٠.

(٢) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعلم النسب، حديث رقم ١٩٧٩؛

وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، الجزء الأول، حديث رقم ٢٧٦.

(٣) الأدب المفرد، حديث رقم ٧٣، ص ٤٣٨؛ وذكر الألباني تعليقا على الحديث قللاً: حسن

الإسناد، وصح مرفوعاً نظير سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، حديث رقم ٢٧٧.

تردعهم في الغالب عن استمرار العداوة، وطول المخاصمة، بل قد تفضي بهم هذه المعرفة لما بينهم من رحم إلى الصلح إن كان ثمة تخاصم، أو تحجز عن ظلم أن كان ثمة نية لابتدائه. ومن آثارها تقوية أواصر العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة الواحدة، انطلاقاً منها إلى تقوية تلك العلاقة في المجتمع ككل.

ولقد كانت هذه الصفة المحمودة، وهي صلة الرحم، مما يوصف به ﷺ قبل البعثة، ففي حديث السيدة خديجة، رضي الله عنها، عندما رجع من الغار أول لقائه بجبريل، عليه السلام، فقالت مُطمئنة له: «كَلَا، وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ»^(١). واستمر هذا الخلق معه ﷺ بعد البعثة، فهو من بُعث ليتمم مكارم الأخلاق.

ومن مواقفه ﷺ في هذا الأمر ما قام به من إعانة على زواج اثنين من آل بيته الشريف؛ ففي الحديث الذي يرويه البخاري أنه «اجْتَمَعَ رَيْبَعَةُ بِنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا: وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ، قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَاهُ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ.. ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ أَبْرُ النَّاسِ، وَأَوْصَلُ النَّاسِ، وَقَدْ بَلَّغْنَا

(١) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، حديث رقم ٣.

النَّكَاحِ فَحِينًا لِنُؤْمَرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُؤَدِّي إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي
النَّاسُ وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ، قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا.. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ
الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَرْسَاحُ النَّاسِ، اذْعُوا لِي مَحْمِيَةَ،
وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ، وَنُؤْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَجَاءَهُ،
فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ^(١): أَلَكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ، لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَأَنْكَحَهُ، وَقَالَ
لِنُؤْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: أَلَكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ، لِي فَأَنْكَحْنِي، وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ:
أَصْدُقِ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ، كَذَا وَكَذَا»^(٢).

ومن موافقه ﷺ، الدالة على حرصه على صلة رحمه وشفقته عليهم
أنه لما أنزلت هذه الآية، وهي قول الله عز وجل: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ
الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء: ٢١٤)، دَعَا قُرَيْشًا «فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ:
يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَلْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةِ بْنِ كَعْبِ،
أَلْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، أَلْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ،
يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَلْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَلْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ
مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَلْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ،
أَلْقِدِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ
لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بِيَلَالِهَا»^(٣). فقد أبان ﷺ موقفه معهم أنهم

(١) هو محمية بن جزء، رجل من بني لؤي كان رسول الله ﷺ يستعمله على الأخصاص.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة، حديث رقم ٢٤٨١.

(٣) مسلم، كتاب الإيمان، باب في قول الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، رقم ٥٠١.

لا يعني عنهم شيئاً إن هم لم يؤمنوا بهذا الدين، ولكن على الرغم من تكذيبهم فإنه أبان، عليه الصلاة والسلام، أنه سيصل الرحم بحدها الشرعي فحسب.

ومن مواقفه ﷺ في صلة الرحم استقباله لأخته من الرضاعة الشيماء بنت الحارث بن عبد العزى لما استأقها الصحابة هي وزوجها إلى رسول الله ﷺ في منصرفه من غزوة الطائف، فإثما قدمت إليه وقالت له: يا رسول الله، أني أختك من الرضاعة.. فبسط لها رداءه فأجلسها عليه، وخيرها، وقال: إن أحببت فعندي محبة مكرمة، وإن أحببت أن أمتعك^(١)، وترجعني إلى قومك فعلتُ، فقالت: بل تمتعني وتردني إلى قومي، فتمتعها رسول الله ﷺ وردّها إلى قومها، وأعطّاها غلاماً له يُقال له مكحول وجارية^(٢). وما تجدر ملاحظته هنا أن تعامله ﷺ معها كان وهي لم تدخل الإسلام بعد، ثم أسلمت، رضي الله عنها، بعد ذلك.

أما ثمرات صلة الرحم، التي يجنيها المسلم في دنياه وأخراه، فأبرزها أنّها اقتداء بالرسول ﷺ، كما أنّها تقوي أو اصر العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة الواحدة، ليعم المجتمع بكامله الترابط والتواد.

(١) أي: أعطيك ما يكون فيه متعتك وانتفاعك.

(٢) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء ٥، ص ١٢٨.

٧- حقوق المسنين، من الكتاب والسنة.. وتعامل

الرسول ﷺ معهم:

إن من سنن الله عز وجل في تكوين أي مجتمع من المجتمعات وجود طبقة من كبار السن، يعمرون ويطول بهم العمر، وقد اعتنى الإسلام بهذه الفئة، وأعطاهما حقها من التقدير والاحترام والتكريم، وبخاصة أنه يصاحب هذه المرحلة ضعف عام في الإنسان، وذلك مصداق لقول الحق تبارك وتعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفِ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ (الروم: ٥٤). فالإنسان يمر بثلاث مراحل رئيسة: ضعف، ثم قوة، ثم ضعف، وهناك عدد من التغيرات التي تصيب الإنسان في حالة كبره: فهناك التغيرات الجسمية، والتغيرات الاجتماعية، ومن ذلك تقلص علاقاتهم الاجتماعية، والنفسية، والعقلية، والاقتصادية، وفي التراث النبوي الكثير من الرصايا بهذه الفئة، فضلاً عن الممارسات العملية للمصطفى ﷺ.

إن للمسن مكانته المتميزة في المجتمع المسلم، فهو يُعامل معه بكل توقير واحترام، انطلاقاً من قول الرسول ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا»^(١). وفي إلقاء السلام أمر ﷺ أن «يُسَلِّمُ الصَّغِيرَ عَلَى الْكَبِيرِ،

(١) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان، حديث رقم ١٩٢١.

وَالْمَأْرُ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(١)، وحتى في الكلام أمر ﷺ،
 ألا يتكلم الصغير في أمر دون الكبير، ففي الحديث أنه ﷺ قال لمن تكلم
 عنده وفي القوم من هو أكبر منه: «كَبُرَ الْكُبْرُ»^(٢)، قال يحيى - وهو أحد
 رواة الحديث - يعني ليلي الكلام الأكبر.

وقرن رسول الله ﷺ بين إكرام المسن وإجلال الله عز وجل، ففي
 الحديث أنه ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ»^(٣).
 بل ذكر ابن حجر في الفتح حديثاً فيه توجيه إلهي كريم باحترام الأكابر،
 وتقديرهم، وهو قول الرسول ﷺ: «أمرني جبريل أن أقدم الأكابر»^(٤).

كما نجد أن الإسلام راعي في أحكامه الضعف، الذي يعيشه كبير
 السن، ورتب على ذلك أحكاماً خاصة بهم تتصف باليسر والتجاوز، مراعاة
 لحالتهم الصحية والبدنية، وهذا ما تمتاز به شريعة الإسلام من يسر وتجنب
 للعسر، يقول الله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ
 بِكُمْ الْعُسْرَ...﴾ (البقرة: ١٨٥)، فنجد في بعض العبادات لهم معاملة
 وأحكاماً خاصة ومن ذلك: الترخيص لكبير السن في إنابة من يحج عنه لكبر

(١) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب يسلم للصغير على الكبير، حديث رقم ٦٢٣١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير ويبدأ الكبير بالكلام والسؤال، حديث

رقم ٦١٤٢.

(٣) الأدب المفرد، البخاري، حديث رقم ٣٥٧.

(٤) فتح الباري، ١/٤١٠.

سنه وعجزه عن ذلك، فعن ابن عباس، رضي الله عنهما، أنه قال: «جَاءَتْ
 امْرَأَةٌ مِنْ خُتَعَمَ عَامَ حَجَّةِ الرِّدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى
 عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى
 الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أُحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ»^(١). فهذه الرخصة خاصة
 بكبير السن. كما أمر النبي ﷺ الأئمة الذين يصلون بالناس بالتخفيف في
 صلاتهم مراعاة لمن خلفهم من الضعفاء وكبار السن. فعن أبي هريرة رضي
 أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ
 مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِلْ
 مَا شَاءَ»^(٢).

كما رتب الإسلام على هذا التوقير والاحترام جزاءً بمثله، استناداً لقول
 الله عز وجل: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ (الرحمن: ٦٠)، أي:
 هل جزاء من أحسن في عبادة الخالق، ونفع عبده، إلا أن يحسن خالقه إليه
 بالثواب الجزيل، والفوز الكبير والنعيم والعيش السليم^(٣). فعن أنس رضي
 رسول الله ﷺ قال: «مَا أَكْرَمَ شَابًّا شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَبَضَ اللَّهُ لَهُ مِنْ

(١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة،
 حديث رقم ١٨٥٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء، حديث رقم
 ٧٠٣.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المتان، مرجع سابق، ص ٨٣١.

يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ»^(١)، فهذا الحديث يبيِّن أن إحسان الشاب للشيخ يكون سبباً لأن يقبض الله له من يكرمه عند كبره.

ولم تقتصر هذه التوجيهات للعناية بالمسنِّين على المسلمين منهم فحسب، بل حتَّى مع الكفار في حالة الحرب، ففي الوقت الذي لم يعرف العالم الحديث آداب الحرب إلا في القرن الماضي، فقد جاء بها الإسلام قبل أكثر من أربعة عشر قرناً، ولم تظهر معاهدة رسمية حول آداب الحرب إلا في عام (١٢٧٣هـ/١٨٥٦م)، والتي تسمى (تصريح باريس البحري)، ثم توالى الاتفاقات وأبرزها اتفاقات جنيف التي دُوِّنت عام (١٣٦٩هـ/١٩٤٩م) والخاصة بمعاملة جرحى وأسرى الحرب، وحماية الأشخاص المدنيين، ورغم وجود هذه المعاهدة فإنها لا تطبق إلا في حالة قيام الحرب بين دولتين موقعتين على المعاهدة^(٢).

أما في الإسلام، فكانت هذه الآداب الحربية تطبق ابتداءً، حتَّى ولو لم يكن هناك أية اتفاقات أو معاهدات، فهذا هو سرايا رسول الله ﷺ تنطلق بمئة وبسرة ناشرة الخير والنور، ولقد اشتملت وصاياه ﷺ ووصاياه خلفائه من بعده إلى الجيوش على عدد من التوجيهات شملت جوانب عدة، منها: العناية بالشيخوخ وكبار السن، والاهتمام بهم، وعدم

(١) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في إجلال الكبير، حديث رقم ٢٠٢٢.

(٢) رعاية المسنِّين في الإسلام، عبد الله بن ناصر السحان (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٧هـ) ص ٧٣.

قتلهم، أو التعرض لهم. يروى الطبراني عن سليمان بن بريدة عن أبيه أنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشاً أو سرية دعا صاحبهم، فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا، وتغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً»^(١). ويتضح من نص الحديث أن ذلك كان ديدنه ﷺ في كل غزوة أو سرية، ولم تكن محض صدفة أو مقولة يتيمة خرجت من في رسول الله ﷺ فالراوي يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشاً أو سرية...»، فاللفظ يدل على تكرار ذلك الفعل.. وروى البيهقي عن خالد بن زيد رضي الله عنه أنه قال: «خرج رسول الله ﷺ مشيعاً لأهل موته حتى بلغ ثنية الوداع، فوقف ووقفوا حوله، فقال ﷺ: اغزوا باسم الله، فقاتلوا عدو الله وعدوكم.. ولا تقتلوا امرأة ولا صغيراً ضرماً ولا كبيراً فانياً، ولا تقطن شجرة، ولا تعقرن نخلاً، ولا تهدموا بيتاً»^(٢).

ولم يتوقف الأمر على وصية من رسول الله ﷺ أو حث على عدم قتل الشيوخ فحسب، بل هدّد من قتل شيخاً أنه لن يسلم من تبعه ذلك الفعل،

(١) المعجم الأوسط، الطبراني، تحقيق: محمود الطحان (الرياض: مكتبة المعارف، ٢٠٠٥) ٢/٢٥٥.

(٢) السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ) ٩/١٥٤.

فقد قال ﷺ: «مَنْ قَتَلَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، أَوْ أَحْرَقَ نَخْلًا، أَوْ قَطَعَ شَجَرَةً مُشْمِرَةً، أَوْ ذَبَحَ شَاةً لِإِهَابِهَا، لَمْ يَرْجِعْ كَفَافًا»^(١).

ولا يتناقف هذا مع حديث الرسول ﷺ الذي يرويه أبو داود عن سمرة بن جندب ﷺ أنه أن رسول الله ﷺ قال: «اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَبْقُوا شَرِّهِمْ»^(٢)، والشرح: الغلمان الذين لم يبتوا، فقتل الشيخ من المشركين محمول على أنه إذا كان يقدر على القتال ويقاوم ضد المسلمين، أما من كان منهم لا يطيق القتال ولا ينتفع به في رأي فلا يقتل، وعليه يحمل حديث منع القتل وهذا هو مذهب جمهور الفقهاء^(٣).

ولقد مارس ﷺ توجيهاته نحو كبار السن في حياته العملية، فيحدث سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ»^(٤). فالرسول ﷺ كان يريد أن يبدأ بكبار السن

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند الأئصار، حديث رقم ٢٢٧٢٦.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء، حديث رقم ٢٦٧٠.

(٣) أوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكريا الكاندهلوي (مكة المكرمة: المكتبة الإمدانية) ٢٣١/٨.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأثرية، باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب، حديث رقم ٥٦٢٠؛ وصحيح مسلم، كتاب الأثرية، باب استحباب إدارة الماء واللسين ونحوهما، حديث رقم ٥٢٩٢؛ واللفظ للبخاري.

من هم عن شماله، إلا أن السنة أن يبدأ باليمين، ومن كرم خلقه ﷺ أنه استأذن صاحب الحق قبل أن يفعل، وبكل حال فالشاهد هنا، أن المصطفى ﷺ كان يريد أن يوقر الكبير بتقديمه في الشرب قبل غيره من الصغار ممن كانوا في المجلس.

وفي موقف آخر، تقول السيدة عائشة، رضي الله عنها: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَنُّ وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ فَأَوْحِيَ إِلَيْهِ أَنْ أَعْطِ السَّوَّكَ الْأَكْبَرَ»^(١). وفي فعله ﷺ عندما أتاه عيينة بن حصن وعنده أبو بكر وعمر، رضي الله عنهم، وهم جلوس جميعاً على الأرض، فیدعوا لعينة بنمرقة - وسادة - فأجلسه عليها، وقال: «إِذَا أَتَاكُمْ كَبِيرٌ قَوْمٍ فَأَكْرَمُوهُ»^(٢).

كما أخرج الترمذي عن أنس ﷺ قال: جاء شيخ يريد النبي ﷺ فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له، فقال النبي ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوقِّرْ كَبِيرَنَا»^(٣). وذكر بعض العلماء أن مقتضى هذه الصيغة وهي قول المصطفى عليه الصلاة والسلام: «ليس منا» التحريم، ومن العلماء من جعلها كبيرة^(٤). وأخرج الإمام أحمد في المسند عن أنس ﷺ أنه قال: «جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ، أَبِي قُحَافَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، يَحْمِلُهُ حَتَّى

(١) فتح الباري، ١/٤١٠.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ١٩/٧.

(٣) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان، حديث رقم ١٩٢١.

(٤) الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح الحنبلي (الرياض: دار الملك

عبد العزيز، ١٤١٩هـ) ١/٤٤٤.

وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: لَوْ أَفْرَزْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لِأَتَيْنَاهُ مَكْرُمَةً لِأَبِي بَكْرٍ، فَأَسْلَمَ وَلِحَيْثُهُ وَرَأْسُهُ كَالنَّعَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرُوهُمَا وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ»^(١).

ولقد أوصى الإسلام بكبار السن، والتواصل معهم بطريقة أخرى غير مباشرة، وتمثل هذه الطريقة في أمره ﷺ بصلة صديق الوالدين، ففي الحديث أنه ﷺ قال: «من البر أن تصل صديق أبيك»^(٢)، بل عدّه الرسول ﷺ من أبرّ البرّ، فعن ابن عمر، رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَبْرِّ الْبِرِّ صَلَّةَ الرَّجُلِ أَهْلًا وَدَّ أَيْهِ بَعْدَ أَنْ يُؤْتَى»^(٣).

إن رعاية المسنين قد لا تبدو ظاهرة من هذه الآثار، ولكن بتأمل بعض جوانبها يتضح لنا ذلك، فمما لا شك فيه أن صديق الوالدين في الغالب الأعم سيكون كبيراً في السنّ، فعندما يقوم المسلم بصلة صديق والديه وإكرامه فهو في حقيقة الأمر قام برعاية أحد المسنين في المجتمع، إلى جانب

(١) مسند الإمام أحمد، باقي مسند المكثرين، مسند انس بن مالك ﷺ، حديث رقم ١٢٦٦٣، وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، جزء ١، حديث رقم ٤٩٦.

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي (الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، بدون تاريخ) مرجع سابق، ٣٧٩/٢، وذكره الألباني في الأحاديث الصحيحة، ج ٥، حديث رقم ٢٣٠٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، حديث رقم ٦٥١٥.

بره بوالديه، وهذه إحدى صور البر الرائعة في المجتمع المسلم والتي تساعد أفراد المجتمع على القيام بدمج المسنّ في المجتمع، كما يؤدي ذلك إلى القضاء على العزلة التي قد يمر بها كبير السن، وبهذا التوجيه الكريم استطاع الإسلام أن يخفف من آثار التغيرات الاجتماعية التي يمر بها المسن، وكذلك التغيرات النفسية، لأن بينهما علاقة تأثيرية متبادلة. فحين يزور أفراد المجتمع أصدقاء آبائهم فذلك يعني أن الجيل المتوسط في المجتمع قد ارتبط تلقائياً بجيل كبار السن، وأصبح المسنون جزءاً لا يتجزأ من المجتمع.

وخلاصة هذا البحث، أن هناك العديد من التوجيهات النبوية لاحترام المسن في المجتمع المسلم، وتوقيره، وتقديمه في الأمور العامة والخاصة، وقد مارس ذلك ﷺ في أكثر من موقف يستدعي الأمر ذلك، ومعاملة المسنّين في المجتمع بهذه الطريقة الراقية التي كان يفعلها المصطفى ﷺ كقبيلة بتحقيق حياة أسرية يحوطها الوفاء من جانب، والرحمة من جانب آخر، وكلاهما في النهاية مقصودة لذاتهما في حث الإسلام على التعامل الأخلاقي مع المسنّين في المجتمع المسلم.

الفصل الثالث

أثر الالتزام بالحقوق والواجبات في أمن المجتمع وسعادته

إن التعاملات الأخلاقية، التي سبق ذكرها والتي ينبغي أن يتعامل بها المسلم اقتداءً برسوله ﷺ، وتحقيقاً لمقاصد الشريعة الكبرى في الحياة، سواء كانت هذه التعاملات الأخلاقية موجهة للوالدين، أم لذوي الأرحام، أم للزوجات والأبناء، أو من يعمل في البيت، فكل هذه التعاملات تعمل بشكل مباشر على تأسيس بناء أخلاقي مترابط في النواة الأولى للمجتمع وهي الأسرة.

وفي تماسك الأسرة تحقيق لمكاسب أخرى مترتبة على ذلك الالتزام الأخلاقي بين أفراد الأسرة، فالصغير يوقر الكبير، والكبير يعطف على الصغير، والزوج يحنو على زوجته، والأب يهتم بأمر ولده وخدمه، وهكذا في منظومة تربوية متكاملة يؤسس لها الإسلام من خلال تشريعاته القولية من القرآن والسنة، ومن خلال أوامر النبي ﷺ القولية والترجمة العملية لها، ليصل في النهاية إلى تحقيق صلاح الأسرة ذاتها، وتكوين محاضن تربوية في المجتمع تعمل عملها: الاجتماعي، والتربوي، والنفسي في أفراد المجتمع، صغاراً وكباراً، لكي يخرج لنا كيان مجتمعي يحقق الغاية من وجوده في هذا الكون، وهو تحقيق العبودية لله عز وجل، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات: ٥٦).

لقد حرص الإسلام على تماسك المجتمع، ووحدة، وتماسك أركانه، ذلك أن المجتمعات لا يمكنها الوقوف في وجه المتغيرات بأنواعها المختلفة: الاجتماعية، والثقافية والاقتصادية، والأمنية، إذا لم يكن هناك ثمة وحدة صف، أو ترابط ظاهر وباطن في المجتمع، وتعد الأسرة المرتكز في هذا الترابط وأسه المتين، فلا يمكن تصور الكل وهو متماسك دونما تلاحم في الجزء، ولا يمكن للمجتمع الكلي التماسك، دونما لُحمة في مكونه الرئيس، الأسرة. من هنا نجد التأكيد المبكر في حياة الإنسان على اختيار نواة الأسرة الصالحة، التي تمثل ركنها الثاني وهي الزوجة في قوله ﷺ: «تُنكحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(١). ثم الحرص على حسن تربية الأبناء، والقيام بحقوقهم كاملة لينشأوا النشأة الإسلامية الصحيحة، حيث يُعد ذلك مقصداً أساساً من مقاصد الشريعة في النكاح والزواج والتي تتمثل في «سد الحاجات الجنسية وصيانة الفروج والعورات وحفظ الأعراض والأنساب، ومنع الفتن والردائل والمنكرات، وفوق ذلك كله تتمثل هذه المقاصد في تحقيق النسل وإيجاد الولد الصالح.. الذي سيكون النواة الإسلامية للأسرة الصالحة، التي ستشكل القاعدة الضرورية لقيام الأمة الصالحة، التي هي خير أمة أخرجت للناس»^(٢).

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، رقم ٥٠٩٠؛ وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، رقم ٣٦٣٥ واللفظ للبخاري.
(٢) المقاصد الشرعية: تعريفها - أمثلتها - حجيتها، نور الدين بن مختار الخادمي (الرياض: كدوز تشبيليا للنشر، ١٤٢٤هـ) ص ٥٢.

ولأجل تلك المقاصد العظمى أخذت أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي حيزاً واسعاً، شرحاً وتفصيلاً، لذا لا عجب أن نجد من يعتبر أحكام الإسلام في نطاق الأسرة أقرب إلى العبادات منها إلى المعاملات، وذلك بالنظر إلى المفهوم الواسع للعبادة والذي سبقت الإشارة إليه، بأنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال، الباطنة والظاهرة، وذلك عائد لما يوليه الشرع من أهمية لموضوع الأسرة وتربطها، ودمومتها في أمن وسلام، فضلاً عن أحكام نظامها، ذلك أن «نظام الأسرة في الإسلام إنما هو لبنة في النظام الإسلامي المتشابك المتكامل، فهو وثيق الصلة بالبناء الإسلامي للمجتمع، سواء في مجال العقيدة، أو الشريعة، أو الأخلاق.. وتخضع لحقوق وواجبات عينية وكفائية، ويحكمها ما يحكم المجتمع الإسلامي كله.. ومن هنا فإن تداعي الأسرة من شأنه أن يقوض دعائم المجتمع، بل من شأنه أن يفسد مسار الحضارات»^(١).

إن الحقوق والواجبات الأسرية إنما شرعت لصلاح الأسرة ابتداءً، والمجتمع انتهاءً، ولا يتصور صلاحهما دونما نظام أخلاقي يضبط هذه العملية الإصلاحية ويوجهها، وبأبي على رأس هذه الحقوق التعاملات الأخلاقية بين أفراد الأسرة الواحدة، ومن هنا نجد أن الإسلام حرص كل الحرص على أداء الحقوق الواجبة على المسلم، بغض النظر عن تعامل المقابل له، فيبدأ بالدائرة الكبرى، وهي مجال الطاعة لولي الأمر، حيث نجد التوجيه بالطاعة وأداء ما على المسلم

(١) توجيهات الإسلام في نطاق الأسرة، عبد الله التركي (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٤هـ) ص ٤.

وترك حساب الطرف الآخر إلى الله عز وجل، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه حين تباین الرايات واختلاف الولاءات: «إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ، وَتَمْرُونَ أَثَرَهُ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مَتًّا؟ قَالَ: أَدُوا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»^(١).

وفي المجال الشخصي أمر ﷺ بالقيام بما هو على المسلم، و ألا يكافأ الشر بالشر، قال ﷺ: «أَدُّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»^(٢). كما حث الإسلام على أن يوطن المسلم نفسه على الخير دون أن يتأثر بالبيئة حوله، وفي ذلك يقول المصطفى ﷺ: «لَا تَكُونُوا إِمْعَةً تَقُولُونَ: إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنًا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا»^(٣).

إن الإسلام حين يطالب أفراده القيام بالحقوق التي عليهم إنما يهدف من وراء ذلك المبادأة بالخير من كل طرف ليقابله الطرف الآخر بمثله، أو يدفع به شره على أقل الأحوال، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت: ٣٤). يقول ابن عطية في تفسير هذه الآية:

-
- (١) المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، رضي الله تعالى عنه، حديث رقم ٣٦٤٠؛ وللحديث أصل في صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تفكرونها»، حديث رقم ٧٠٥٢.
- (٢) سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب أد الأمانة إلى من ائتمنك، حديث رقم ١٢٦٤.
- (٣) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الإحسان والعفو، رقم ٢٠٠٧.

إنها «جمعت مكارم الأخلاق وأنواع الحلم. والمعنى: ادفع أمورك وما يعرض لك مع الناس ومخالطتك لهم بالفعل أو بالسيرة التي هي أحسن الفعلات والسير.. أما قوله تعالى عن العدو ﴿كَأَنَّهُمْ وَبِيَ حَمِيمٌ﴾ فأدخل كاف التشبيه؛ لأن الذي عنده عداوة لا يعود ولياً حميماً، وإنما يَحْسُنُ ظاهره فيشبه بذلك الولي الحميم»^(١)، وهذا مطلب في حد ذاته، وهو إطفاء العداوة بين المسلمين.

إن الإسلام حريص كل الحرص على جمع الكلمة وإظهار وحدة المجتمع المسلم وتماسكه، بل يسعى إلى ذلك بشتى الطرق وبالحث المباشر، ومن ذلك قول المصطفى ﷺ: «الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ مُخَالَطًا النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَىٰ أَدَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالَطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَىٰ أَدَاهُمْ»^(٢). فالإسلام دين اجتماع، ومجتمعي ويكره الانفراد والانعزال، ويحث على التخاطب والتحاب، ودل أتباعه على الأفعال التي تؤدي إلى التحاب، وعدّها من صميم الإيمان، وإن كانت يسيرة في نظر بعض المسلمين الآن، فمن ذلك قوله ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُوْمِنُوا، وَلَا تُوْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَوْلَا أُدْلِكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(٣). وهذا أمر يسير ولكن أثره عظيم في منتهاه، فهو يبدأ بإفشاء السلام وينتهي بالمؤمن بدخول الجنة.

إن هذا الترابط في المجتمع، الذي ينشده الإسلام لا يمكن تصوره دون أن يكون هناك ترابط في الأسرة ذاتها، وترابط الأسرة سواء الصغيرة منها،

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص ١٦٥٤.

(٢) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في فضل للمخالطة مع الصبر على أذى الناس، حديث رقم ٢٥٠٧؛ ونكره الألباني في صحيح الجامع برقم ٦٥٢٧.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم ١٩٤.

أو الكبيرة في محيط الأقارب عامة، لا يكون إلا بكسب القلوب واستحلاب محبتها، وهذا لا يكون بالأموال، ولكن كما قال الرسول ﷺ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ»^(١). والأسرة هي المنشأ لهذه الأخلاق، وهي الحاضنة لها، وفيها يكون تعلمها ابتداءً ثم العمل معها، وفيها، ومن خلالها. وقد تكون تعوداً في بداية الأمر ولكن ما تلبث إن تكون تعبداً لله عز وجل، فالأسرة تقوم بدور مهم في عملية التنشئة الاجتماعية، ذلك كونها المحيط الأول الذي ينشأ فيه الطفل ويقضي فيه معظم وقته إن لم يكن كله في سنواته الأولى، «وقد أجمعت الخبرات الإنسانية ودلت تجارب العلماء على ما للتربية في الأسرة من أثر عميق وخطير يتضاءل دونه أثر أي شيء آخر في تحديد الشخصيات وتشكيلها.. وتتركز خطورتها في أن ما يغرس في ثنايا السنوات الأولى من حياة الطفل من خلال الأسرة من عادات واتجاهات وعواطف يصعب تغييره أو استئصاله، ومن ذلك القيم الخلقية»^(٢).

إن هذه القيم الخلقية، التي يتعلمها الطفل في الأسرة والتي نحن بصدده الحديث عنها، حيث يتعلم الطفل من محيطه الأسري تلك الأخلاق الحميدة، أو يتعلم ضدها، فالأمر لا يتوقف على مجرد الممارسة من الأبوين فحسب،

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق أبي عبد الرحمن عادل بن سعد والسيدي محمود بن إسماعيل (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ) ٣١٠/٧، حديث رقم ٦٩٠٠.

(٢) الأسرة والضبط الاجتماعي، محمد بن معجب للحامد وناف بن هشال الرومي (الرياض: بدون ناشر، ١٤٢٢هـ) ص ٥٨.

بل يستتبع ذلك، تعلم الأبناء أنفسهم لتلك الممارسات. وحسبك في ذلك حديث المصطفى ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١). ومن هنا فإنه كلما كانت الأسرة متمسكة بدينها، ومن ذلك التعامل الأخلاقي في محيط الأسرة، انعكس ذلك على تربية الأطفال، ويحكمون الدين ومبادئه وأحكامه في تصرفاتهم وممارستهم المستقبلية، فسلوك المستقبل ما هو إلا نتاج تربية الحاضر، وإن خيراً فخير وإن شراً فشر، والله المستعان.

إنَّ مما لاشك فيه أنَّ التعامل الأخلاقي من قبل المسلم تجاه أفراد المجتمع سيؤدي بالضرورة إلى انتشار الاحترام المتبادل بين أفراد المجتمع، والاحترام المتبادل بين المسلمين خُلِقَ متولد من التعامل الأخلاقي، وهو صورة من صور التراحم، وجانب من جوانبه، والتراحم من الخلق، الذي حث عليها الإسلام في أكثر من موطن، بل وامتدح القرآن الكريم المجتمع المسلم الأول بأنه متراحم فيما بينه، فقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (الفتح: ٢٩). فأثنى عليهم الله عز وجل بكونهم رحماء بينهم مقابل الشدة على الكفار. كما أوصى الله عز وجل المسلمين بالتواصي

(١) صحيح مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، حديث رقم ٦٨٠٠.

بالتراحم، قال عز من قائل: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ (البلد: ١٧). أي «أوصى بعضهم بعضاً بالصبر على الإيمان والثبات عليه.. وأن يكونوا متراحمين متعاطفين. أو بما يؤدي إلى رحمة الله»^(١). ولاشك أن مما يؤدي إلى رحمة الله الخلق الحسن وانتشاره بين المسلمين، وشيوعه بينهم.

إن الإسلام يريد أن يصل بالمجتمع لكي يكون كياناً واحداً، يؤله كله ما يؤلم بعضه، فيصف الرسول ﷺ المجتمع المسلم بقوله: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»^(٢). ويقول ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْتَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ»^(٣). والوصف بليغ في هذا التشبيه من المصطفى ﷺ، حيث يتأثر الجسم بكامله إذا اشتكى عضو من أعضائه، فكان الأمر دعوة إلى الفرد لكي يصلح نفسه ومن حوله من أفراد أسرته حتى لا يؤثر على سائر المجتمع، وكذلك الأمر ينصرف إلى المجتمع أن يأخذ بيد الفرد أو الأسرة لتصلح لكي لا تؤثر على نفسها وعلى المجتمع كذلك، ومن هنا كانت شعيرة الأمر بالمعروف والنهي

-
- (١) للكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأكاويل في وجوه التأويل المعروف بتفسير الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ) ٣٧٩/٦.
- (٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم ٦٠١١.
- (٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، رقم ٦٥٨٩.

عن النكر لها مكانتها في الإسلام، قال الله عز وجل: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: ٧١)، وقال المصطفى ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»^(١).

إن مكارم الأخلاق من الضرورات الاجتماعية، التي لا يمكن لمجتمع من المجتمعات أن يستغني عنها بحال من الأحوال، ذلك أن أفراد المجتمع لا يمكن لهم العيش دون وجود حد أدنى من التفاهم والتعاون القائم على الأخلاق، والتعامل الأخلاقي فيما بينهم، «ولقد دلت التجارب الإنسانية والأحداث التاريخية على أن ارتقاء القوى المعنوية للأمم والشعوب ملازم لارتقائها في سلم الأخلاق الفاضلة، ومتناسب معه، وأن انهيار القوى المعنوية للأمم والشعوب ملازم لانحيار أخلاقها ومتناسب معها، فبين القوى المعنوية والأخلاق تناسب طردي دائماً، صاعدين وهابطين»^(٢).

ومن هنا لا عجب أن نجد الحرص في التشريع الإسلامي على مكارم الأخلاق، والحث عليها، وعلى التلبس بها، وجعلها الأسس في تعامل المسلمين فيما بينهم، وتأكيد الضمني على أنها بناء الأمة وأساس حضارتها، وحافضة مجتمعها من الانحيار الداخلي، الذي قد يكون هو المقدمة للانحيار الخارجي.

(١) سنن للترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم ٢١٦٩.

(٢) الوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، مرجع سابق، ص ٣٤.

إن مما تجدر الإشارة إليه، والتأكيد عليه مراراً أن أزمة الأمة الإسلامية في وقتنا الحاضر هي أزمة أخلاق، بدرجة كبيرة، فكم يلحظ الناس التفاوت بين تعاليم الإسلام، التي يأمر بها الإسلام قولاً وفعلاً، في المجال الأخلاقي، في حين يجد أن الأثر التنفيذي لها على أرض الواقع قد يشوبه الكثير من النقص أو الضعف، ومن المجزوم به أن الناس تنظر إلى السلوك الخُلقي قبل الاستماع إلى النصيحة القولية، وأن آذانهم - في الغالب - صم حتى يروا ما يسرهم من خلق فاضل، وهذا يستدعي التواصي على تحقيق تلك الفضائل الأخلاقية، وجعلها وسيلة للدعوة إلى الإسلام، فكم من أفراد وشعوب انضوا تحت لواء هذا الدين من خلال موقف أخلاقي لمسلم من المسلمين، سواء في مظهر من مظاهر البر بالوالدين، أو تقدير كبير في السن، أو رعاية لحق مخدوم، أو غيرها من الممارسات الأخلاقية السوية، التي تألفها الفطرة السليمة، وتحن إليها النفس البشرية بغض النظر عن الديانة التي تعتنقها.

فكيف إذا تصاحب مع ذلك أجر عميم في الدنيا والآخرة، ورضى من الخلاق الكريم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وليت الأمر يتوقف عند هذا، بل الخوف أن الذي يقول خيراً ثم يفعل نقيضه من الشر أن يكون ممن عناهم الله عز وجل في قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ (الصف: ٢-٣). أو في قول المصطفى ﷺ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى

فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، مَا سَأَلْتُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَأُكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»^(١).

إن المجتمع الذي تنتشر في الأخلاق الفاضلة، والسجايا الكريمة قلما نجد فيه الانحرافات الأخلاقية، ذلك أن أفراده يرتدعون عن أمور كثير من المقبوحات السلوكية، بسبب الالتزام الأخلاقي فيما بينهم، ويتحلون بمحاسن الأخلاق انطلاقاً من وازع ديني ذاتي، وهذا ما تتصف به الأخلاق الإسلامية، حيث إنها تخرج من المسلم تديناً، وعبادة إلى الله عز وجل، في السر والعلن، مع وجود الرقيب، وبدونه.

وهذا بدوره يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي وعدم شيوع روح التذمر في المجتمع، وذلك لشعور أفرادهم بقيمهم الذاتية والاجتماعية نتيجة لذلك التعامل الأخلاقي الأصيل، كما يؤدي ذلك التعامل الأخلاقي الراقى بين أفراد المجتمع إلى شيوع روح التراحم والتواد بين أفراد المجتمع وحمائته من الأمراض الاجتماعية، التي تنشأ عادة في المجتمعات التي تسود فيها روح الأنانية المادية والتناحر بسبب سوء التعامل بين أفرادهم.

(١) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأهلها مخلوقة، حديث رقم ٣٢٦٧؛ وصحيح مسلم، كتاب الزهد والرفائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله، حديث رقم ٧٤٨٣؛ واللفظ للبخاري.

كما يعمل حسن الخلق بشكل عام على تعزيز روح الانتماء المجتمعي بين أفراد المجتمع وشعورهم بأنهم جزء من جسد واحد تحقيقاً لحديث الرسول ﷺ الذي يقول فيه: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ، وَكَوَادِهِمْ، وَتَعَاطِفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا قَدَّاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»^(١).

وهذا الشعور بالانتماء يشمل الطرفين، المتعامل بالأخلاق الحميدة، ومن يتم التعامل معه بتلك الأخلاق الحميدة، فالأول استشعر دوره المناط به في المجتمع وقام بدوره بالتحلي بالأخلاق الحسنة، والثاني يستشعر بعين التقدير مدى حاجته للانتماء لجسد المجتمع الواحد من خلال الالتزام بالخلق الحسن، لتحقيق الترابط المجتمعي المنشود في الأمة المسلمة.

والله الموفق.

(١) سبق تخريجه.

الفهرس

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥ | * تقديم: الأستاذ عمر عبيد حسنه |
| ٢٥ | * تمهيد: |
| ٣١ | * مقدمة: |
| ٣٩ | * الفصل الأول: الأخلاق: أصولها وتمثلها في الرسول ﷺ |
| | * الفصل الثاني: الحقوق والواجبات كما جاءت في الكتاب والسنة |
| ٦٣ | وتطبيقاتها في حياة المصطفى ﷺ |
| ٦٨ | - حقوق الوالدين من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معهم |
| ٨٠ | - حقوق الزوجة من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معها |
| ١٠٥ | - تعامل الرسول ﷺ مع زوجاته في المشكلات الزوجية |
| ١٢٠ | - حقوق الأبناء من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معهم |
| ١٣٧ | - حقوق الأيتام من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معهم |
| ١٥٢ | - حقوق الأقارب من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معهم |
| ١٦٢ | - حقوق المسنين من الكتاب والسنة.. وتعامل الرسول ﷺ معهم |
| ١٧١ | * الفصل الثالث: أثر الالتزام بالحقوق والواجبات في أمن المجتمع |
| ١٨٣ | * الفهرس |

وكلاء التوزيع

| عنوانه | رقم الهاتف | اسم الوكيل | البلد |
|---|---|--|------------|
| ص.ب: ٨١٥٠ - الدوحة فاكس: ٤٤٤٣٦٨٠٠ - هيموار سوق الجبر | ٤٤٦٢٢١٨٢ ٤٤٤١٣٤٧١ | دار الثقافة دار الثقافة «قسم توزيع الكتاب» | قطر |
| ص.ب: ٢٨٧ - البحرين فاكس: ٢١٠٧٦٦ | ٢٣١٠٦٢ ٢١٠٧٦٨ (المنامة) ٦٨١٢٤٣ (مدينة عيسى) | مكتبة الآداب | البحرين |
| ص.ب: ٤٣٠٩٩ حول شارع المنق رمز بريدي: ٢٣٠٤٥ فاكس: ٢٦٣٦٨٥٤ | ٢٦١٥٠٤٥ | مكتبة دار المنار الإسلامية | الكويت |
| ص.ب: ١٩٦٠ روي ١١٢ فاكس: ٧٨٣٥٦٨ | ٧٨٣٥٦٧٧ | مكتبة علوم القرآن | سلطنة عمان |
| ص.ب: ٣٣٧١ - عمان ١١١٨١ فاكس: ٥٣٣٧٧٣٣ | ٥٣٥٨٨٥٥ | شركة وكالة التوزيع الأردنية | الأردن |
| ص.ب: ٥٤٤ - صنعاء فاكس: ٢١٣١٦٣ | ٧٨٠٤٠-٧١٣٦٣ ٢٧٠٣٨-٧٥٨١١ | مجموعة الجيل الجديد | اليمن |
| ص.ب: ١١١٦٦ - الخرطوم فاكس: ٤٦٦٩٥١ | ٤٦٦٣٥٧ | دار الريان للثقافة والنشر والتوزيع | السودان |
| ص.ب: ١٦١ غورية ١٢٠ ش الأزهر - القاهرة فاكس: ٢٧٤١٧٥٠ | ٢٧٤١٥٧٨ ٢٧٠٤٢٨٠ ٥٩٣٢٨٢٠ | دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة | مصر |
| لمحج موناستير رقم ١٦ - الرباط | ٧٣٣٣٢٩ | مكتبة منار العرفان للنشر والتوزيع | المغرب |
| القطعة رقم ١٤٢ ب حي الثانوية - الروبة - الجزائر | ٠٢١٣١٧٠١٣٦٤٦ ٠٢١٣٥٤٥١١٠١٥ | دار الوعي للنشر والتوزيع | الجزائر |
| Muslim welfare House, 233. Seven Sisters Road, London N4 2DA. Fax: (071) 2812687 Registered Charity No:271680 | (01) 272-5170/ 263-3071 | دار الرعاية الإسلامية | إنجلترا |

ثمن النسخة

| | |
|---|---------------|
| الأردن | (٧٠٠) فلس |
| الإمارات | (٥) دراهم |
| البحرين | (٥٠٠) فلس |
| تونس | دينار واحد |
| السعودية | (٥) ريال |
| السودان | (٥٠) قرشاً |
| عمان | (٥٠٠) بيسة |
| قطر | (٥) ريال |
| الكويت | (٥٠٠) فلس |
| مصر | (٦) جنيهاً |
| المغرب | (١٠) دراهم |
| الجزائر | (١٢٠) ديناراً |
| اليمن | (٤٠) ريالاً |
| * الأمريكان وأوروبا وأستراليا وباقى دول آسيا وأفريقيا: دولار أمريكي ونصف، أو ما يعادله. | |

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠

فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

برقياً: الأمة - الدوحة

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة - قطر

موقعنا على الإنترنت:

www.sheikhali-waqfiah.org.qa

www.Islam.gov.qa

البريد الإلكتروني: E.Mail

M_Dirasat@Islam.gov.qa

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

جائزة الشيخ

عَلِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّانِي

للعلوم الشرعية والفكر الإسلامي

إسهاماً في تشجيع البحث العلمي والارتقاء الثقافي
الفكري، والسعي إلى تكوين جيل من العلماء،
تطرح لعامها الحادي عشر موضوع

الحكم الراشد

إطعام من جوع .. وأمان من خوف

قيمة الجائزة (٢٠٠) ألف ريال قطري

آخر موعد لاستلام البحوث حزيران (يونيو) ٢٠١٥م

• مدخل:

لمحة تاريخية: نشأة نظام الحكم وتطور أشكاله: أهمية الحكم لإدارة المجتمع وتوفير الأمن وفض المنازعات: تعريف عام بأنظمة الحكم..

• المحاور:

- في تحرير بعض المفاهيم والمصطلحات: الحكم من مقومات الإسلام: الحاكمية: بين شرع الله ودور الإنسان في تنزيلها على الواقع: الأمة: الدولة: الحكومة: الولاية: الخلافة: الإمامة: تطبيق الشريعة وعلاقة التكليف بالاستطاعة: دار الإسلام: دار الكفر: دار العهد.

- مقومات الحكم الراشد ومسؤولياته: التزام الشورى في اختيار الحاكم: الشورى في إدارة شؤون الحكم: تحقيق مقاصد الشريعة حقوق الإنسان (العدل: الحرية: المساواة...): شرعية المحاسبة والمسؤولية: مسؤولية الحاكم: مسؤولية المواطن: مسؤولية الأمة: مؤهلات أهل الحل والعقد.

- غياب الفقه السياسي: أسباب توقف الاجتهاد السياسي: الخروج على الحاكم، بين المصالح والمفاسد: نظام الحكم بين القيم الضابطة لمسيرة الحكم في الكتاب والسنة والبرامج الاجتهادية.

- الاجتهادات التراثية ودورها في إعادة البناء: أبعاد التجربة التاريخية: وعطاؤها في الحاضر والمستقبل: تجديد وسائل النظر، والاجتهاد لإيجاد أوعية شرعية لمسيرة الأمة والدولة والمجتمع: استئناف الاجتهاد السياسي في ضوء فقه النص وفهم الواقع وتحدياته.

- الحكم ومعيار الشرعية: الحكم الراشد: وعلاقة الأمن بالاستقرار والتنمية: الشراكة السياسية: المواطنة: المعارضة: التعددية: تشكيل الأحزاب: غير المسلمين...: منظمات المجتمع المدني: المنظمات الدولية: المعاهدات الدولية: مقارنات: ومقاربات معاصرة: وتميز مقاصد الحكم في الإسلام: بناء تصور سياسي للتعامل مع التحديات واستشراف المستقبل.

• شروط الجائزة:

- ١- أن يكون البحث قد أعد خصيصاً للجائزة.
- ٢- أن تتوفر في البحث شروط البحث العلمي.
- ٣- أن يلتزم الباحث بالمحاور المعلنة جميعها.
- ٤- يُقدم البحث باللغة العربية من ثلاث نسخ مطبوعة، ومخزنة على قرص (CD) مرفق بالبحث، إضافة إلى ملخص باللغة الإنجليزية، إن أمكن.
- ٥- لا يقل حجم البحث عن (٢٠٠) صفحة، ولا يزيد على (٢٠٠) حوالي: (٦٠.٠٠٠) كلمة بخط (Traditional Arabic) بحجم (16).
- ٦- تحجب الجائزة في حالة عدم ارتقاء البحوث للمستوى المطلوب.
- ٧- يجوز اشتراك باحثين أو أكثر في كتابة بحوث الجائزة.
- ٨- تسحب قيمة الجائزة، إذا اكتشف أن البحث مخالف لبعض شروط الجائزة.
- ٩- لا تُمنح الجائزة للفائز مرة أخرى إلا بعد مرور خمس سنوات.
- ١٠- التزام الباحث الفائز باستدراك ملحوظات المحكمين.
- ١١- على الباحث أن يرفق نبذة عن سيرته العلمية، ونسخة مصورة عن جواز سفره.

* ترسل البحوث بالبريد المسجل على العنوان التالي:

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة - قطر

لمزيد من الاستفسار:

هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠ (+٩٧٤) - فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

البريد الإلكتروني: m_dirasat@islam.gov.qa

موقعنا على الإنترنت: www.Islam.gov.qa